



جامعة مؤتة
عمادة الدراسات العليا

أثر الحديث النبوي في بناء القاعدة النحوية عند ابن هشام
في كتابه "مغنى اللبيب"

إعداد الطالب
إبراهيم صباح سلامة الطرشان

بإشراف
الدكتور فايز محاسنة

رسالة مقدّمة إلى عمادة الدراسات العليا
استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة ماجستير في
اللغة العربية/ قسم اللغة العربية وآدابها

جامعه مؤتة، 2014

الآراء الواردة في الرسالة الجامعية لا تُعبر

بالضرورة عن وجهة نظر جامعة مؤتة



قرار إجازة رسالة جامعية

تقرر إجازة الرسالة المقدمة من الطالب ابراهيم صباح الطرشان الموسومة بـ:

اثر الحديث النبوي في بناء القاعدة النحوية عند ابن هشام في كتابة مغني

الذبيب

استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في اللغة العربية.

القسم: اللغة العربية.

التاريخ	التوقيع	
22/12/2014		د. فايز عيسى المحاسنة
22/12/2014		أ.د. عبدالقادر مرعي الخليل
22/12/2014		د. عادل سلمان البقاعين
22/12/2014		د. عمر محمد ابو نواس

عميد الدراسات العليا /

K. Banat

د. علي الضمور



الإهداء

أهدي عملي المتواضع:

- إلى مَنْ أَحَنُّ عَلَيَّ مِنْ نَفْسِي، إلى أُمِّي الغَالِيَةِ .
- إلى مَنْ عَرَفْتُ مِنْهُ الْجُودَ وَتَعَلَّمْتُ مِنْهُ الْكَرَمَ، إلى أَبِي العَزِيزِ .
- إلى مَنْ هُمْ عِمَادُ بَيْتِ الْوَدِّ وَالْمَحَبَّةِ وَالْإِخَاءِ، أُخُوْتِي الأَوْفِيَاءِ .
- إلى رَفِيقَةِ دَرْبِي، وَمُهْجَةِ قَلْبِي، الزَّوْجَةَ الغَالِيَةَ .
- إلى قُرَّةِ عَيْنِي، وَلَدَيَّ: عُمَرُ وَ مُحَمَّدٌ .

إبراهيم صباح سلامة الطرشان

الشكر والتقدير

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ "

رواه أبو داود والترمذي.

أتقدم بجزيل الشكر والعرفان، لمشرفي على الرسالة الدكتور فايز محاسنة، كما وأتقدم بجزيل الشكر والعرفان **للجنة** المشرفة على الرسالة، ممثلة بالأستاذ الدكتور عبد القادر مرعي، و الدكتور عادل بقاعين، والدكتور عمر أبو نواس. فجزاهم الله خيراً على ما قدّموا لي من نصح وإرشاد .

إبراهيم صباح سلامة الطرشان

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
أ	الإهداء
ب	الشكر والتقدير
ج	فهرس المحتويات
هـ	الملخص باللغة العربية
و	الملخص باللغة الإنجليزية
1	المقدمة
5	الدرسات السابقة
11	الفصل الأول: مصادر الاحتجاج في العربية
11	القرآن الكريم وقراءاته
12	الحديث النبوي الشريف
12	كلام العرب
16	مدخل إلى علم الحديث
16	تعريف الحديث
17	تدوين الحديث
18	كتابة الحديث، عصر النبوة إلى مطلع القرن الثاني الهجري
22	مرحلة ما بعد المائة الهجرية الأولى
24	الحديث لفظا و معنى
29	الاحتجاج بالحديث عند النجاة
34	سببويه والحديث النبوي
39	الخلاصة
43	الفصل الثاني: أثر الحديث النبوي في بناء القاعدة النحوية عند ابن هشام في كتابه مغني اللبيب
43	تمهيد
43	أولا: أحاديث احتجَّ بها ابن هشام في إثبات القاعدة النحوية

48	ثانيا: أحاديث أُحْتَجَّ بها من قبل، وأعاد الاحتجاج بها
57	ثالثا: أحاديث جاءت للتمثيل على القاعدة، ولم تبين قاعدة جديدة
90	رابعا: أحاديث يوجهها ويؤولها ويتمثل بها لغير قاعدة، أو ليزيل إشكالا فيها، أو وهما
100	خامسا: أحاديث جاءت على قواعد شاذة وغريبة، لا يقاس عليها
107	سادسا: أحاديث احتج بها النحاة، ردّها ابن هشام وشكك بحجيتها
118	الخلاصة
121	المراجع

الملخص

(أثر الحديث النبوي في بناء القاعدة النحوية عند ابن هشام في كتابه "مغني

اللبيب")

إبراهيم الطرشان

جامعة مؤتة، 2014

تهدف الدراسة إلى بيان أثر الحديث النبوي الشريف في بناء القاعدة النحوية عند ابن هشام في كتابه "مغني اللبيب".
و اتبعت المنهج الوصفي التحليلي، الذي يصف ورود الحديث الشريف عند ابن هشام في كتابه مغني اللبيب، و الصورة التي جاء عليها، ثم عملت على تحليل الشاهد الحديثي، و مدى أثر الشاهد في بناء القاعدة النحوية في كتابه.
و جاءت الدراسة في مقدمة، وفصلين، وخاتمة.
أما الفصل الأول: فكان عن الاحتجاج، والأصول التي اعتمدها النحاة لتقعيد اللغة العربية، و تحدثت عن كتابة الحديث في عصر النبوة وما بعده، ومسألة الرواية بالمعنى، ثم تحدثت عن الاحتجاج بالحديث عند النحاة.
أما الفصل الثاني: فجاء في دراسة أثر الحديث النبوي الشريف في بناء القاعدة النحوية عند ابن هشام في كتابه المغني إيجاباً أو سلباً.
وأما الخلاصة: فجاء فيها أهم ما توصل إليه الباحث، وما استخلصه من نتائج من خلال الموضوعات التي وقف عليها في الدراسة.

Abstract
**The impact of the hadith in the construction of the base grammatical
of Ibn Hisham "Moghny Al-labib"**

Ibraheem Al-Torshan

Mu'tah University, 2014

The study aims to demonstrate in the impact of the Hadith in building a grammatical rule with Ibn Hisham "Moghny Al-labib".

And I followed a descriptive analytical method which describes the receipt of the Hadith of Ibn Hisham his book "moghny Al-Labib" and the image that came out and then worked on the witness analysis of Hadith and the impact of the witness' in the grammatical construction of the base in his book.

The study came in an introduction two chapters and conclusion.

Chapter 1, was about protest and assets adopted by the grammarians of the complexity of Arabic language and I talked about Hadith writing in era of prophecy and beyond and the narrative sense that talked about the protest in Hadith with the grammarians .

The second chapter came to study the impact of the Hadith in building the grammatical rule with Ibn Hisham in his book "Al-moghny" positively and negatively .

The conclusion:

Which came with the most important finding of the researcher and the results through the Issues that he stands on in the study.

مقدمة

تعد ظاهرة دراسة الشواهد النحوية من أهم ما عُنِي به دارسو اللغة العربية قديما وحديثا، فهي عماد اللغة، وعلى نصوصها بنيت قواعد النحو والصرف، وكان الاهتمام منصبا على دراسة الشواهد القرآنية، والشواهد الشعرية والشواهد النثرية، وظلت مسألة الاحتجاج بالحديث النبوي مدار نقاش وجدل بين النحاة، وانقسموا بين مؤيد ومعارض، وسبب ذلك يعود إلى أن النحاة الأوائل قليلا ما كانوا يستشهدون بالأحاديث، فجاءت الأحاديث عندهم قليلة جدا مقارنة بشواهد القرآن والشواهد الشعرية، ولعل كتاب سيبويه خير دليل على ذلك، فقد بلغت الشواهد القرآنية ما يزيد عن (450) شاهدا، وأما الشواهد الشعرية فعددها نحو (1150) شاهدا، مقارنة بالأحاديث التي لا يصل عددها (11) حديثا، ولم يصرح بأنها أحاديث، وقس على ذلك ما جاء في كتب النحاة قبل ابن مالك، تجد الأمر لا يخرج عن ذلك كثيرا.

ولعل من فتح باب الاحتجاج بالحديث على مصراعيه، وجعل من الاستشهاد بالحديث قضية تبحث ويفتى فيها هو ابن مالك، فقد أكثر من الاستشهاد به حتى ضاق به أبو حيان في شرحه للتسهيل، فقال: (والمصنف قد أكثر من الاستدلال بما ورد في الأثر متعقبا بزعمه على النحويين وما أمعن النظر في ذلك، ولا صحب من له تمييز) (1).

وعلى إثر ذلك وقع التقسيم للنحاة بين مانع ومجيز ومتوسط، في الاستشهاد بالحديث النبوي على ما سيرد ذكره في الفصل الأول من هذه الرسالة. ووقع الخلاف بين النحاة بين مانع ومجيز ومتوسط حتى في وقتنا هذا، وذلك بسبب جواز الرواية بالمعنى، وأن كثيرا من الرواة غير عرب، فيخشى وقوع اللحن في رواية الحديث، إذ لو صحت الرواية عن النبي - صلى الله عليه وسلم - لجاز الاحتجاج بها دون خلاف، ومما يؤيد كلامهم قلة ورود الأحاديث في كتب النحاة السابقين.

(1) السيوطي، جلال الدين، الاقتراح في علم أصول النحو، دار المعرفة الجامعية، (د،ط)

من هنا جاءت هذه الرسالة لتقف على أثر الحديث الشريف في بناء القاعدة النحوية عند النحاة، وجعلت ابن هشام أنموذجاً للدراسة؛ لأنه جاء بعد إثارة قضية الاحتجاج بالحديث، ثم قد عدَّ ممن احتجوا بالحديث، بل من المكثرين من الاحتجاج بالحديث.

وقد جاءت الرسالة في فصلين، الأول تحدّثت عن الاحتجاج بمفهومه العام، والأصول التي اعتمد عليها النحاة لتقعيدهم لعلم العربية، من القرآن الكريم، والحديث الشريف، وكلام العرب، ووقفت عند مفهوم الحديث الشريف، وكتابته في عصر النبوة إلى مطلع القرن الثاني الهجري، ومرحلة ما بعد المائة الهجرية الأولى، وتحدثت عن مسألة الرواية بالمعنى، ثم وقفت عند الاحتجاج بالحديث عند النحاة، وتقسيم النحاة إلى ثلاثة مذاهب:

الأول:- مانعو الاحتجاج بالحديث مطلقاً كأبي حيان وابن الضائع.

الثاني:- مجيزو الاحتجاج بالحديث مطلقاً كابن مالك وابن هشام والرضي.

الثالث:- مذهب المتوسطين كالشاطبي.

وبينت أن بعض⁽¹⁾ من نسب الاحتجاج بالحديث إلى من كان قبل سيبويه، ولم تصل كتبهم إلينا، بل احتجوا بحديث (لست بنبيء الله ولكنني نبي الله)⁽²⁾ وبينت أن الاستشهاد جاء بمعنى الحديث لا ببنية الحديث، بمعنى أنه لم يأخذ ببناء الكلمات في الحديث والتركيب، وإنما أخذ مفهوم الحديث وهو عدم الهمز باسمه.

وتحدثت عن "الحديث النبوي" عند سيبويه، لأن كتابه "الكتاب" العمدية في النحو، وهو من أوائل الكتب المصنفة، وهو من الكتب التي ارتضاها العلماء، وجمع فيه كثيراً من أقوال العلماء.

(1) انظر: الحديثي، خديجة، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، الجمهورية العراقية دار الرشيد للنشر، 1981 (ب، ط)، ص 17.

(2) ابن الأثير، المبارك بن محمد بن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق محمود الطنجي، طاهر أحمد الزاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، 1387هـ، 1963م، ج3، ص120.

ثم كانت الخلاصة التي جعلت فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج في مسألة الاحتجاج بالحديث.

أما الفصل الثاني من هذا العمل، فجعلته لابن هشام حيث تناولت كتابه المغني كأنموذج للدراسة، واختياري لابن هشام جاء لأسباب كثيرة منها، أنه عدّ من الذين يحتجون بالحديث بل من المكثرين، فهو يخالف شيخه أبا حيان، ثم إن ابن هشام جاء بعد إثارة قضية الاحتجاج بالحديث، ويعد من المجتهدين الأذكياء، ولا يتعصب لفريق أو لمدرسة نحوية، في مواضع ورود الحديث في كتابه المغني.

ويعد ابن هشام من المجيزين بل من المكثرين بالاحتجاج بالحديث النبوي كما صنفه الكثيرون، فقد قيل عنه (ثم جاء ابن هشام تلميذ أبي حيان ونقيضه في مذهبه إزاء الاستشهاد بالحديث، يكثر من الاحتجاج به في كتبه ما وجد إلى ذلك سبيلاً كغيره، حتى لفت نظر مترجميه فنصوا على أنه كان كثير المخالفة لشيخه، أبي حيان، شديد الانحراف عنه) (1).

ومما دفعني إلى اختيار هذا الموضوع واختيار ابن هشام وكتابه المغني أنموذجاً للحديث عنه في مسألة الاستشهاد بالحديث، أنني وجدت كثيراً من الدارسين، ينظرون إلى ورود الأحاديث في كتابه، ثم يحكمون بأن الأحاديث كلها مما احتج بها، فإذا ورد في المغني (67) حديثاً قالوا احتج ابن هشام في المغني بـ (67) حديثاً، فرأيت أن هذه نظرة سطحية للأمور بعيدة كل البعد عن الدراسة العميقة لمثل هذه المسألة.

فكان عملي في هذه الرسالة تتبع هذه الأحاديث - التي صرح فيها أنها أحاديث -، حديثاً حديثاً، لأمير الحديث الذي كان يحتج به ابن هشام من الحديث الذي يستشهد به على قاعدة ثابتة عند النحاة، من الأحاديث التي ردها أو رد الاحتجاج بها، ثم بينت إذا كان للحديث من أثر في بناء القاعدة النحوية.

وكنت أعرض النصوص من كتابه ما وجدت إلى ذلك سبيلاً، حتى يتبين القارئ كيفية ورود الحديث عنده، ثم كي لا أتصرف بنص كلامه فأحمله على غير الوجه

(1) الأفغاني، سعيد، في أصول النحو، المكتب الإسلامي، (ب، ط) بيروت 1407هـ، 1987 م،

الذي أراده المؤلف، وأحياناً كي تظهر وجه المقارنة بين نصه ونصوص أخرى أوردتها، وأخيراً كي أوفر الجهد والوقت على القارئ لكي لا يرجع في كل حديث للمغني ليرى مدى صحة ما ذهب إليه.

وبينت أن ليس كل حديث ورد عنده في المغني احتج به، بل منها ما أورده ابن هشام على لسان الآخرين، ثم رد الاحتجاج به ومنها ما هو مكرر عند النحاة فأعاد الاحتجاج به.

وأحببت أن أبين أمراً في غاية الأهمية، وهو أهمية قضية الاحتجاج بالحديث الشريف. هل نريد من الاحتجاج بالحديث هو التمثيل على قواعد النحاة؟ فماذا استفدنا إذن؟ فالقاعدة ثابتة والحديث جاء على سبيل التمثيل، فلم يقدم في الموضوع شيئاً، ولكن الأمر هو في مدى أثر الحديث في بناء قاعدة جديدة أو مدى أثره في تطويع القاعدة النحوية، وغير ذلك، يكون مجيء الأحاديث إما على سبيل التمثيل، أو لبيان إشكال ظهر في الحديث، أو لأي أمر آخر.

لذا جاءت الدراسة للأحاديث النبوية في المغني، لبيان أثر الحديث عند ابن هشام في بناء قواعد نحوية جديدة، وليس بالضرورة أن يكون للحديث عند ابن هشام أثر كبير في بناء قواعد نحوية جديدة، فالدراسة لأحاديث المغني ستكون لمعرفة أثر الحديث في بناء قواعد نحوية جديدة سلباً، أو إيجاباً، وهل يعد ابن هشام من المكثرين بالاحتجاج بالحديث، كما صرح به بعض الدارسين.

وأما اختياري لصاحب المغني أعني ابن هشام، فلأنه جاء بعد ابن مالك الذي توسع في الاحتجاج بالحديث، وهو تلميذ أبي حيان رأس مدرسة المانعين للاحتجاج بالحديث، ويعد من أوائل من شهدوا ولادة مسألة الاحتجاج بالحديث ويعد من المكثرين من الاستشهاد بالحديث، فكان اختيارنا له يمثل أنموذجاً من نماذج الاحتجاج بالحديث.

وأما اختياري لكتابه المغني من بين كتبه فيعود لأمرين:

الأول: أنه من أواخر ما ألف ابن هشام فكان ثمرة نتاجه العلمي وآخر ما توصل إليه وخلاصة ما استقر عليه في قمة نضوجه العلمي وتاريخه التأليفي، لذا سماه (مغني اللبيب عن كتب الأعراب).

وأما الأمر الثاني: فإن كتابه المغني هو أكثر ما جمع فيه ابن هشام من الأحاديث فقد ورد ما يقرب من (67) حديثاً، كثير منها جاء في كتبه الأخرى، ونريد أن نرى ما أثر هذه الأحاديث عنده في بناء القاعدة النحوية.

ومما يقوي حجتي في هذا، ما أورده ابن الضائع في تعقبه لابن خروف بسبب الإكثار من الأحاديث في كتابه، فقال (ابن خروف يستشهد بالحديث كثيراً، فإن كان على وجه الاستظهار والتبرك بالمروي فحسن، وإن كان يرى أن من قبله قد أغفل شيئاً وجب عليه استدراكه فليس كما رأى) (1).

وما قاله أيضاً أبو حيان في شرح التسهيل: (قد لهج هذا المصنف في تصانيفه بالاستدلال بما وقع في الحديث في إثبات القواعد الكلية في لسان العرب، وما رأيت أحداً من المتقدمين ولا من المتأخرين سلك هذه الطريقة غير هذا الرجل. على أن الواضعين الأولين لعلم النحو، المستقرئين الأحكام من لسان العرب كأبي عمرو بن العلاء، وعيسى بن عمر، والخليل بن أحمد، وسيبويه من أئمة البصريين، وكمعاذ، والكسائي، والفراء، وعلي بن المبارك الأحمر، وهشام الضرير من أئمة الكوفيين لم يفعلوا ذلك، وتبعهم على هذا المسلك المتأخرون، وغيرهم من نحاة الأقاليم كنحاة بغداد وأهل الأندلس). (2)

فابن الضائع وأبو حيان قد أصابا بقولهما هذا ما أبحثه، فإن جاءت الأحاديث في المغني دون تجديد في قواعد النحو أو في بناء قواعد جديدة، وإثبات القواعد الكلية في لسان العرب فإن ابن هشام ما زاد على أن مثل بالأحاديث على ما سبق من قواعد، وهذا الأمر لا يرى ابن الضائع فيه شيئاً، كما جاء في حديثه، وأما أبو حيان فإنكاره هو الإكثار بقوله "لهج".

وأسأل الله السداد في القول والعمل.

من أهم الدراسات السابقة:

سأعرض في إيجاز لأهم الدراسات السابقة في هذا الموضوع، فقد جاء هذا

الموضوع عند الدارسين في كتبهم على نوعين:

(1) السيوطي، جلال الدين، الاقتراح في علم أصول النحو، ص 95.

(2) الحديثي، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، ص 17.

النوع الأول: كتب قصرها مؤلفوها على هذا الموضوع، وهي قليلة قديماً، كثيرة حديثاً

والنوع الثاني: جاء الموضوع عرضاً في مؤلفاتهم فكان فصلاً أو باباً من الكتاب أو ذكراً يسيراً.

(1). إعراب الحديث النبوي للإمام العكبري (ت 616 هـ)

وسبب تأليفه الكتاب كما ذكر العكبري: هو طلب جماعة من طلاب الحديث أن يعرب لهم الأحاديث التي يشكل عليهم فيها من اللحن والخطأ الذي قد يقع فيه الرواة، فأجابهم إلى ذلك كما صرح في مقدمته.

واعتمد كتاب (جامع الأسانيد) لابن الجوزي، والذي يضم صحيحا البخاري ومسلم ومسند أحمد وسنن الترمذي.

وقد بلغت مجموع الأحاديث التي درسها العكبري نحو (430) حديثاً يحتج بها بالقرآن الكريم وشواهد الشعر، ويذكر الخلافات بين البصريين والكوفيين في المسائل وقد يحكم عليها باللحن إذا خرجت الرواية عن سمت كلام العرب، ولم يكن لها سند في قواعد النحاة.

(2). شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لابن مالك وسبب تأليفه على نحو قريب من سبب تأليف كتاب إعراب الحديث للعكبري، فكان كلما مر على لفظ ذي إشكال بين الصواب فيه وضبطه، وبين إعرابه ويستشهد بالقرآن والشعر والنثر، ولكنه لا يلحن الرواية كما صنع العكبري، بل قد يخالف النحاة في القواعد النحوية، ويؤسس لقاعدة جديدة.

واعتمد ابن مالك على أحاديث (صحيح البخاري).

(3). عقود الزبرجد على مسند الامام أحمد (للسيوطي) (ت 911 هـ).

وذكر في مقدمة كتابه، من سبقه في إعراب الحديث وهما العكبري وابن مالك، فأراد أن يضع كتاباً جامعاً شاملاً للفوائد، واختار مسند أحمد وضم إليه أحاديث أخرى ليست فيه، ورتبه على حروف المعجم في مسانيد الصحابة، وكان كثيراً ما ينقل كلام النحاة وآراءهم في الإعراب وكان يذكر الحديث ويعرب ما يشكل فيه، وقد لا يعلق عليها مكتفياً بها.

4). خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي (ت 1093هـ).

وجاء ذكر الموضوع في مطلع كتابه عند الحديث عن شواهد اللغة والنحو والصرف وذكر جواز الاستشهاد بالحديث الشريف عن ابن مالك، ونقل منع الاجتماع به عند ابن الضائع وأبي حيان.

5). (فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح) لابن الطيب الفاسي (ت 1170 هـ) وعرض ابن الطيب لهذه المسألة في حاشيته على الاقتراح، وبين أسباب المانع للاحتجاج بالحديث، ورد عليها، وأجاز الاحتجاج به ودافع عن ابن مالك وناصره في ذلك، وذكر أمثلة لبعض الأحاديث المستشهد بها في المسائل النحوية.

6). (دراسات في العربية وتاريخها لمحمد الخضر حسين)

وهي مجموعة من الأبحاث والدراسات، ومن بينها مسألة الاحتجاج بالحديث، وذكر الخلاف في المسألة وأوجه المنع للاحتجاج بالحديث، ثم ذكر حجج المجوزين للاحتجاج بالحديث، وخلص إلى جواز الاحتجاج بالحديث ولكن بشروط وضوابط ذكرها.

7). قرارات المجمع اللغوي بالقاهرة

ذكر المسألة وبحثها، ورجح الاحتجاج بالحديث وتبنى كثيراً مما جاء به (محمد خضر حسين).

8). (في أصول النحو) سعيد الأفغاني

عقد فصلاً تحدث فيه عن الاحتجاج في اللغة العربية، تحدث فيه عن الاحتجاج بالحديث وذكر الخلاف الذي وقع في الاحتجاج بالحديث بين المانع والمجيزين، فذكر حجج المانع كأبي حيان ورد عليه، وذكر من أجاز الاحتجاج بالحديث كابن مالك وابن هشام، ومن ناصرهم كالسيد جمال الدين القاسمي (1332) والسيد محمد الخضر حسين، ووقف سعيد الأفغاني موقفاً مسانداً للمجيزين بالاحتجاج بالحديث الشريف.

9). (الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه) خديجة الحديثي

10). (موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف) خديجة الحديثي

تعرضت خديجة الحديثي للاحتجاج بالحديث الشريف في الكتابين ولكن في كتابها (موقف النحاة) بحثت المسألة بتفصيل أكثر، وقسمت النحاة إلى ثلاثة مذاهب:
الأول:- مانعو الاحتجاج بالحديث مطلقا كأبي حيان وابن الضائع.
الثاني:- مجيزو الاحتجاج بالحديث مطلقا كابن مالك وابن هشام والرضي.
الثالث:- مذهب المتوسطين كالشاطبي.

وذهبت إلى أن أبا عمرو بن العلاء والخليل ممن احتجوا بالحديث.
وذكرت أن ابن الضائع وأبا حيان هما أول من تكلم في المسألة وفصل أبو حيان في المانع من الاحتجاج بالحديث بسبب الرواية بالمعنى، وأغلب الرواة من غير العرب، فوقع اللحن في رواية الحديث، وقالت إن:

(1). النحاة الأوائل قد احتجوا بالحديث الشريف، وإن كان قليلاً في النحو والصرف.
(2). ثم إن النحاة من بعدهم احتجوا بالحديث ولكن على قلة حتى مجيء النحاة الأندلسيين **كالسهيلى** وابن خروف وابن مالك فقد توسعوا في الاحتجاج به.
ورأت صحة الاحتجاج بالحديث وفق الشروط التي وضعوها وبما ورد في الكتب المدونة في الصدر الأول.

(11). النحاة والحديث النبوي، حسن موسى الشاعر

قسم الموضوع إلى ثلاثة فصول:

الأول:- في أصول النحو - عرض عام - تحدث فيه عن الحاجة إلى علم النحو وظهور اللحن ووضع النحو وأصوله وعن فصاحة النبي -صلى الله عليه وسلم- ورواية الحديث ورواية الحديث باللفظ أو المعنى، وعن حال الرواة عرب أم عجم وعن تدوين الحديث من عصر النبوة إلى ظهور المصنفات الأوائل في الحديث كالبخاري ومسلم.

أما الفصل الثاني: الحديث مصدر من مصادر النحو

تحدث فيه عن موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، وهم المانعون: كابن الضائع، وأبي حيان، والسيوطي، والمجيزون: كابن مالك، والدمامي، وابن سعيد التونسي، والمتحفظون: كأبي اسحاق الشاطبي، وعرض لأراء المعاصرين من أهل اللغة كالشيخ محمد الخضر حسين، والأستاذ طه الراوي، والشيخ أحمد كحيل،

ومحمد رفعت، وسعيد الأفغاني، ومحمد عيد وغيرهم، وعرض أدلة المانعين ورد عليهم.

الفصل الثالث:- الحديث في كتب اللغة والنحو.

استعرض فيه الحديث عند أهل اللغة في كتاب المعاجم وكتب غريب الحديث وكتب إعراب الحديث وكتب النحو كسيبويه والمفصل للزمخشري، وشرح الكافية للرضي ومغني اللبيب لابن هشام.

13). السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث في النحو العربي / محمود فجال وهو قسمان:

الأول: لدحض شبهات مانعي الاحتجاج بالحديث لقواعد النحو وهو في خمسة أبواب الأول: منها (نافذة على علم الحديث النبوي) تحدث فيه عن علم الحديث رواية ودراية.

الباب الثاني: رد شبهة رواية الحديث بالمعنى

الباب الثالث: رد شبهة رواية الأعاجم

الباب الرابع: رد شبهة التصحيف والتحريف

الباب الخامس: رد شبهة الوضع في الحديث

والقسم الثاني من الكتاب (دراسة نحوية للأحاديث الواردة في شرح الكافية

للرضي) وهو في اثنين وثلاثين باباً نحويًا.

14). الحديث النبوي في النحو العربي لمحمود فجال

وجاء على نحو ما جاء به في كتابه السابق السير الحثيث، إلا أن الفصل

الثاني جاءت دراسة نحوية للأحاديث النبوية الواردة في أكثر شروح ألفية ابن مالك.

15). قضايا الاستشهاد بالحديث في النحو وشواهد في المغني / لسهير محمد

خليفة.

وجاء كتابها في بحثين: الأول تحدثت فيه أصل الحديث في اللغة والقرآن

الكريم وفي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصل الحديث في المصطلح.

وتحدثت فيه أيضاً عن الاستشهاد بالحديث عند النحاة القدماء كسيبويه، ورأت

أن الأوائل من النحاة لم يستشهدوا بالحديث حتى يكون لهم رسوخ ودراية بقواعد

اللغة أولاً، ثم ينظروا فيه وفي القرآن الكريم، وهذا سبب قلة الحديث عند سيبويه، وقد تنبه العلماء المتأخرون أمثال ابن مالك وابن هشام إلى موقف القدماء من القرآن الكريم والحديث فاحتجوا بالقرآن الكريم ثم بالحديث.

وتعرضت لمذاهب النحاة المتأخرين في الاستشهاد بالحديث في النحو، وذكرت حجج المانعين وردت عليها بأقوال السابقين، ثم تحدثت عن أصول الأول عند ابن هشام.

وأما البحث الثاني: فجعلته دراسة لشواهد الحديث النبوي عند ابن هشام في المغني، تتبعتها حديثاً حديثاً، وخلصت إلى القول باحتجاج ابن هشام بالحديث النبوي. (16). بناء الجملة في الحديث النبوي الشريف في الصحيحين / عودة خليل أبو عودة.

يقع في خمسة أبواب، تحدث في الباب الأول منها عن الدراسات السابقة في الحديث من لغة وغريب وإعراب وبلاغة وشروح وتفسير، وتحدث أيضاً عن مسألة الرواية بالمعنى وكتابة الحديث.

أما الأبواب الثاني والثالث والرابع، فقد تحدث فيها عن بناء جمل الحديث الشريف لصحفي البخاري ومسلم، واستقصاء أنماط الجمل الخبرية والإنشائية والشرطية، فكان الباب الثاني في الجمل الخبرية في الصحيحين والباب الثالث من الجمل الإنشائية، والباب الرابع عن الجمل الشرطية.

وأما الباب الخامس، فكان نظرات نحوية في لغة الحديث الشريف، تحدث عن ملاحظات في نحوه وخصائص لغته، وضرورة الاحتجاج بالحديث الشريف.

مصادر الاحتجاج في العربية:

يُعرَّفُ الاحتجاج: بأنه إثبات قواعد اللغة - نحو وصرف ولغة - بما صح سنده من النصوص العربية وكلام العرب⁽¹⁾.

ولعل اللحن كان الدافع الأول لتقعيد اللغة وجمعها، والمحافظة عليها من التغيير الذي أحدثته كثرة الاختلاط بالأعاجم بعد الفتوحات الإسلامية، وما ينطوي على هذا اللحن من فساد اللغة، ثم ضياع مضمون الفهم السليم للقرآن الكريم الذي نزل بلسان عربي مبين، وكذا سنة النبي العربي المصطفى - صلى الله عليه وسلم - .
فإذا أراد النحوي أن يثبت قاعدة نحوية أو صرفية، فإنه يبحث في النصوص الصحيحة الفصيحة من القرآن الكريم وقراءاته، والحديث النبوي الشريف، وكلام العرب من شعر ونثر. وسأعرض في إيجاز لتلك النصوص التي كانت عمادا للنحوي العربي.

القرآن الكريم

تصدر القرآن الكريم وقراءاته قائمة النصوص التي يحتج بها، فهو كلام الله - عز وجل - تكفل بحفظه ولا نعلم نصا في التاريخ له ما للقرآن الكريم من تواتر رواياته وضبطها وتحريرها سندا وممتنا، ونقل إلينا كتابة ومشافهة لا بالكلمات فقط، بل بالحركات والسكتات في صورة لم تعرفها أمة غير أمة الإسلام.

أما القراءات القرآنية المتواترة أو الأحاد أو الشاذ، فقد احتج بها النحاة من القدماء و المتأخرين⁽²⁾، وقد اشترط القراء ثلاثة شروط لصحة القراءة:

1- أن تكون صحيحة السند إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - .

2- أن تكون موافقة لرسم المصحف المجمع عليه

3- أن تكون موافقة لوجه من وجوه العربية.

فالقراءات عند القراء سنة متبعة تخضع للسمع الصحيح الأثر و النقل، فهي لا تعتمد على الأفضى في اللغة أو الأقيس في العربية⁽³⁾.

(1) الأفغاني، في أصول النحو، ص6.

(2) انظر: السيوطي، جلال الدين، الاقتراح في علم أصول النحو، ص75.

(3) انظر: الأفغاني، في أصول النحو، ص29، 30.

الحديث الشريف

تعريف الحديث: هو كل ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة له، أو وصف لحدث جرى في زمانه، وتعد أقوال الصحابة رضي الله عنهم، وأقوال التابعين من باب الحديث الشريف⁽¹⁾.

الحديث الشريف إذا صحت نسبته للنبي - صلى الله عليه وسلم - دون تغيير فإنه حجة، أو صحت نسبته للصحابة أو التابعين ممن يحتج بكلامهم، ولكن، هل احتج النحاة الأوائل بالحديث النبوي الشريف؟ ثم هل يجوز لنا الاحتجاج بالحديث اليوم؟ ولعل السؤال الثاني هو الأهم في هذا الباب، فقد بينى على الاحتجاج بالأحاديث قواعد جديدة.

لم يطرح علماء النحو القدماء بدء من سيبويه ومن جاء بعده إلى ما قبل أبي الحسن الضائع المتوفي (680 هـ)، مسألة الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف من قريب أو بعيد، وكان أول من أثارها ابن الضائع في شرح الجمل وأبو حيان المتوفي (754 هـ) في شرح التسهيل ثم بدأ النقاش والجدل بعد ذلك، وسيأتي الحديث عنه في بابه إن شاء الله.

كلام العرب.

احتج أهل اللغة بكلام العرب الفصحاء الموثوق بفصاحتهم من شعر ونثر، وإن كان الشعر هو الغالب عند النحاة، واهتموا به كثيراً، فتجد كتب النحو تزخر بالشواهد الشعرية، وقد كانوا يتبارون في حفظ الشواهد، فأبو مسحل كان يروي عن علي بن المبارك الأحمر أربعين ألف بيت من شواهد النحو، ويحفظ أبو بكر الأنباري (ت328) فيما ذكر ثلاثمائة ألف بيت شاهد في القرآن الكريم⁽²⁾.

ولعل هذا يكون من المآخذ على قواعد النحو في الاعتماد الكبير على الشعر، وخاصة أن الشاعر قد يلجأ إلى الضرورات من أجل أن يستقيم له البيت وفق الصنعة الشعرية، وقد يكون العكس، أي أن يحمل كل شعر لم يجر وفق قواعدهم

(1) انظر: السيوطي، جلال الدين، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق طارق عوض

الله، دار العصمة، السعودية، ط1، 1424هـ، 2003م، ج1، ص 37، 38.

(2) انظر: الأفغاني، في أصول النحو، ص 60.

على الضرورة الشعرية، أضيف إلى ذلك اختلاف الروايات في البيت الواحد، كل ذلك يجعل الاعتماد على الشواهد الشعرية مقارنة مع قلة الشواهد النثرية، غير متين من الناحية النظرية على الأقل⁽¹⁾.

ضوابط العلماء في الاحتجاج

لقد حرص علماء العربية على تتبع لغة العرب الفصحاء، وأخذها من مصادرها الصحيحة الموثوقة بفصاحتها، فكانت القبائل التي لم تختلط بالأمم الأخرى، أو التي يبعد سكانها عن مجاورة الأعاجم ومخالطتهم محط أنظار علماء اللغة، لأنهم حافظوا على لغتهم ولم تتغير ألسنتهم.

فقد أخذوا اللغة عن قريش وهي من مضر ومنها خاتم الأنبياء والمرسلين نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - وقيس وتميم وأسد ثم هذيل وبعض كنانة وبعض الطائيين⁽²⁾.

ثم إنهم ابتعدوا عن كل حضري أو ممن تجاور بلادهم سائر الأمم الأخرى، فابتعدوا عن لخم وجذام لمجاورتهم مصر والقبط، وقضاة وغسان وإياد لمجاورتهم بلاد الشام وأكثرهم نصارى، يصلون بغير لغة العرب.

ولم يأخذوا من تغلب ولا من النمر لقربهم من اليونانيين، ولا من بكر لقربهم من النبط والفرس، وعبد القيس وأزد عمان لمخالطتهم للهند والفرس، وأهل اليمن لمخالطتهم للهند والحبشة⁽³⁾.

وأما تقيف وسكان اليمامة وبنو حنيفة، فقد خالطوا الأمم الأخرى ممن أقام عندهم من التجار، وخاصة الحجاز لمخالطتهم الأمم الأخرى وفساد ألسنتهم⁽⁴⁾. ولا عجب أن تنشأ مدرسة البصرة ومدرسة الكوفة ابتداءً، فقد حازا قصب السبق في نقل اللغة وابتداع النحو صنعة وعلمًا⁽⁵⁾.

(1) انظر: الأفغاني، في أصول النحو، ص 51، 52.

(2) انظر: السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص 101.

(3) انظر: السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص 102، 103.

(4) انظر: السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص 103.

(5) السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص 104.

((وكان ابو عمرو بن العلاء يقول: لا أقول: قالت العرب... (إلا ما سمعت من عالية السافلة وسافلة العالية) يريد ما بين نجد وجبال الحجاز حيث قبائل أسد وتميم وبعض قبائل قيس، بل كان عثمان يقول:(لا يملين في مصاحفنا إلا غلمان قريش وثقيف))⁽¹⁾.

وكانوا يتبعون من هو أعمق في التبدي وأصق بعيشة البادية لأخذ اللغة منهم، حتى إن البصريين يفخرون على الكوفيين بأخذهم اللغة عن الأعراب، أهل الشيح والقيصوم وحرشة الضباب وأكلة اليرابيع، ويعيبون على الكوفيين أخذهم اللغة عن أكلة الشواريز وباعة الكواميخ⁽²⁾.

فإذا كان هذا حال نحاة البصرة مع نحاة الكوفة فلا عجب أن ينكر أبو حيان على ابن مالك استشهاده بلغات لحم وخزاعة وقضاة لأنه لم يكن من سيرة أئمة هذا العلم كما جاء في شرح التسهيل⁽³⁾.

يقول ابن جنبي: في باب ترك الأخذ عن أهل المدر كما أخذ عن أهل الوبر: (علة امتناع ذلك ما عرض للغات الحاضرة وأهل المدر من الاختلال والفساد والخلط، ولو علم أن أهل مدينة باقون على فصاحتهم، ولم يعترض شيء من الفساد لغتهم، لوجب الأخذ عنهم كما يؤخذ عن أهل الوبر. وكذلك أيضاً لو فشا في أهل الوبر ما شاع في لغة أهل المدر من اضطراب الألسنة وخبالها، وانتقاض عادة الفصاحة وانتشارها، لوجب رفض لغتها، وترك تلقي ما يرد عنها. وعلى ذلك العمل في وقتنا هذا؛ لأننا لا نكاد نرى بدوياً فصيحاً. وإن نحن أنسنا منه فصاحة في كلامه، لم نكد نعدم ما يفسد ذلك ويقدم فيه، وينال ويغض منه)⁽⁴⁾.

(1) الأفغاني، في أصول النحو، ص 24.

(2) الأفغاني، في أصول النحو، ص 24.

(3) انظر: السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص 105.

(4) ابن جنبي، الخصائص، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،

ط2، 1424هـ، 2003م، ج1، ص 393.

ووضع اللغويون الشعراء في أربع طبقات:

الأولى: الشعراء الجاهليون، وهم من كانوا قبل الإسلام كعنترة وامرئ القيس والأعشى

وطرفة بن العبد وزهير بن أبي سلمى وغيرهم.

والثانية: الشعراء المخضرمون، وهم من أدركوا الجاهلية والإسلام كلبيد بن ربيعة العامري وحسان بن ثابت.

والثالثة: الشعراء الإسلاميون (المتقدمون): وهم من نشأوا في الإسلام كجرير والفرزدق.

والرابعة: المولدون، ويقال لهم: المحدثون، يبدعون من العصر العباسي كبشار بن برد وأبي نواس ومن جاء بعدهم.

وقد اتفق العلماء على صحة الاحتجاج بشعر الطبقتين: الأولى والثانية من الطبقات الأربع، واختلفوا في الاحتجاج بشعر الطبقة الثالثة وهي طبقة الإسلاميين، أما الطبقة الرابعة -وهي طبقة المولدين أو المحدثين- فالصحيح أنه لا يجوز الاحتجاج بكلامها في اللغة والنحو والصرف، وإلى هذا ذهب جمهور العلماء، **ونقل السيوطي الاجماع على ذلك⁽¹⁾.**

وجاء في شرح مجمع اللغة العربية في القاهرة أن الذين يستشهد بكلامهم ويوثق بفصاحتهم هم عرب الأمصار إلى نهاية القرن الثاني، وأهل البدو في جزيرة العرب إلى نهاية القرن الرابع⁽²⁾.

واعترض بعض أعضاء المجمع على ذلك، منهم الأستاذ فيشر، ويرى اختلاف علماء اللغة في عد القبائل الفصيحة، وأن اللهجات القديمة كثيرة، وقد جاء كثير منها في القراءات القرآنية، وكتب أهل اللغة⁽³⁾.

(1) انظر: السيوطي، حاشية الاقتراح، ص 144.

(2) انظر: مجمع اللغة العربية، القرارات النحوية والتصريفية، القاهرة، 1995/1415، خالد العصيمي، دار التدمرية، ص 686.

(3) انظر: مجمع اللغة العربية، القرارات النحوية والتصريفية، ص 686.

واعترض بعضهم على تحديد زمن عصر الاحتجاج بنهاية القرن الثاني في الأمصار، ونهاية القرن الرابع في البوادي، بأن في كل لغة توليد. وظل الاعتراض قائماً على الحدين: الزماني والمكاني، وممن اعترض عليه، الدكتور طه حسين، والأستاذ أحمد الزيات، والأستاذ إبراهيم مصطفى⁽¹⁾.
واعتمد المجمع قول ابن جني وهو: (فالناطق على **قياس لغة** من لغات العرب مصيب غير مخطئ، وإن كان غير ما جاء به خيراً منه)⁽²⁾.

مدخل إلى علم الحديث:

1) تعريف الحديث

اصطلاحاً هو ما أُضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم - من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خلقي أو خلقي للنبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك وصف الحوادث التي تجري في زمانه - صلى الله عليه وسلم⁽³⁾.
ومن خلال هذا التعريف تظهر أمور منها:

1- الحديث قد يكون للنبي صلى الله عليه وسلم - أي اللفظ له صلى الله عليه وسلم.

2- وقد يكون المعنى للنبي - صلى الله عليه وسلم - واللفظ للصحابي أي يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ويؤدي ما يقول ولكن بألفاظه.

3- وقد يكون المعنى واللفظ للصحابي، وهو عندما يصف فعل النبي أو يصفه أو يذكر حادثة جرت في زمانه فهذا الكلام للصحابي لاشك فيه.

4- وقد يكون اللفظ لا هو للنبي صلى الله عليه وسلم ولا للصحابي رضي الله عنه بل قد يكون للتابعي كالحسن البصري مثلاً.

لا اختلاف في أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - أفصح من نطق بالضاد فهو رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو من قریش أفصح القبائل، وأخواله من

(1) انظر: مجمع اللغة العربية، القرارات النحوية والتصريفية، ص 687.

(2) انظر: مجمع اللغة العربية، القرارات النحوية والتصريفية، ص 687.

(3) انظر: السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ج 1، ص 37، 38.

بني زهرة، ورضاعته كانت في بني سعد بن بكر، فبيئته صلى الله عليه وسلم كلها من أهل الفصاحة.

ولكن الخلاف وقع في رواية الحديث، فيخشى أنه قد تغيرت ألفاظ الحديث وأبدلت بسبب الرواية بالمعنى، وقيل: إن كثيرا من الرواة من غير العرب - أعاجم -، فلا يؤمن اللحن، وكتابة الحديث و تدوينه جاءت في مرحلة متأخرة.

فأردت أن أضع صورة قريبة من واقع الصحابة و التابعين، قد تبين و توضح لنا الخلاف الذي وقع في مسألة الرواية بالمعنى و الرواة من غير العرب، ومرآة كتابة الحديث و تدوينه.

(2) تدوين الحديث.

تعد السنة النبوية المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: **(أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ)** ⁽¹⁾، يعني السنة. فكيف كان حال الصحابة - رضوان الله عليهم - مع سنة النبي -صلى الله عليه وسلم- ؟ بل ومع كلامه الشريف - صلى الله عليه وسلم - ؟ يخاطب عبد الله بن الزبير أباه، (إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كما يحدث فلان وفلان، قال: أما إني لم أفارقه ولكن سمعته يقول: **(مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِرُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)** ⁽²⁾ وقال أنس **إِنَّهُ لَيَمْتَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَّبِرُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)** ⁽³⁾، هكذا كان حال كثير من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- مع رواية أحاديث رسول الله.

(1) الإمام أحمد، مسند الإمام أحمد، مسند الشاميين، حديث المقدم بن معدي كرب الكندي أبي كريمة، بيت الأفكار الدولية، (د، ط)، 1419هـ، 1998م، ص 1237.

(2) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ت محمد فؤاد عبد الباقي، دار ابن الهيثم، القاهرة، ط1، 1425هـ / 2004م، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي -صلى الله عليه وسلم-، ص 24.

(3) البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي -صلى الله عليه وسلم-، ص 24.

وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- حريصا على تبليغ العلم، بل كان يوصيهم بتبليغه كما سمعه، فقال -صلى الله عليه وسلم- (لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يَبْلُغَ مِنْهُ أَوْ عَى لَهُ مِنْهُ) ⁽¹⁾، وقال أيضا: (نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْ شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ فَرُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ) ⁽²⁾، ومن غير المتصور أن يتراخي الصحابة في تنفيذ أمر النبي -صلى الله عليه وسلم-، وهو على ضربين: الأول تبليغ أمره، والثاني: تبليغه كما سمعه، ولا يكون ذلك إلا بالحفظ المتين، أو بالكتابة والتدوين، وسيأتي الحديث عنه.

كتابة الحديث (عصر النبوة إلى مطلع القرن الثاني الهجري).

مرّت كتابة الحديث النبوي الشريف بأكثر من مرحلة حتى وصل إلى مرحلة التأليف المنهج والمنظم، والسؤال الذي يطرح، هل كتب الحديث في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- ؟

حث النبي -صلى الله عليه وسلم- المسلمين على العناية بالقرآن الكريم، لذا ورد عنه النهي عن كتابة حديثه لئلا يختلط مع القرآن الكريم، كما جاء من حديث أبي سعيد الخدري، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: (لَا تَكْتُبُوا عَنِّي وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ وَحَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ) ⁽³⁾.

قال الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم: (وَقِيلَ: كَانَ النَّهْيُ أَوْلًا لَمَّا خِيفَ اخْتِلَاطُهُ بِالْقُرْآنِ، وَالْبَإْذَنُ بَعْدَهُ لَمَّا أُمِنَ مِنْ ذَلِكَ. وَكَانَ بَيْنَ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَ

⁽¹⁾ البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: « رب مبلِّغ أوعى من سامع » ص 19.

⁽²⁾ الترمذي، محمد بن عيسى، الجامع الكبير (سنن الترمذي). تحقيق شعيب الأرنؤوط، وهيثم عبد الغفور، الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ، 2009م، باب مَا جَاءَ فِي الْحَثِّ عَلَى تَبْلِيغِ السَّمَاعِ، ج4، ص 597.

⁽³⁾ القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق أبي صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية (د، ط) 1419هـ، 1998م، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، ص 1201.

التَّابِعِينَ خَلَّافٍ فِي جَوَازِ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ، ثُمَّ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى جَوَازِهَا وَاسْتِحْبَابِهَا
وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (1)

وقال ابن حجر معلقاً على النهي: (وَأَجْمَعَ بَيْنَهُمَا أَنَّ النَّهْيَ خَاصٌّ بِوَقْتِ نُزُولِ
الْقُرْآنِ خَشْيَةَ التَّبَاسِ بِغَيْرِهِ، وَالْبَازِنُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ. أَوْ أَنَّ النَّهْيَ خَاصٌّ بِكِتَابَةِ غَيْرِ
الْقُرْآنِ مَعَ الْقُرْآنِ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ وَالْبَازِنُ فِي تَفْرِيقِهِمَا، أَوْ النَّهْيُ مُتَقَدِّمٌ وَالْبَازِنُ نَاسِخٌ
لَهُ عِنْدَ الْأَمْنِ مِنَ التَّبَاسِ وَهُوَ أَقْرَبُهَا مَعَ أَنَّهُ لَا يُنَافِيهَا. وَقِيلَ النَّهْيُ خَاصٌّ بِمَنْ خَشِيَ
مِنَهُ التَّنْكَالَ عَلَى الْكِتَابَةِ دُونَ الْحِفْظِ، وَالْبَازِنُ لِمَنْ أَمِنَ مِنْهُ ذَلِكَ) (2).

وقد تكلم العلماء في هذه المسألة كثيراً، - كتابة الحديث في صدر الإسلام وما
بعده - والذي نخلص إليه أن الحديث قد كتب في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
وإن كانت كتابات فردية والأدلة على ذلك كثيرة نذكر منها على سبيل الذكر لا
الحصر:

(1) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - قال: كنت أكتب كل
شيء أسمع من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أريد حفظه فنهتني قريش
وقالوا: أكتب كل شيء تسمعه، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - بشر يتكلم في
الغضب والرضا فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله - صلى الله عليه
وسلم -، (فأوماً بأصبعه إلى فيه فقال: اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق)
(3)

(1) النووي، يحيى بن شرف، شرح النووي على صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي،
مكتبة الإيمان، (د، ط)، ج1، ص110.

(2) العسقلاني، أحمد بن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق عبد العزيز بن باز،
دار الفكر، ط1، 1427هـ، 2007م، كتابة العلم، ج1، ص217.

(3) الخطابي، محمد بن محمد، معالم السنن شرح سنن أبي داود، تحقيق سعيد بن نجدت، مؤسسة
الرسالة ناشرون، 1433هـ، ط1، 2012م، باب كتاب العلم، ج3، ص378.

2) حديث علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عندما سئل: هل عندكم كتاب؟ قال: ((لا إلا كتاب الله أو فهم أعطيه رجل مسلم أو ما في هذه الصحيفة، قال: قلت: فما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر))⁽¹⁾.

3) جاء رجل من أهل اليمن عام فتح مكة والنبي يخطب في الناس فقال: اكتب لي يا رسول الله فقال: (اكتبوا لأبي فلان)) قيل لعبد الله أي شيء كتب له قال: كتب له هذه الخطبة⁽²⁾.

4) يقول أبو هريرة: ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا يكتب⁽³⁾.

وفيه دلالة على كثرة الكتابة، لأن أبا هريرة من أكثر من روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فكيف بعبد الله بن عمرو إذا كان أكثر منه حديثاً، وهو يكتب الحديث.

وفيه أيضاً الاهتمام بأحاديث عبد الله بن عمرو لأنها قد تكون من أقرب الأحاديث للنبي - صلى الله عليه وسلم - لفظاً.

5) عن ابن عباس قال: (لما اشتد بالنبي - صلى الله عليه وسلم - وجعه قال: (ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده)⁽⁴⁾.

6) حديث عمر بن الخطاب (قيدوا العلم بالكتاب)⁽⁵⁾.

7) حديث رافع بن حديج قال: خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: تحدثوا، وليتبوأ من كذب علي مقعده من جهنم قلت: إنا نسمع منك أشياء فنكتبها

⁽¹⁾ البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب كِتَابَةِ الْعِلْمِ، ص 24.

⁽²⁾ البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب كِتَابَةِ الْعِلْمِ، ص 24.

⁽³⁾ البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب كِتَابَةِ الْعِلْمِ، ص 24.

⁽⁴⁾ البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب كِتَابَةِ الْعِلْمِ، ص 25.

⁽⁵⁾ النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم، المستدرک على الصحيحين، تحقيق يوسف عبد الرحمن

المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (د،ط)، كتاب العلم، ج1، ص106.

فقال: (اكتبوا ولا حرج) (1).

8) ما جاء في مسند أحمد: (... كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي وَسُئِلَ أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تَفْتَحُ أَوْلًا الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةُ فَدَعَا عَبْدُ اللَّهِ بِصُنْدُوقٍ لَهُ حَلَقٌ قَالَ فَأَخْرَجَ مِنْهُ كِتَابًا قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَكْتُبُ إِذْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تَفْتَحُ أَوْلًا قُسْطَنْطِينِيَّةُ أَوْ رُومِيَّةُ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مَدِينَةُ هِرَقْلٍ تَفْتَحُ** أَوْلًا يَعْنِي قُسْطَنْطِينِيَّةَ (2).

9) ما أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بكتابته من الرسائل و العهود والمواثيق، نحو رسائله إلى الملوك والأمراء كهرقل والمقوقس والنجاشي، ومعاهداته مع اليهود، ومعاهدته مع قريش التي كتبها -علي رضي الله عنه - في صلح الحديبية. وكان الصحابة بعد النبي يكتبون الأحاديث في مراسلاتهم وهي كثيرة، وكان عند أبي بكر صحف تسمى كتاب الصدقات نسخ منها ووزعها على الأمصار.

وإن كانت هذه الكتابات فردية يقوم بها أفراد الصحابة وفق ما يراه كل منهن ويحتاجه (كالصحيفة الصادقة) لعبد الله بن عمرو، إلا أنها تدل على كتابة الحديث في العهد النبوي، وما كان بعده فهو أكثر، فهذه صحيفة همام بن منبه التي رواها عن أبي هريرة 58هـ (الصحيفة الصحيحة). أي نحن نتحدث عن النصف الأول من القرن الهجري الأول وفيها 138 حديثاً (3).

وتقول عائشة -رضي الله عنها- لعروة: يا بني: " إنه يبلغني أنك تكتب عني الحديث ثم تعود فتكتبه " فقلت لها: أسمع منك على شيء، ثم أعود فأسمعه على غيره، فقالت: هل تسمع في المعنى خلافا؟ قلت: لا، قالت: لا بأس بذلك (4). وفيه

(1) الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الأصالة والتراث، ط1، 1431هـ، 2010م، ج4، ص 1106.

(2) الإمام أحمد، مسند أحمد، مسند المكثرين، حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، ص503.

(3) انظر: الشاعر، حسن، النحاة والحديث النبوي، دار عمار، ط1، 1431هـ، 2010م، ص55.

(4) البغدادي، أحمد بن علي الخطيب، الكفاية في علم الرواية، تحقيق أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1406هـ، 1986م، ص 240.

شاهد على الكتابة زمن الصحابة، و فيه أيضا اهتمام الرواة بتدوين الحديث على اختلاف اللفظ، ومن قال فيه شاهد على إجازة الرواية بالمعنى، نقول هذا زمن الصحابة و عائشة -رضي الله عنها- وما أدراك من هي عائشة القرشية صاحبة البيان و فصاحة اللسان.

(مرحلة ما بعد المائة الهجرية الأولى.)

فإذا كان الأمر في المائة الأولى على هذا النحو فلا شك لدينا أنه تطور في المائة الثانية وازداد، ولعل ما يمثل ذلك هو الخليفة عمر بن عبد العزيز الذي أمر أن يكتب الحديث الشريف، وهذه بداية للتدوين المنظم على خلاف القرن الأول الذي كتب بصورة فردية.

وفي القرن الثاني الهجري بدأت العناية بالحديث تدوينا وتصنيفا و تبويبا، وقيل أول من ألف ابن جريح (80،150هـ) عبد الملك بن عبد العزيز فقيه الحرم المكي، وكان إمام أهل الحجاز في عصره، وهو من موالي قريش، مكي المولد والوفاة، قال عنه الذهبي كان ثبنا، لكنه يدلس⁽¹⁾.

ومالك ابن أنس (95-179هـ) صاحب الموطأ ومحمد بن إسحاق صاحب المغازي والسير، قال ابن شهاب الزهري: من أراد المغازي فعليه بابن اسحاق، وذكره البخاري في تاريخه، وقال سفيان بن عيينه: ما أدركت أحدا يتهم ابن اسحاق في حديثه، وقال شعبه ابن

الحجاج محمد بن اسحاق أمير المؤمنين يعني في الحديث⁽²⁾.

وقد اهتم علماء الحديث برواية الحديث سندا وممتنا، واشتراطوا الشروط ووضعوا قواعد وضوابط لقبول الحديث، وخاصة ما نجده عند البخاري ومسلم، ولو طبقت هذه القواعد والضوابط على الشعر والنثر الذي في كتب النحاة لربما سقط منه

(1) انظر: الشاعر، النحاة والحديث النبوي، ص57.

(2) ابن خلكان، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، (د، ط)، 1414هـ، 1994م، ج4 ص276-

الكثير، فقد خضع لقواعد وضوابط شديدة لم يخضع لها الشعر والنثر الذي استشهد به في اللغة.

الرواية بالمعنى إن كان المقصود فيها، رواية الصحابة أو التابعين الفصحاء لها، فلا بأس فيها، ولكن إن كان المقصود أن كل الأحاديث التي جاءت، هي رواية معنى ورواية أعاجم وممن لا يعرفون لسان العرب، فلعلنا بالغنا في الأمر و ذهبنا إلى أن الرواية بالمعنى تخرج الأحاديث عن الاحتجاج بالمطلق، فليس كل حديث روي بالمعنى، وليس كل ما يروى بالمعنى يجب أن يكون من رواية الأعاجم أو ممن لا يحسن العربية، وخير مثال على ذلك ابن سيرين (110هـ).

وكان ابن سيرين يقول: "لقد أتى على الناس زمان وما يسأل عن إسناد الحديث، فلما وقعت الفتنة سئل عن إسناد الحديث، فينظر من كان من أهل البدع، ترك حديثه"⁽¹⁾، فكان اهتمامهم بسند الحديث مبكرا، وكما صنع عمر بن الخطاب مع أبي موسى الأشعري في حديث الاستئذان، فطلب منه شاهدا.

و كان ابن سيرين ممن يأتي بالحديث على حروفه، و قال ابن عون: كان القاسم و ابن سيرين و رجاء بن حيوة يقيدون الحديث على حروفه. و قال الطبري: كان ابن سيرين فقيها، عالما، و أدبيا، كثير الحديث، صدوقا، وهو حجة شهد له أهل العلم و الفضل. و كان ابن سيرين لا يرى الرواية بالمعنى⁽²⁾.

والرواية بالمعنى عند الصحابة و التابعين لم تكن فيما يتعبد بلفظه كالأدعية في الصلاة مثلا، وجاءت الأحاديث في صحيح البخاري و مسلم و غيرهما، تبين أنه صلى الله عليه و سلم كان يعلم الصحابة الاستخارة و التشهد كما يعلمهم السورة من القرآن، كذلك الأحاديث التي تدل على جوامع حكمته صلى الله عليه و سلم مما يغلب فيها الظن، أنها رويت بلفظها.

(1) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، تحقيق شعيب الأرنؤوط، حقق هذا الجزء مأمون الصاغري، ط9، 1413هـ، 1993، ج4، ص613.

(2) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج4، ص611.

الصحابة هم ممن يحتج بكلامهم، وهم من أصحاب القرن الأول الهجري، وهذا القرن من عصر الاحتجاج، لذا نرى أن الاهتمام بالحديث النبوي كان محط اهتمام الصحابة وكذلك كبار الصحابة وممن عرفوا واشتهروا بالعلم كأبي بكر وعمر وابن عباس وعبدالله بن عمر وعبدالله بن عمرو وأبي هريرة وغيرهم كثير، فمثلا عمر بن الخطاب الخليفة ويمثل الدولة الإسلامية لم يقبل حديث (الاستئذان ثلاث¹ فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ) (1)، من أَبِي مُوسَى الشَّعْرِيِّ، حتى جاءه بشاهد، وهم صحابة، ولكن ولكن خَشِيَ أَنْ يَتَقَوْلَ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

وما أن انتهى القرن الأول الهجري وبدأ القرن الثاني حتى شرعت الدولة ممثلة في الخليفة عمر بن عبد العزيز بتدوين الحديث الشريف، وشاع التأليف في الحديث بعد ذلك، فكان ممن ألف في الحديث أبو عبيد القاسم بن سلام (157-224) فألف غريب الحديث، قال ابن سعد: كان أبو عبيد مؤدبا صاحب نحو وعربية، وطلب للحديث والفقهِ (2)، ثم ظهرت كتب الحديث التي عرفت اليوم واشتهرت، وأقبل عليها العلماء وغيرهم، كصحيح البخاري (194-256) وصحيح مسلم (261) وكتب السنن.

وصرح الإمام مسلم في صحيحه أنهم يحدثون من كتبهم كما قال: (و حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ كِتَابِهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ) (3)

4) مسألة رواية الحديث بالمعنى.

ولعل هذه المسألة -الرواية بالمعنى- كانت أهم الأسباب التي دعت أبا حيان الأندلسي (745ه) للقول بعدم الاستشهاد بالحديث النبوي عند العلماء القدماء.

(1) القشيري، صحيح مسلم، كتاب الآداب، باب الاستئذان، ص 888.

(2) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 10 ص 491، 492.

(3) القشيري، صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب إذا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيِّئِيهِمَا، ص

لقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم نهيه عن كتابة الحديث كما قال: (لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)⁽¹⁾. وقلنا في ما سبق إن الكتابة كانت في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم - ولعل النهي كان في بادئ الأمر، فلما استقر القرآن في قلوب الصحابة - رضي الله عنهم - واطمأن النبي - صلى الله عليه وسلم - لذلك أباح الكتابة لهم، أو كان يجيزها النبي لبعض أصحابه.

فإن ثبت لدينا الكتابة في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وإن كانت الكتابات فردية، ولم تكن تحت رعاية الدولة، ولم تكن كالمصنفات المبوبة، وذات منهاج واضح إلا أننا نتحدث عن عهد الرواية الأولى والكتابة فيه.

إذن، نتحدث عن القرن الأول الهجري نثبت فيه الكتابة، وإن كانت على غير الصورة المثالية في التصنيف، ونتحدث عن عصر فيه الفصاحة، فالصحاباء فصحاء والرواة أغلبهم ثقات عدول، فابن عباس - رضي الله عنه - من قریش وهو ابن عم النبي -صلى الله عليه وسلم - وهو من رواه الحديث توفي رحمه الله (68هـ)، وعبد الله بن عمر بن العاص وهو صاحب الصحيفة الصادقة، واختلف في سنة وفاته ولعله في (65هـ) وعبد الله بن عمر بن الخطاب (73هـ)⁽²⁾ وأبو هريرة رضي الله عنه توفي (59هـ) وعائشة رضي الله عنها توفيت (58هـ)⁽³⁾ وجابر بن عبد الله (78هـ) من المكثرين في الرواية⁽⁴⁾، فهم وأبناءهم يعدون من الفصحاء.

(1) الفشيري، صحيح مسلم، كتاب الزهد والرفائق، باب التَّهَنُّبِ فِي الْحَدِيثِ وَحُكْمِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ، ص 1201.

(2) الزركلي، خير الدين، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، تحقيق الدهان - عبد السلام دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط16، 2005م، ج4، ص 108.

(3) انظر: الزركلي، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، تحقيق الدهان، عبد السلام، ج3، ص 308، 240.

(4) انظر: الزركلي، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، تحقيق افتخار، دنينير ج2، ص 104.

فإذا ما انقضى القرن الأول الهجري على هذه الصورة التي أشرنا إليها كان أهل القرن الثاني الهجري أكثر حرصا وخوفا على السنة النبوية، لذا أمر الخليفة عمر بن عبد العزيز بتدوين السنة النبوية، لذا لقد كانت الكتابة والتدوين مصاحبة للرواية ومعززة لها.

وكثيرا ما كان يحدث الشيوخ من كتبهم و صحفهم لطلبتهم، وبقي هذا الحال حتى ظهور كتب الصحاح والسنن، كصحيح البخاري ومسلم ومن جاء بعدهم، وإنما اشتهرت وعرفت بسبب صحتها وحسن تبويبها وتأليفها.

ومن قال بجواز الرواية بالمعنى استشهد بقول ابن مسعود وأبي الدرداء وأنس - رضى الله عنهم - إذا رووا حديثا قالوا: (أو نحو هذا أو شبهه، أو قريبا منه، أو كما قال الرسول - صلى الله عليه وسلم-)، فالصحابية لا خوف منهم، فهم فصحاء الطبع، يتكلمون العربية.

هذا أمر مهم يجب تقريره عند الحديث عن هذه المسألة وهو أن الصحابة إذا رووا الحديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بالمعنى - فإنهم فصحاء يستشهد بحديثهم وعلى الرغم من ذلك فقد كان بعض الصحابة يتشددون فى الرواية، فهذا عبدالله بن عمر بن الخطاب ممن يتشددون فى رواية الحديث، وكان ممن يتشددون فى الحروف القاسم ورجاء وابن سريين، وقال الأصمعى: سمعت ابن عون يقول: أدركت ثلاثة يتشددون فى الحروف وثلاثة يترخصون فى المعانى، فأما الذين يتشددون فى الحروف فالقاسم ورجاء وابن سريين، وكان طاووس يعد الحديث حرفا حرفا⁽¹⁾.

وجاء فى صحيح مسلم حديث عبدالله بن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم - قال بنى الاسلام على خمس على أن يوحد الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان والحج. فقال رجل: الحج وصيام رمضان، قال: لا، صيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله - صلى عليه وسلم -⁽²⁾

(1) انظر: الشاعر، النحاة والحديث النبوي، ص38.

(2) القشيري، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام، ص 40.

فهكذا كان تشدد الصحابة مع حديث النبي — صلى الله عليه وسلم — وهكذا كان تعليمهم لمن جاء بعدهم من التابعين، قال سفيان: حدثنا الزهري: أنه سمع أنس بن مالك يقول: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم — عن الدباء والمزفت أن ينبذ فيه، فقيل لسفيان: أن ينتبذ فيه؟ فقال: هكذا قاله لنا الزهري) ينبذ فيه⁽¹⁾.

وجاء في صحيح مسلم من حديث ابن عباس أنه قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم - يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن⁽²⁾، وجاء في صحيح البخاري من حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها، كما يعلمنا السورة من القرآن، يقول: إذا هم أحدكم بأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم (ليقل اللهم.....) الحديث⁽³⁾ وجاء أيضا من حديث سعد ابن أبي وقاص قال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يعلمنا هؤلاء الكلمات كما تعلم الكتابة (اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك من أن نرد إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر)⁽⁴⁾.

وقد يعلم النبي - صلى الله عليه وسلم - الصحابي دعاء أو يأمر أو يحدث بشيء ويعيده في مناسبة أخرى بألفاظ أخرى، ولعل هذا أحد أسباب اختلاف الروايات.

بل إن الاختلاف وقع عند الصحابة في القرآن الكريم في زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - كما جاء في صحيح البخاري، (أن عمر بن الخطاب، سمع هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها، وكان رسول الله عليه وسلم أقرأنيها، وكدت أن أعجل عليه ثم أمهلته حتى انصرف، ثم لبيتته بردائه، فجئت به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت: إني سمعت هذا يقرأ على غير ما

(1) الشاعر، النحاة و الحديث النبوي، ص38.

(2) القشيري، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب التَّشَهُّدِ فِي الصَّلَاةِ، ص 173.

(3) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب الدُّعَاءِ عِنْدَ الاسْتِخَارَةِ، ص748.

(4) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب التَّعَوُّذِ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، ص 749.

أقرأتها، فقال لي: أرسله، ثم قال له: اقرأ، فقرأ، فقال: هكذا أنزلت، إن القرآن أنزل على سبعة أحرف فأقرءوا منه ما تيسر⁽¹⁾

بل إن الطعن في القراءات المشهورة وتخطيء القراء كحمزة وابن عامر وقع فيه النحاة كالمبرد والزمخشري، فإذا كان هذا الاختلاف يقع في القرآن في زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - ويقع في القراءات المشهورة بعد عصر النبوة، فما ظنك بالحديث النبوي.

وما نخلص إليه، أننا لا ننكر بالمطلق الرواية بالمعنى، كما أننا لا ننكر الرواية باللفظ، فما

وصل إلينا هو خليط من الرواية بالمعنى والرواية باللفظ.

فإن من الأحاديث ما يطمئن القلب أنه من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم، ولعله أكثر ما يكون في الأحاديث القصار التي يسهل حفظها وتتبع منها نور النبوة، وكذا أحاديث الدعاء، لأن المسلمين يكثر من تداولها في الصلاة، وهم حريصون على تلاوتها كما يتلون القرآن.

ومن الأحاديث التي وصلت إلينا، منها ما هو من لفظ النبي، فلا خلاف عليه إن صحت الرواية، ومنها ما يكون اللفظ للصحابي ومنها ما يكون اللفظ للتابعي.

هذه الأقسام ينظر في أحوال قائلها إن كانوا من أهل اللغة، فيستشهد بها، وإلا فلا، ولا يستطيع تمييز هذه الأحاديث إلا من له باع في علم الأحاديث وعلم الرواية والدراية، ولعل علماء النحو لم يكن لهم حظ كبير في هذا العلم، والدخول فيه ليس بالأمر الهين، وقد أدركوا مقصودهم بما وجدوه في القرآن الكريم وقراءاته، وما توافرت لهم من نصوص شعرية ونثرية.

وأختم الحديث عن دراسة احصائية اقيمت لمعرفة الموالي مقارنة للعرب معتمدا على كتاب " الطبقات الكبرى " لابن سعد الذي تناول الصحابة والتابعين في البلاد الاسلامية (البصرة، والمدينة، ومكة) وتضيفهم في طباقات.

(1) البخاري، صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {فَأَقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ}،

فكان مجموع التابعين في البصرة (433) بينهم (71) من الموالي أي 84% للعرب، والموالي 16% تقريبا.

وأما المدينة فكان التابعون فيها (504) بينهم (147) من الموالي، فكان العرب 70%، والموالي 30% تقريبا.

وأما مكة فكان التابعون (131) بينهم (22) من الموالي أي 83% للعرب و 17% للموالي تقريبا.

ويكون مجموع ما سبق (البصرة والمدينة ومكة) 79% للعرب و 21% للموالي تقريبا.

فيظهر أن الغالبية كانت للعرب وأن الموالي كانوا قلة⁽¹⁾.

الاحتجاج بالحديث عند النحاة.

يعد ابن الضائع المتوفى (668هـ) وأبو حيان الأندلسي المتوفى (754هـ) من أوائل من بحثوا هذه المسألة، فلم تطرح مسألة الاحتجاج بالحديث قبلهما، وكان أبو حيان من أشد المنكرين على من استشهد بالحديث، بل نستطيع القول بأنه رأس مذهب المانعين. وقسّم النحاة في هذه المسألة إلى ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: المانعون: ويرى هذا المذهب عدم الاستشهاد بالحديث وأن الأوائل لم يستشهدوا به وسبب تركهم الاستشهاد به يعود لأمرين:

1. جواز الرواية بالمعنى: ويرى هذا المذهب أن الحديث روي بالمعنى، وأن الحديث ليس من لفظ النبي - صلى الله عليه وسلم - فتجد مثلا القصة الواحدة، التي حدثت زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - رويت بأكثر من رواية، وفي كل رواية ألفاظ تختلف عن الرواية الأخرى، والنبي صلى الله عليه وسلم تكلم بلفظ واحد فمن أين جاءت كل هذه الألفاظ؛ فنجزم أن الرواية كانت بالمعنى، فاختلقت الألفاظ وكثرت باختلاف من رووها.

2 - أغلب رواة الحديث من غير العرب، فوقع اللحن في الحديث لأنهم لا يعلمون لسان العرب.

(1) انظر: الشاعر، النحاة والحديث النبوي، ص 50، 51.

وهذا الحكم بأن القدماء لم يستشهدوا بالحديث، وهذا التعليل لعدم الاستشهاد به، لا نعرف من قاله قبل أبي حيان وابن الضائع فلم نجد إشارة لا من قريب ولا من بعيد لهذه المسألة عند النحاة السابقين، ولعل الذي أغرى بأحيان لهذا الحكم وهذا التعليل، قلة الحديث عند النحاة السابقين كسيبويه إذ لا يوجد في كتابه "الكتاب"، إلا أحاديث قليلة، لا تكاد تصل إلى أكثر من أحد عشر حديثاً، وعدم تصريحه بأنها أحاديث.

المذهب الثاني: جواز الاستشهاد بالحديث مطلقاً، كابن مالك ت(672هـ) الأندلسي، ورضي الدين الاسترلابادي ت(688هـ)، وابن هشام الأنصاري ت(761هـ) (1)(2). ووقف ابن الطيب المغربي ت(1170هـ) موقفاً مسانداً لهذا المذهب. في شرحه لاقتراح السيوطي، وجاء في رده: إن القول: إن القدامى لم يستدلوا بالحديث ولا أثبتوا القواعد الكلية لا دليل فيه، على أنهم يمنعون ذلك ولا يجوزونه، بل إن تركهم له لعدم تعاطيهم إياه، وقلة إسفارهم عن حجاب محياه.

إن القول أن الأحاديث بأسرها ليس موثوقاً بأنها من كلام النبي صلى الله عليه وسلم قول باطل، لأن المتواتر - وإن كان قليلاً - مجزوم بأنه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك ما اشتمل عليه صحيح البخاري ومسلم إلا قليلاً، مجزوم بأنه من كلامه صلى الله عليه وسلم، وما صح أنه من كلامه لا شك في كونه في إثبات القواعد كالقرآن.

أما القول إن الرواة جوزوا النقل بالمعنى فاحتمل نقل المعاني دون الألفاظ، فالخلاف فيه مشهور، وكما أجازوه قوم منعه آخرون، بل ذهب إلى المنع كثير من المحدثين والفقهاء و الأصوليين. وإن بعض الأئمة شدد في الرواية بالمعنى غاية التشديد، فمنع تقديم كلمة على كلمة أخرى، وحرف على آخر، وذهب بعض الأئمة إلى أنه لا تجوز الرواية بالمعنى إلا لمن أحاط بجميع دقائق علم اللغة و إلا فلا يجوز له الرواية بالمعنى.

(1) انظر: الأفغاني، في أصول النحو، ص 47، 48.

(2) مغالسة، محمود، أبحاث في اللغة والنحو والقراءات، دار البشير، عمان ط1، 2002 ص14.

أما القول بتعدد رواية القصة الواحدة، فالرد عليه بأن ورود القصة الواحدة بالعبارات المختلفة صحيح موجود في كثير من الأحاديث، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يعيد الكلام مرتين وأكثر لقصد البيان وإزالة الإبهام. وقد ورد أنه عليه الصلاة والسلام كان من عادته تكرار الكلام ثلاث مرات، وقد وضع البخاري باباً أسماه: باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه.

وآخر دفاعاته أن صحيح البخاري مع أنه مشتمل على سبعة آلاف ومائتين وخمسة وسبعين حديثاً بالمكرر، فإن التراكمات المخالفة لظاهر الإعراب فيه تكاد لا تبلغ أربعين، ومع ذلك بسطها شراحه، وأزال النقاب عن وجوه إشكالها ابن مالك في ما كتبه على صحيح البخاري بحيث لم يعد فيها إشكال ولا غرابة⁽¹⁾⁽²⁾.

المذهب الثالث مذهب المتوسطين:

"وقف أصحاب هذا المذهب متوسطاً بين المانعين مطلقاً والمجوزين مطلقاً، ومن أصحاب هذا الاتجاه الشاطبي (790 هـ) - الذي أجاز الاحتجاج بالأحاديث التي نقلت بألفاظها، ويرى أن النحاة لم يستشهدوا بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم، وهم يستشهدون بكلام أجلاف العرب وسفهاءهم، ومن يبولون على أعقابهم، وأشعارهم التي فيها الفحش والخنى.

وأما الأحاديث الصحيحة، فلأنها تنقل بالمعنى، وتختلف رواياتها وألفاظها فلا يستشهد بها، بخلاف كلام العرب وشعرهم لأنهم اعتنوا بألفاظ الرواية لما ينبني عليها من قواعد النحو، ولو وقفت على اجتهادهم قضيت منه العجب، وكذا القرآن ووجوه القراءات.

وقسم الحديث الى قسمين:

1- ما أعتنى ناقله بمعناه دون لفظه، فلا يجوز الاستشهاد به.

(1) انظر: مغالسة، أبحاث في اللغة والنحو والقراءات، ص14، 15.

(2) الفاسي، محمد بن الطيب، فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح، تحقيق محمود يوسف فجال، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات، ط1، 1421هـ، 2000م، ص 452، 455، 462، 478.

2- وما اعتنى ناقله بلفظه لمقصود خاص في مثل الأحاديث التي تظهر فصاحته صلى الله عليه وسلم، ككتبه صلى الله عليه وسلم - لهمدان ووائل بن حجر، والأمثال النبوية، فهذه الأحاديث يجوز الاستشهاد بها. ويرى أن ابن مالك استشهد بالحديث مطلقاً دون هذه الضوابط، وهو بهذا خالف النحاة السابقين، وهو غير مصيب بهذا، وكأنه يرى أن الحديث نقل بألفاظه لا بالمعنى وهو قول ضعيف⁽¹⁾.

أما السيوطي فقال في كتابه الاقتراح، (وأما كلامه صلى الله عليه وسلم فيستدل منه بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروي، وذلك نادرٌ جداً، وإنما يوجد في الأحاديث القصار على قلة أيضاً، فإن غالب الأحاديث مروية بالمعنى، وقد تداولتها الأعاجم والمولدون قبل تدوينها، فرووها بما أدت إليه عبارتهم فزادوا ونقصوا، وقدموا وأخروا، وأبدلوا ألفاظاً بألفاظ، ولهذا ترى الحديث الواحد في القصة الواحدة مروياً على أوجه شتى بعبارات مختلفة)⁽²⁾.

ويظهر لنا من كلامه جواز الاستشهاد بالحديث الذي روي بألفاظ النبي - صلى الله عليه وسلم - وهي نادرة جداً في رأيه، وأرى أنه يقف بين المتوسطين والمانعين للاستشهاد بالحديث النبوي الشريف.

وهذا التصنيف للنحاة بين مجيز ومانع ومتوسط إنما يقع على من تحدث في هذه المسألة أي زمن ابن الضائع ومن جاء بعده، أما النحاة الأوائل فإن تصنيفهم تحت هذا الباب لا يعدو أكثر من استنتاجات لما استقرأه الباحثون من كتبهم.

ف نجد من نسب الاستشهاد بالحديث لأبي عمرو بن العلاء (154هـ) ولم يصل إلينا من كتبه شيء، ولكن وردت إشارات في بعض الكتب نحو حديث " لست بنبيء الله ولكنني نبي الله " أورده الزجاجي في كتابه " اشتقاق أسماء الله الحسنى " في مسألة اشتقاق " النبي " وهي مهموزة الأصل أم لا. وكان رأي أبي عمرو بن العلاء ليست بمهموزة الأصل فهي من النبوة. واستشهد بالحديث، وهو " أن رجلاً

(1) البغدادي، عبد القادر، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق محمد نبيل طريقي، اميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 1418 هـ، 1998م، ج1، ص 35، 36.

(2) السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص89.

سأل النبي صلى الله عليه وسلم - فقال "يا نبيء الله" فهمزه - فقال النبي (لست بنبيء الله ولكنني نبي الله) (1) الحديث (2). وهو وإن كان موضوعه الصرف، قالوا: الصرف قسيم النحو ومشابه له ومكمل.

أما الحديث الثاني جاء في كتاب ابن خالويه (370هـ) في كتابه إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم جاء فيه أن أبا عمرو استشهد بحديث "هل صمت من سرر هذا الشهر شيئاً" فاستدل بأن كلمة سرر بغير ألف (سرار) وهذه المسألة في باب الصرف أيضاً (3).

وجاء الحديث الثالث في "مجاز القرآن" لأبي عبيدة، ذكرته خديجة الحديثي في كتابها موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، وذكرت أن الحديث جاء عرضاً وهو يتحدث عن قراءة من قرأ "أمرنا مترفيها" - بالمد - والحديث الذي ذكر قوله صلى الله عليه وسلم: "مأمورة" (4).

وعند رجوعي إلى كتاب "مجاز القرآن" لأبي عبيدة، لم أجد هذا الحديث "مأمورة" ولم أجد أبا عمرو يصرح بأنه حديث، وما وجدته: (قال الأثرم وقول أبي عبيدة في مأمورة لغة، وقول أصحابنا قياس وزعم يونس عن أبي عمرو أنه قال: لا يكون هذا وقد قالت العرب: خير المال نخلة مأمورة، ومهرة مأمورة - أي كثيرة الولد -) (5).

ولو نظرنا في هذه الأحاديث الثلاث فسنجد ما يأتي:
أ. الأحاديث لا تزيد عن ثلاثة أحاديث.

(1) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج3، ص120.

(2) الحديثي، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، ص 43.

(3) الحديثي، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، ص 44، 45.

(4) الحديثي، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، ص 45، 46.

(5) أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي، مجاز القرآن، عارضه بأصوله وعلق عليه، محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1374هـ، 1954م، ج1 ص373، 374، لم أجد هذه الرواية في كتب الأحاديث، ولكن جاءت الرواية في الإمام أحمد، مسند أحمد، مسند المكيين، "خير مال المرء له مهرة مأمورة أو سكة مأمورة" ص 1117 ومعنى مأبورة: الملقحة.

ب. الأحاديث جاءت في علم الصرف، ولم يذكر حديث في النحو.

ج. والأحاديث التي ذكرت لا يخلو حديث منها من نقد.

فالحديث الأول " لست نبيء "، الذي أورده الزجاجي وهو متوفي

(337هـ) وأبو عمرو بن العلاء (154هـ) - وهو فارق زمني كبير بينهما.

ثم إن الاستشهاد جاء بمعنى الحديث لا ببنية الحديث، بمعنى أنه لم يأخذ ببناء

الكلمات في الحديث والتركيب، وإنما أخذ مفهوم الحديث وهو عدم الهمز باسم النبي

صلى الله عليه وسلم، لأن النبي قد نهى عن الهمز باسمه، فقد يكون استعمل كلمات

أخرى، أي بأسلوب آخر غير ما ذكر، ونحن هنا استشهدنا بمعنى الحديث، وهو عدم

الهمز، فإذا أخذنا بمعنى الحديث فلا استدلال به على الاستشهاد بالحديث النبوي،

لأن الجميع متفقون على الاستشهاد بمعنى الحديث إذا ورد عن النبي صلى الله عليه

وسلم، ولكن الخلاف وقع في متن وألفاظ الحديث، هل هي من ألفاظ النبي صلى الله

عليه وسلم أم لا ؟

الحديث الثاني:- أورده ابن خالويه المتوفي (370) هـ ونسب الاستدلال فيه لأبي

عمرو، وهو متأخر - ابن خالويه - عن أبي عمرو (154) هـ.

الحديث الثالث:- " مأمورة " لم أجد في كتاب مجاز القرآن لأبي عبيدة (210) هـ.

ثم إن أبا عمرو بن العلاء لم تصل كتبه إلينا فيما أعلم، وذكروا أن الخليل استشهد

بالحديث، وهو تلميذ أبي عمرو بن العلاء وشيخ سيبويه، نسبوا له أربعة أحاديث،

جاءت في علم الصرف.

والحق أن مجال البحث في هذه المسألة يبدأ من عند سيبويه، فكتابه "الكتاب"

يعد أول كتاب في النحو وصل إلينا بهذه الصورة المنظمة، ويظهر آراء صاحبه،

وآراء شيوخه بين دفتي الكتاب، ومن خلال شواهد، فقد نصل الى شيء من هذه

الحقيقة في هذه المسألة.

سيبويه والاحتجاج بالحديث النبوي.

في بادئ الأمر نفي البعض وجود أحاديث في كتاب سيبويه، ولعل الذي

حملهم على ذلك، عدم تصريح سيبويه بهذه الأحاديث، ولو مرة واحدة في كتابه،

فكان يعبر عن الأحاديث كما يذكر كلام منشور العرب فيقول: (ومثل ذلك....)،

(وأما قولهم) ومن العرب من يدفع فيقول..... ونحو هذه المقدمات التي لا توحى بأنها أحاديث.

ولعل أول من تنبه على وجود أحاديث في كتاب سيبويه في العصر الحديث عثمان فكي، فعثر على ثلاثة أحاديث، ثم جاء أحمد راتب النفاخ، فوجد حديثين آخرين، ثم أوصلهما عبدالسلام هارون إلى سبعة في تحقيقه لكتاب سيبويه. وسواء أقلنا سبعة أحاديث أو ما يزيد عن سبعة بقليل، فإن معظمها لا يخلو من نقد عام أو خاص، فالأحاديث جاءت على النحو الآتي:

1. "كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه هما اللذان يهودانه أو ينصرانه" (1).

2. "ما من أيام أحب إلى الله فيها الصوم منه في عشر ذي الحجة" (2).

3. "تخلع وتترك من يفجرك" (3).

وحديثاً أحمد راتب النفاخ هما:

4. "إني عبدالله أكلاً كما يأكل العبد وشارباً كما يشرب العبد" (4).

5. "سبوح قدوس رب الملائكة والروح" (5)(6).

وأما أحاديث عبدالسلام هارون هي:

6. "إن الله ينهاكم عن قيل وقال" (7).

7. "سبوح قدوس رب الملائكة والروح" (8).

(1) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين، ص 157.

(2) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، مصنف ابن أبي شيبة، دار الفكر، تحقيق سعيد اللحام، (د، ط)، 1409هـ، 1988م، ج4، ص 332.

(3) ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ج2، ص 201.

(4) ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ج8، ص 128.

(5) ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ج1، ص 281.

(6) انظر: الحديثي، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، ص 50 إلى 62.

(7) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب قوله تعالى: {لا يسألون الناس إحفاً}، ص 157.

(8) ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ج1، ص 281.

8. " فيها ونعمت" (1)(2).

ومن النقد الذي وجه للقول بالاستشهاد بالحديث في كتاب سيبويه ما

يأتي:

أولاً: سيبويه لم يصرح في الكتاب ولو مرة واحدة أنها أحاديث، ولعل هذا من أهم الأسباب التي تدعو إلى القول بأن سيبويه لا يستشهد بالأحاديث، فإن المسلم غير العالم، لتجده يلم بالأحاديث الكثيرة في حياته، فهي - أي الأحاديث - تنتظم حياته من الصباح إلى المساء - أذكار الصباح والمساء - بل في ارتدائه لثيابه وخلعها، وفي دخوله الخلاء والخروج منه، والأذكار في الوضوء والصلاة والحج والصيام، وأحاديث الزكاة والصدقات، وأحاديث الذكر في الاستغفار والتوبة..... كثيرة هي، ونحن نتحدث عن مئات الأحاديث في حياة المسلم يتعامل معها المسلم غير المتخصص في علم الحديث.

فكيف بمن يطلب العلم ووقف حياته على العلم كسيبويه، ونذكر قصته المشهورة في طلب الحديث مع حماد بن سلمة، حينما لحن في الحديث، ثم تركه وطلب علم العربية.

أما كان لسيبويه أن يصرح ولو ببضعة أحاديث للنبي صلى الله عليه وسلم إلا أن يكون هناك شيء قد منعه من إسناد هذه الأحاديث للنبي، أو للإكثار من الاستشهاد بالحديث النبوي.

ثانياً: قلة الأحاديث في كتابه، و لا أعني الأحاديث التي ذكرناها آنفاً فقط، بل وإن وجد غيرها، فإن مقارنتها بالشواهد الأخرى، كآيات مثلاً، أو الأبيات الشعرية، نجد الفرق الشاسع، ولا تكاد تكون هناك مقارنة من حيث العدد. ثالثاً: اختلاف رواية سيبويه في بعض أحاديثه عما جاء في كتب الأحاديث الصحيحة والمعتمدة، مثل حديث " كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه هما اللذان يهودانه أو ينصرانه".

(1) بن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ج2، ص 7.

(2) سيبويه، الكتاب، تحقيق عبد السلام هارون دار الجيل، بيروت، ط1، 1411 هـ، 1991م.

فإن الضمير (هما) وهو موطن الشاهد لم يأت في كتب الأحاديث، فجاء " كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه " يقول محمود حسني: (وكأن سيبويه ساق الحديث النبوي هذا للاستفادة منه في ميدان النحو بعد تحليله هذا الضمير لتوضيح ما يذهب إليه، ويبدو أنه أحس بالمخالفة وتخوف أن ينسبه بعد أن أدخل فيه ما أدخل) (1)

وأما حديث " إني عبد الله آكلاً كما يأكل العبد..... " فإن محمود حسني محمود قد استبعده من بين الأحاديث التي احتج بها سيبويه للأسباب الآتية:

1. الطريقة التي ساق بها الحديث لا توحى بأنه يستشهد به كحديث نبوي،

وكأنها عبارة نثرية استوحاها من الحديث في روايات متعددة.

2. جاءت الرواية في كتابه تختلف عن الروايات التي في كتب السنن.

3. موطن الشاهد الذي أراده سيبويه يختلف في لفظه وفي إعرابه عما ورد

في كتب السنن، فإن الشاهد "آكلاً" عند سيبويه، جاءت "أكل" في كتب

السنن، فهي عند سيبويه اسمٌ، وفي السنن فعلٌ (2).

وأما الحديث (سبوحاً قدوساً) فقد نفى الدكتور محمود حسني أن يكون مما استشهد به سيبويه، لأن الرواية جاءت مرفوعة لا منصوبة أي "سبوحٌ قدوسٌ"، ولكنه أراد أن يوضح فكرة الباب وهو نصب المصادر بأفعال مضمرة متروكة، فأتى بهما منصوبتين، والنصب ليس من نطق الرسول صلى الله عليه وسلم.

و قد رجعت إلى كتب الحديث كصحيح مسلم و سنن أبي داود و سنن النسائي

و مسند أحمد و مصنف عبد الرزاق و السنن الكبرى للنسائي و المعجم الكبير و

الأوسط و الصغير للطبراني و شعب الإيمان للبيهقي و صحيح ابن خزيمة و سنن

الدارقطني كلها على الرفع ولم أجد للنصب فيها رواية، ولكن وجدت رواية عند

(1) الحديثي، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، ص 53.

(2) انظر: الحديثي، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، ص 61.

مسند الطيالسي برقم 1588 من حديث عائشة بالنصب "سبوحا قدوسا رب الملائكة و الروح، سبقت رحمة ربنا غضبه"⁽¹⁾.

و أرى أن هذه الرواية لا تصمد أمام كل هذه الروايات التي جاءت بالرفع، و لكن ذكر سيبويه رواية الرفع وقدم لها بقوله: "و من العرب من يرفع فيقول: "سبوح قدوس رب الملائكة و الروح" في الباب نفسه"⁽²⁾.

4. و أما حديث "فبها ونعمت" فجاء في باب "ما أسكن من هذا الباب" و هي مادة صرفية و هي تسكين الحرف الثاني.

أما الذين قالوا: بأن سيبويه احتج بالحديث النبوي، اختلفوا فيما بعد في السبب الذي جعله لم يصرح بالأحاديث ونجمل ما قيل في هذه الأسباب:

1- التحرج الديني وخوفه من أن ينسب حديثاً باطلاً للنبي صلى الله عليه وسلم فيكون ممن كذب على النبي صلى الله عليه وسلم.

2- ومنهم من يرى أن ما يحتج به نوعان:- كلام الله عز وجل، وكلام البشر، والنبي - صلى الله عليه وسلم-، والصحابة من هؤلاء البشر فالنبي صلى الله عليه وسلم عربي تكلم بلغة العرب وهو من قريش، وهي أفصح اللغات، فأراد سيبويه أن يسوي بينهما وبين ما نطق به العرب على اختلاف قبائلهم، واحتج به، لذلك قدم له عبارات كما يقدم لما يستشهد بهمن كلام العرب المنشور.

ولعل هذا التعليل فيه ضعف، و يجاب عنه بأن الأحاديث قليلة جداً، ثم لا أحد يسوي بين كلام خاتم الأنبياء وكلام غيره، فكلامه إن ثبت حجة لا يعدلها حجة على من خالفه و هو الأفصح بلا شك.

(1) بن الجارود، سليمان بن داود، أبو داود الطيالسي، مسند أبي داود الطيالسي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (د، ط) ص 209.

(2) سيبويه، الكتاب، هذا باب أيضاً من المصادر ينتصب بإضمار الفعل المتروك إظهاره، ج 1، ص 327.

3- عدم شيوع المصنفات في الحديث وكتب الحديث إلا بعد زمن سيبويه، فلم يكن متيسر لسبويه العودة إلى الأحاديث كما هو الحال فيما بعد⁽¹⁾.

4. وقيل لم يرد سيبويه الخروج عن نهج شيوخه و معاصريه، فلم يصرح بأنها أحاديث فيخالفهم بذلك⁽²⁾.

الخلاصة.

والذي أخلص له في هذه المسألة، أن سيبويه عندما أراد أن يضع كتابا في النحو و ضبط كلام العرب، اعتمد في ذلك على كلام شيوخه، فكان أمامه القرآن الكريم و هو ما تم ضبطه، فقد قامت الدولة بتدوينه وجمعه منذ العصر الأول للإسلام، وتلقته الأمة بالقبول، حتى يومنا هذا. وأما من عزی قلة الأحاديث إلى التحرز الديني، فلعل ذلك مرده لقلّة الأحاديث عند أشياخه، فكان متابعا لهم.

وكلام العرب، فقد كان سهلا عليه الرجوع إليه، فهو في عصر الاحتجاج، وهو على خلاف ما نجده في الأحاديث، فهو إذا أراد أن ينسب أو يستشهد بحديث للنبي -صلى الله عليه و سلم- كان عليه التثبت من حجة الحديث و صحة روايته و من رووا هذا الحديث حتى يعرف أنها من لفظ النبي -صلى الله عليه و سلم-، وقد يدخل في مسألة صحة الحديث و غير ذلك، وقد يدخل في مسائل هو في غنى عنها، لما جاءه من القرآن الكريم و كلام العرب.

ولم تكن تشغله مسألة الاحتجاج بالحديث النبوي كما تشغلنا نحن، فقد جاءه علم غزير من القرآن الكريم وكلام العرب أدرك به كثيرا من مطلوبه و هو ضبط اللغة. ولعل حداثة عمره عندما توفي لم تسمح له أن يستدرك على كتابه و ينقحه و يزيد فيه، فقد مات وقيل لم يتجاوز الخامسة و الأربعين، ولم يصل إلينا سوى هذا الكتاب.

(1) الحديثي، خديجة، الشاهد في أصول النحو في كتاب سيبويه، دار النشر مطبوعات جامعة الكويت، ط 1، 1394هـ، 1974م، ص 74.

(2) حماسه، محمد، لغة الشعر، دراسة في الضرورة الشعرية، دار الشروق، ط 1، 1416هـ، 1996م، الحواشي، ص 48.

ومن أهم ما يطرح في هذه المسألة هو الإجابة عن السؤال الآتي: هل كان للحديث النبوي الشريف أثر في بناء القاعدة النحوية عند سيبويه؟
لقد كان لشواهد القرآن الكريم و قراءاته، و للشعر العربي و منثور العرب أثر واضح في بناء القواعد النحوية، و لكن إذا ما قلنا باستشهاد سيبويه و احتجابه بالحديث فإننا نقف على أحاديث قليلة جداً، لا تقوم ببناء قواعد ذات قيمة في نحو العربية.

لست أشرت كثرة الأحاديث لكي أثبت احتجاج سيبويه بالأحاديث، فلو أسند سيبويه حديثاً واحداً في كتابه للنبي صلى الله عليه و سلم و صرح به لقضي الأمر و سلمنا به، و لكن نحن أمام تراث كبير و ضخ من الأحاديث، لم يضم كتاب سيبويه منه إلا أحاديث معدودة، لم يصرح بأنها أحاديث و لم يبين عليها قواعد كثير تذكر في الاحتجاج بها.

قولنا إن الحديث لم يكتب إلا في زمن متأخر، لا يصح بل الحديث كتب في زمن النبي صلى الله عليه و سلم، ولكنه لم يكن بنفس الاهتمام الذي حظي به القرآن، وهذا ما أراده النبي صلى الله عليه و سلم و عمل الصحابة عليه، فالذين كانوا يكتبون الحديث هم أفراد قليلون، ولكنه لم يجمع ولم يرتب على هذه الصورة التي بين أيدينا.

لقد كانت كتابة الحديث في القرن الأول الهجري كتابات فردية قليلة، ولم تكن تحت رعاية الدولة، ولكن القرن الأول هو قرن الاحتجاج والصحابة فصحاء، والرواية بالمعنى لا تضر بالحديث فابن عباس - رضي الله عنه - من قريش وهو ابن عم النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو من رواه الحديث توفي رحمه الله (68هـ)، وعبد الله بن عمر بن العاص وهو صاحب الصحيفة الصادقة، واختلف في سنة وفاته ولعله في (68هـ)، وعبد الله بن عمر بن الخطاب (73هـ) وأبو هريرة رضي الله عنه توفي (58هـ) وعائشة رضي الله عنها توفيت (57هـ)، وجابر بن عبد الله (78هـ) وهو من المكثرين في الرواية.

وبعد جمع القرآن في مصحف واحد زمن الصديق، وجمع الناس على قراءة واحدة اتفق عليها الصحابة ممن شهدوا الأمر زمن عثمان، بسبب الخوف من وقوع

الفتنة بين أهل العراق والشام في حروف القراءات، فأرسل عثمان بنسخ إلى البلاد الإسلامية⁽¹⁾، فكان هذا الجمع بهذه الصورة إيذاناً ببداية التدوين للحديث لأمن اللبس بالقرآن الكريم.

والسبب الحقيقي لتدوين الحديث بدأ أول الأمر بسبب ظهور الكذب على النبي وكان ابن سيرين (110هـ). يقول: "لقد أتى على الناس زمان وما يسأل عن إسناد الحديث، فلما وقعت الفتنة سئل عن إسناد الحديث، فينظر من كان من أهل البدع، ترك حديثه"، فكان بداية القرن الثاني الهجري بداية التدوين للسنة في ظل اهتمام ورعاية الدولة، عندما أمر الخليفة عمر ابن عبد العزيز بكتابه.

فإن كان الخوف من " الرواية بالمعنى " فهي في نهاية القرن الأول الهجري وبداية القرن الثاني الهجري، وفي هذه المدة بدأت الدولة تهتم بالمحافظة على حديث النبي - صلى الله عليه وسلم -، ومن غير المتصور أن يأمر الخليفة عمر بن عبد العزيز بكتابة الحديث وجمعه بصورة أعجمية فيها اللحن والخطأ، أو أن يأمر من لا يعرف العربية بجمع الحديث، أو نظن أن العرب والفصحاء قد فقدوا ولم يكن لهم وجود في هذه الحقبة الزمنية، بل كان الاهتمام باللغة العربية قد بدأ، فأبو عمرو بن العلاء شيخ القراء، والعربية حدث باليسير عن أنس بن مالك، ويحيى بن يعمر، ومجاهد، كان مولده في نحو سنة سبعين وتوفي سنة سبع وخمسين ومئة⁽²⁾. فكان بداية تدوين الحديث مع بداية ظهور علم العربية، ولعل هذا الأمر أدى إلى قلة الحديث عند سيوييه، فكتابه جمعه من شيوخه، وفيهم من تخرج أن يحدث عن النبي شيئاً قد يكون غير صحيح، ولم يكن الحديث قد شاعت تصانيفه بعد، ولم يستقر باب التدوين بعد.

ثم إن القرآن قد استقر بين دفتي كتاب بعد أن استقر في قلوب المسلمين، فكان الرجوع إليه سهلاً، على عكس الحديث، وكذلك ديوان العرب، فالأصمعي (122 - 216 هـ) راوية العرب، وأحد أئمة العلم باللغة والشعر، قال أبو الطيب اللغوي:

(1) السيوطي، جلال الدين، الإتيان في علوم القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1425هـ، 2004م، ص93، 94.

(2) الذهبى، سير أعلام النبلاء - ج6 ص407.

كان أتقن القوم للغة، وأعلمهم بالشعر، وأحضرهم حفظاً، وكان الأصمعي يقول: أحفظ عشرة آلاف أرجوزة⁽¹⁾. فكان الرجوع إلى الشعر سهلاً، وكذلك النثر، وكان البصريون الأوائل في عصر الاحتجاج.

فأدركوا مطلبهم وهو ضبط اللغة بما توافرت لديهم من نصوص، ولم تكن مسألة الاحتجاج بالحديث تدور في خلدكم كما تعيننا اليوم. هذا على أقل تقدير للنحاة الأوائل، فإن قيل ما بال النحاة المتأخرين من بعد سيبويه؟ أقول: لقد ساروا على ما خطه سيبويه أو قل شيوخه من قبل إن شئت، ومنهم من احتج بالحديث على قلة، ولم يرد أحد أن يخرج عما توارثوه من أصول، فيكون في ذلك مبتدعاً، ولعل هذا الذي صنعه ابن مالك، فأنكر عليه أبو حيان.

ومن قال بجواز الاحتجاج بضوابط، أو قال يجوز الاحتجاج بالأحاديث التي لم ترو بالمعنى، لا نعرف ما هذه الضوابط التي من خلالها قد نستطيع أن نميز الأحاديث التي رويت بالمعنى من الأحاديث التي رويت باللفظ الموثوق بفصاحته، ولا أعلم فيما قرأت دراسة جادة تميز الأحاديث وتبين لنا ما يصح الاحتجاج به مما لا يصح الاحتجاج به.

(1) الزركلي، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، تحقيق عبد السلام علي، ج4 ص162.

الفصل الثاني

أثر الحديث النبوي في بناء القاعدة النحوية عند ابن هشام في كتابه مغني اللبيب.

تمهيد

تتبع أهمية الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف، من خلال استنباط قواعد النحو منها، فكانت الدراسة للأحاديث في مغني اللبيب من هذا المنطلق، وبيان أثر الحديث النبوي في بناء القاعدة النحوية، وهل كان ابن هشام يحتج بالأحاديث لبناء قواعد نحوية، وهل يعد من المكثرين من الاحتجاج بالحديث.

وبعد دراستي لأحاديث المغني، وحتى نتبين أثر الحديث النبوي في بناء القاعدة النحوية في الكتاب، قسمت الأحاديث إلى:

أولاً: أحاديث احتج بها ابن هشام في إثبات القاعدة النحوية.

ثانياً: أحاديث احتج بها من قبل، وأعاد الاحتجاج بها.

ثالثاً: أحاديث جاءت للتمثيل على القاعدة، ولم تبين قاعدة جديدة.

رابعاً: أحاديث يوجهها ويؤولها ويتمثل بها لغير قاعدة، أو ليزيل إشكالا فيها، أو وهماً، أو غير ذلك.

خامساً: أحاديث شاذة وغريبة، لا يقاس عليها.

سادساً: أحاديث احتج بها النحاة، ردّها ابن هشام وشكك بحجيتها.

وليس بالضرورة أن نجد أثراً كبيراً للأحاديث في بناء القاعدة النحوية، بقدر ما هي دراسة لمعرفة، هل كان النحاة كابن هشام مثلاً يحتجون بالحديث الشريف لبناء قواعد جديدة؟ ثم كيف كان يتناولون الأحاديث النبوية في كتبهم؟

أولاً: أحاديث احتج بها ابن هشام في إثبات القاعدة النحوية.

(1) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ)** (1)، جاء الحديث في حرف الباء.

استشهد به ابن هشام في زيادة الباء في المفعول (كفى) المتعدية لواحد، قال: (وقد زيدت في مفعول كفى المتعدية لواحد، ومنه الحديث (كفى بالمرء إثماً أن يحدث

(1) القشيري، صحيح مسلم، المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ماسمع، ص 22. رواية مسلم (كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا).

بكل ما سمع))، ومسألة زيادة الباء في المفعول سائغ في اللغة، قال الرضي: (زيادة الباء في الفاعل قليلة، والمطرود زيادتها في المفعول) (1)، وقال ابن هشام: (والثاني: مما تزداد فيه الباء: المفعول، نحو {وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ} (2)، {وَهَزَى إِلَيْكَ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ} (3)، {فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبِ إِلَى السَّمَاءِ} (4)، {وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ} (5)، {فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ} (6) (7)).

وأرى أن ابن هشام احتج بالحديث على زيادة الباء في مفعول (كفى) المتعدية لواحد، ولكن مسألة زيادة الباء في المفعول به لا خلاف عليها، وقد استشهد بالآيات الكريمة في مطلع حديثه، وبالشواهد الشعرية، ولكن جاء "الحديث" في جزئية (الفعل المتعدي لواحد "كفى"). وإن قلنا احتج بالحديث؛ إلا أنه جاء في جزئية في باب لا خلاف فيه - زيادة الباء في المفعول - فلم يكن احتججه بالحديث ذا قيمة في بناء قاعدة نحوية.

- (2) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ)** (8)
 (3) **(كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا)** (9)
 (4) **(كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)** (10)

(1) الاسترأبادي، رضي الدين محمد بن الحسن، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب، تحقيق عبد العال سالم مكرم، ط1، 1421هـ، 2000م، ج6، ص93.

(2) سورة البقرة، آية 195

(3) سورة مريم، آية 25

(4) سورة الحج، آية 15

(5) سورة الحج، آية 25

(6) سورة ص، آية 33

(7) ابن هشام الأنصاري، جمال الدين عبدالله بن يوسف، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، دار الأرقم بن الأرقم، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ، 1999م، ج1 ص180.

(8) القشيري، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، ص1039.

(9) القشيري، صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، ص119. رواية مسلم (فبايع)

(10) القشيري، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، ص763.

5) (كُنَّا لَكَ عَبْدًا) (1).

استشهد ابن هشام بهذه الأحاديث في باب الكاف: (كل)، وإضافتها إلى المعرفة. ويرى ابن هشام أن كل إذا أضيفت إلى معرفة، فضميرها لا يعود إليها من خبرها إلا مفرداً مذكراً على لفظها، كقوله تعالى {وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا} (2)، ثم سرد الأحاديث، وابن هشام هنا استشهد بالآية على القاعدة ثم استدل أيضاً بالأحاديث (3)، وهو وإن كان احتج بالأحاديث، إلا أن الأحاديث لم تكن العمدة ولم تكن الأساس في ذلك كما نراه في الأبواب الأخرى عندما تكون الآية القرآنية وحدها هي الحجة أو البيت الشعري أو حتى النثر.

وجاءت إشارات لهذه المسألة عند النحاة، قد يكون ابن هشام استفاد منها، وقد استدلوا بالآية نفسها، يقول المبرد: (و لو قلت: أي الذين في الدار هنأ ضاربتهم؟ جاز أن تكون اقتطعت بأي جماعة من جماعة والوجه ضاربتهم. وليس الحمل على المعنى ببعيد، بل هو وجه جيد. قال الله عز وجل: " وكلُّ أتوه داخرين " (4) وقال: " وكلُّهم آتية يوم القيامة فرداً " (5) فهذا على اللفظ، والأول على المعنى. (6)

وقال ابن سيده: (قال أبو بكر بن السيرافي: إنما الكل عبارة عن أجزاء الشيء، فكما جاز أن

يضاف الجزء إلى الجملة، جاز أن تضاف الأجزاء كلها إليه، فأما قوله تعالى: (وكلُّ أتوه داخرين) (7) و: (كلُّ لَه قانتون) (8) فمحمول على المعنى دون اللفظ، وكأنه إنما حمل عليه

(1) الفشيري، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب مايقول إذا رفع رأسه من الركوع، ص 198.

(2) سورة مريم، آية: 95.

(3) انظر: ابن هشام، المغني، ج 1، ص 307، 308.

(4) سورة النمل، آية: 87.

(5) سورة مريم، آية: 95.

(6) المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب،

بيروت، (د، ط) ج 2 ص 298

(7) سورة النمل، آية: 87.

(8) سورة البقرة، آية: 116.

هنا لأن كلاً فيه غير مضافة، فلما لم تضاف إلى جماعة عوض من ذلك ذكر الجماعة في الخبر، ألا ترى أنه لو قال: وكلُّ له قانت، لم يكن فيه لفظ الجمع البتة، ولما قال سبحانه: **(وكلهم آتية يوم القيامة فرداً)** ⁽¹⁾ فجاء بلفظ الجماعة مضافاً إليها، استغنى به عن ذكر الجماعة في الخبر. ⁽²⁾

احتج ابن هشام في المسألة بآية ثم أتبعها بأربعة أحاديث، وكان ابن هشام يقوي رأيه بأربعة شواهد من الحديث النبوي، ولعل ابن هشام يؤسس لقاعدة - إن لم يسبقه أحد - فذكر الآية وهي من الشواهد المتفق عليها ولا خلاف في حجيتها، ويؤكددها بشواهد حديثية، لذا أرى أن الشاهد الحديثي وإن كان احتج به إلا أنه لم يكن العمدة في الباب، لذا لم يكتف بحديث واحد بعد الآية، بل بأربعة شواهد وهو الموضع الوحيد الذي يذكر فيه أربعة أحاديث. وكأنه أراد أن يقوي حجته.

وأرى أن الأحاديث قد احتج بها، ولكن لم تكن العمدة في الباب، بل احتج بالآية الكريمة ثم قوّى حجته بالأحاديث وهي كثيرة، فيضعف القول بأنها رويت بالمعنى مع وجود الآية.

6) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: **(لَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ)** ⁽³⁾.

استشهد به ابن هشام في موضعين، وأجعل الكلام في البيابين معاً، لأنه استشهد بالحديث على المسألة نفسها: فالموضع الأول الباب الرابع، أقسام العطف، والشاهد في اقتران خبر " لعل " بأن.

والموضع الثاني: في الباب الثامن: في ملح كلامهم تقارض اللفظين في الأحكام، إعطاء لعل حكم عسى في اقتران خبرها بأن.

(1) سورة مريم، آية: 95

(2) ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ، 2000م، ج6، ص 657.

(3) ابن أنس، مالك، الموطأ، كتاب الأفضية، باب التَّزْغِيبِ فِي الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ، دار الفكر، علق عليه: سعيد اللحام، ط1، 1409هـ، 1989م، ص 471.

وفي الموضع الأول يرى ابن هشام اقتران خبر لعل بأن كثيراً، وهو أحد الاحتمالين اللذين يتخرج عليهما قوله تعالى: { لعلي أبلغ الأسباب أسباب السموات فأطلع }⁽¹⁾، إذ يقول: (وأما المنصوب فعلاً، فكقراءة بعضهم⁽²⁾ {ودّوا لو تدهن فَيُدْهِنُوا}⁽³⁾ حملاً على معنى ودّوا أن تدهن، وقيل في قراءة حفص {لعلي أبلغ الأسباب أسباب السموات فأطلع}⁽⁴⁾ {غافر: 36، 37} بالنصب: إنه عطف على معنى لعلّي أبلغ، وهو لعلّي أن أبلغ، فإن خبر لعل يفترن بأن كثيراً، نحو الحديث فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ويحتمل أنه عطف على الأسباب على حدّ: وألبس عباءة وتقرّ عيني أحبُّ إليّ من لبس الشفوف⁽⁵⁾

ومع هذين الاحتمالين فيندفع قول الكوفي: إن هذه القراءة حجة على جواز النصب في جواب الترجي حملاً له على التمني.⁽⁶⁾

ويقول في الموضع الثاني: (وإعطاء (لعل) حكم (عسى) في اقتران خبرها بأن، ومنه الحديث (فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض))⁽⁷⁾

ومسألة اقتران خبر لعل بـ (أن)، جاءت عند النحاة السابقين، فسيبويه قال: (وقد يجوز في الشعر أيضاً لعلّي أن أفعل، بمنزلة عسيت أن أفعل)⁽⁸⁾.

ويقول المبرد في خبر لعل (... ويكون فعلاً، وظرفاً.... ولعل زيداً إن أتيتّه أعطاك. إذا ذكرت الفعل فهو بغير أن أحسن، لأنه خبر ابتداء.... فإن قال قائل في

(1) سورة غافر: آية: 36، 37.

(2) انظر: السمين الحلبي، أحمد بن يوسف، - الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، ط ج 10، ص 402، 403.

(3) سورة القلم، آية: 9.

(4) سورة غافر: آية: 36، 37.

(5) البيت لميسون بنت بحدل، وهو في: سيبويه، الكتاب، ج 3، ص 45، والبغدادي، خزنة الأدب، ج 8، ص 505.

(6) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 127.

(7) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 390.

(8) سيبويه، الكتاب، باب من أبواب أن التي تكون والفعل بمنزلة المصدر، ج 3، ص 160.

الشعر: لعل زيدا أن يقوم جاز، لأن المصدر يدل على الفعل، فمجاز المصدر هاهنا كمجاز الفعل في باب عسى⁽¹⁾.

وقال أبو حيان في هذه المسألة (لأن خبر لعل كثيراً جاء مقروناً بأن في النظم كثيراً وفي النثر قليلاً)⁽²⁾.

أبو حيان تكلم في آية (فاطلع) التي ذكرها ابن هشام و"خبرهما" على نحو ما قاله ابن هشام وقال في خبر لعل واقتترانه بـ أن (في النظم كثير وفي النثر قليل)، وابن هشام كرر المسألة، ولكن يرى أن اقتتران خبر لعل بـ أن كثير، واستشهد بالحديث، فكان الحديث مطوعاً للقاعدة النحوية عنده ومخرجها من القليل إلى الكثير. ثانياً: أحاديث احتج بها من قبل، وأعاد الاحتجاج بها، وهي:

1) قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: **(نَحْنُ الْأَخْرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِيَدٍ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا)**⁽³⁾. استشهد به ابن هشام في حرف الباء: (بيد).

و (بيد) اسم ملازم للإضافة إلى (أن) وصلتها، وله معنيان (غير)، والثاني أن تكون بمعنى من أجل، واستشهد بالحديث على معنى (غير) قال: (وله معنيان، أحدهما غير، إلا أنه لا يقع مرفوعاً ولا مجروراً، بل منصوباً، ولا يقع صفة ولا استثناء متصلاً، وإنما يستثنى به في الانقطاع خاصة، ومنه الحديث **نحنُ الآخرون السابقون يوم القيامة، بيد أنهم أُوتوا الكتاب من قبلنا**)⁽⁴⁾.

وهذه المسألة قد قالها النحاة السابقون كابن فارس في كتابه الصحابي: (بيد): قالوا: " بيد " بمعنى " غيرَ ". قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: " نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بيد أنهم أُوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناها من بعدهم " أي " غيرَ أنهم " قال الشاعر:

(1) المبرد، المقتضب، باب الأفعال التي تسمى أفعال المقاربة، ج3، ص73، 74.

(2) أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، تفسير البحر المحيط، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422هـ، 2001م، سورة غافر، تفسير قوله تعالى: {لعلي أبلغ الأسباب أسباب السموات فأطلع}، ج7، ص 446.

(3) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة، ص 101.

(4) ابن هشام، المغني، ج1 ص 189.

عَمَدًا فَعَلَتْ ذَلِكَ بِيَدِ أَنِّي... إِخَالُ لَوْ هَلَكْتُ لَمْ تُرِنِّي (1) (2)، واحتج

بشاهد شعري.

فلم يكن للحديث أثر في بناء قاعدة نحوية عند ابن هشام؛ فالمسألة مذكورة عند النحاة من قبله والحديث كذلك تكرر، وما زاد ابن هشام على أن ذكر المسألة كما جاءت عن سبقه، وبنفس الشاهد الحديثي.

(2). (أنا أفصحُ من نطق بالضاد بيدَ أَنِّي من قُرَيْشٍ، واسترُضعتُ في بني سعدِ بن بكرِ) (3).

استشهد به ابن هشام في حرف الباء في (بيد) أيضاً، ولكن على المعنى الثاني وهو بمعنى (من أجل) وهذا الحديث لم يذكر في كتب الصحاح والسنن، ولم يذكره أحد من أصحاب هذا الفن - الحديث - ولكن جاء ذكره في بعض الكتب المتقدمين، وأورده ابن هشام على أنه حديث واستشهد به.

والمسألة فيها خلاف كما قال ابن هشام: (والثاني: أن تكون بمعنى من أجل، ومنه الحديث أنا أفصحُ من نطق بالضاد بيدَ أَنِّي من قُرَيْشٍ، واسترُضعتُ في بني سعدِ بن بكرِ، وقال ابن مالك وغيره: إنها هنا بمعنى غير، على حد قوله: ولا عيبَ فيهم غيرَ أنَّ سيوفهم... بهنَّ فلولُ من قراعِ الكتابِ (4) وأنشد أبو عبيدة على مجيئها بمعنى من أجل قوله:

(1) البيت مجهول القائل، انظر: هارون، عبد السلام، معجم الشواهد العربية، مكتبة الخانجي،

القاهرة، ط3، 2002 م، ص 722؛ وانظر: الأزهرى، تهذيب اللغة، ج7، ص145.

(2) ابن فارس، الصحابي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، علق عليه ووضع حواشيه: أحمد بسج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ، 1997م، ص 104.

(3) لم أجد الحديث في كتب الأحاديث المعروفة، ولكنه جاء في بعض كتب أهل اللغة القدماء، وجاء في كتاب لابن الجزري، النشر في القراءات العشر، قدم له علي محمد الضباع، خرج آياته زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، ط1، 1418هـ، ج1، ص 174: "وقيل في الحديث لا أصل له"، والله أعلم.

(4) النابغة الذبياني، ديوان النابغة الذبياني، تحقيق علي فاعور، دار الفكر العربي، بيروت، ط1، 1993 م، ص14.

عمداً فعلتُ ذلكَ بيدَ أني... أخافُ إن هلكتُ أن تُرني (1). (2)

ولا يهمننا الدخول في الخلاف الواقع بينهم - أعني هل هي بمعنى "غير" أو بمعنى "من أجل" -، ولكن ما يهمننا هل يعد الحديث حجة لابن هشام، لقد ذكر ابن هشام قول أبي عبيدة والشاهد الشعري على مجيئها بمعنى من أجل، ووجدت من ذكر المسألة والحديث أيضاً، وهو أبو عبيد القاسم بن سلام (224 هـ)، في كتابه غريب الحديث، قال أبو عبيد: (وقال الأموي: بيد معناها على، وأنشدنا لرجل يخاطب امرأة: [الرجز]

عمداً فعلتُ ذلكَ بيدَ أني... أخافُ إن هلكتُ لم تُرني (3)

ميد قال أبو عبيد: وفيه لغة أخرى ميد بالميم، والعرب تفعل هذا تدخل الميم على الباء والباء على الميم، كقولك: أغمطت عليه الحمى وأغبطت.... قال أبو عبيد: وأخبرني بعض الشاميين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أنا أفصح العرب ميد أني من قريش ونشأت في بني سعد بن بكر) وفسره: من أجل. قال أبو عبيد: وهذه الأقوال كلها بعضها قريب من بعض في المعنى، مثل غير وعلى... (4)

فلم يكن للحديث أثر في بناء قاعدة نحوية عند ابن هشام؛ فالمسألة مذكورة عند النحاة من قبله، والشاهد الحديثي كذلك تكرر، وما زاد ابن هشام على أن ذكر المسألة كما جاءت عن سبقة، وأعاد ذكر الحديث النبوي.

(1) البيت مجهول القائل، انظر هارون، معجم الشواهد العربية، ص 722، وانظر الأزهرى، تهذيب اللغة، ج 7، ص 145.

(2) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 189، 190.

(3) البيت مجهول القائل، انظر هارون، معجم الشواهد العربية، ص 722، وانظر الأزهرى، تهذيب اللغة، ج 7، ص 145.

(4) الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام، غريب الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1، 1406 هـ، 1986 م، ج 1 ص 89.

(3) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ) (فَالْمُقَصِّرِينَ) (1).
استشهد به ابن هشام في حرف الفاء (أحوال الصفات مع الفاء)

والباب منقول عن الزمخشري من الكشاف، يقول ابن هشام في أحوال الصفات مع الفاء: (وقال الزمخشري: للفاء مع الصفات ثلاثة أحوال: إحداهما: أن تدل على ترتيب معانيها في الوجود، كقوله:

يا لهفَ زِيَابَةَ لِلْحَارِثِ ال... صَابِحِ فَالْغَانِمِ فَالْأَيْبِ (2)

أي الذي صبحَ فغنمَ فآبَ

والثانية: أن تدل على ترتيبها في التفاوت من بعض الوجوه، نحو قولك: خذ
الأكملَ فالأفضلَ، واعملِ الأحسنَ فالأجملَ.

والثالثة: أن تدل على ترتيب موصوفاتها في ذلك نحو رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ
(فَالْمُقَصِّرِينَ) (3).

فالنص كاملاً للزمخشري، والشاهد كذلك له، والشاهد جاء في المعاني، ألم تر
فيما قبلها قال: أن تدل على ترتيبها في التفاوت من بعض الوجوه، نحو قولك: (هذا
لأكمل، فالأفضل، واعملِ الأحسن، فالأجمل). فلم يحتج إلى شاهد فيه واقتصر على
التمثيل.

ونحن هنا نتحدث عن ابن هشام وأثر الحديث في بناء القاعدة النحوية عنده،
لا نريد فقط أن نقول استشهد بالحديث النبوي لمجرد ذكر الحديث عنده، بل نريد أن
نرى أثر الحديث كشاهد نحوي في منهاج ابن هشام، وقد تعاملت مع النص على أنه
حديث، على الرغم من أن ابن هشام لم يذكر أنه حديث، ولربما أحس بأن الرواية

(1) الذي ورد في كتب الحديث " رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ قَالَ وَالْمُقَصِّرِينَ"، البخاري،
صحيح البخاري، كتاب الحج، باب الحلق والتقصير عند الإحلال، ص 195. وبهذه الرواية
لا شاهد في الحديث.

(2) الشاعر ابن زيابة، انظر: هارون، معجم الشواهد العربية، ص 80؛ انظر: البغدادي، خزنة
الأدب، ج 5، ص 105.

(3) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 258.

قد لا تصح بهذه الصورة على أنها حديث نبوي، فأثر أن لا ينسبها للنبي صلى الله عليه وسلم.

لقد كرر المسألة دون جديد يُذكر، ولم يصرح بأنه حديث، ثم لم يكن للحديث أثر لبناء قاعدة نحوية جديدة عند ابن هشام.

(4) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كلُّ ذلك لم يكن⁽¹⁾)

استشهد به ابن هشام في باب الكاف: كل (وقوع النفي في حيز كل)

يقول ابن هشام: (وإن وقع النفي في حيزها اقتضى السلب عن كل فرد كقوله

عليه الصلاة والسلام - لما قال له نو اليدين: أنسيت أم قصرت الصلاة - : (كلُّ ذلك

لم يكن⁽²⁾)، وقول أبي النجم:

(البحر

قد أصبحت أم الخيار تدعي... عليّ ذنباً كلُّه لم أصنع⁽²⁾ (3)

والشاهد ذكره جلال الدين القزويني المتوفي (739 هـ) في كتابه الايضاح

فذكر الحديث وذكر أيضاً الشاهد الشعري لأبي النجم⁽⁴⁾، ولم يكن حال ابن هشام هنا

إلا أن كرر ما جاء به البيانين من قبل، وذكر سيبويه الشاهد الشعري وقال في

(كلُّه لم أصنع): (و كأنه قال: كله غير مصنوع)⁽⁵⁾، يريد عموم النفي.

لقد احتج بالحديث، ولكن لم يضيف لنا شيئاً ابن هشام، إذ سبقه إليه البيانين في

المعنى، وكان مع الشاهد الحديثي شاهد شعري، ولم يأت ابن هشام لنا بجديد في

القاعدة النحوية.

(1) القشيري، صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة، ص 229.

(2) الشاعر: ابن قدامة، أبو النجم العجلي الفضل، ديوان أبي النجم العجلي، تحقيق محمد أديب

عبدالواحد جمران، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، 1427هـ، 2006م (د، ط)،

ص 256.

(3) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 310.

(4) القزويني، الخطيب، الايضاح في علوم البلاغة، (القول في أحوال المسند إليه) تحقيق محمد

عبد المنعم خفاجي، الشركة العالمية للكتاب، ج 1، ص 151، 152.

(5) سيبويه، الكتاب، باب وما يكون فيه الفعل مبنياً على الاسم، ج 1/ ص 85.

- (5) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ)** (1)
- استشهد به ابن هشام في حرف اللام (معاني اللام الجارة)
- قال: (والثاني عشر: موافقة "بعد" نحو {أقم الصلاة لدلوك الشمس} (2) وفي الحديث صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وقال: (البحر الطويل) فلما تفرقنا كأني ومالكاً... لطول اجتماع لم نبت ليلةً معاً (3) (4)
- استشهد ابن هشام بالآية ثم بالحديث على مجيء اللام بمعنى (بعد)، وهذا المعنى ذكره النحاة السابقون، فقد ذكره الثعالبي في كتابه "فقه اللغة" (5) وأحمد بن فارس في كتابه "الصاحبي" (6) ، وذكر ابن هشام هذا المعنى في كتابه "أوضح المسالك" (7) واستشهد بالآية ولم يذكر الحديث.
- لم يأت ابن هشام بجديد، فالحديث والمعنى قد ذكر من قبل عند أهل اللغة.
- (6) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(قُومُوا فَلَأُصِلَّ لَكُمْ)** (8)

(1) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "إذا رأيتم الهلال فصوموا" ص 215.

(2) سورة الإسراء، آية: 78.

(3) الصفار، ابتسام مرهون، الشاعر متمم بن نويرة اليربوعي، مالك ومتمم ابنا نويرة اليربوعي، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1968م، (د،ط)، ص 32.

(4) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 325.

(5) الثعالبي، فقه اللغة، الفصل الثامن والأربعون في اللامات، ص 423، دار الجيل، بيروت ط 1. 1418هـ، 1998م.

(6) أبو الحسن أحمد بن فارس، الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، ص 75.

(7) ابن هشام الأنصاري، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ج 3، ص 30، ت: بركات يوسف هيود، دار الفكر، بيروت، لبنان، (د، ط) 1420هـ، 2000م.

(8) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب الصلاة على الحصير، ص 53.

(7) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(لِتَأْخُذُوا مَصَافِكُمْ)** (1)

استشهد ابن هشام بهذين الحديثين في حرف اللام (لام الأمر أو الطلب) وأورد نص ابن هشام للمسألة التي جاء فيها الاستشهاد بالحديثين، ثم أورد نص رضي الدين محمد بن الحسن الاستربادي المتوفي سنة (688 هـ) يقول ابن هشام: (وإذا كان مرفوع فعل الطلب فاعلاً مخاطباً استغني عن اللام بصيغة افعَلُ غالباً، نحو قُمْ واقْعُدْ، وتجب اللام إن انتفت الفاعلية نحو لَتُعَنَ بحاجتي أو الخطاب نحو ليقم زيد أو كلاهما نحو ليعن زيد بحاجتي. ودخول اللام على فعل المتكلم قليل، سواء أكان المتكلم مفرداً، نحو قوله عليه الصلاة والسلام: (قوموا فلأصل لكم) أو معه غيره كقوله تعالى: (وقال الذين كفروا للذين آمنوا اتبعوا سبيلنا ولنحمل خطاياكم) (2) وأقل منه دخولها في فعل الفاعل المخاطب كقراءة جماعة (3) { فبذلك فلتفرحوا (4) وفي الحديث **(لِتَأْخُذُوا مَصَافِكُمْ)**. (5)

وأما نص رضي:

(وتلزم اللام، في النثر، فعل غير الفاعل المخاطب، وهو إما فعل المفعول نحو: لأضرب أنا، ولتضرب أنت، لأن هذا الفعل للفاعل الغائب، المحذوف. وإما فعل الغائب المذكور، نحو: ليضرب زيد، ولتضرب هند، وهما كثيران. وإما فعل المتكلم، كقوله عليه السلام: (قوموا فلأصل لكم)، وقال الله تعالى: (...ولنحمل خطاياكم) (6)، وهذا، أي أمر الإنسان لنفسه، قليل الاستعمال، وإن استعمل، فلا بد من اللام كما رأيت، فإن كان المأمور جماعة بعضهم حاضر، وبعضهم غائب،

(1) لم أجد هذه الرواية، ولكن وجدت: "لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ" في صحيح مسلم، باب استِحْبَابِ رَمِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ رَاكِبًا وَبَيَّانٍ. ص 512، وفي البخاري "لَتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالَفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ".

(2) سورة العنكبوت، آية: 12.

(3) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية 1376 هـ - 1957 م، ط 1، ج 4، ص 349.

(4) سورة يونس، آية: 58.

(5) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 339.

(6) سورة العنكبوت، آية: 12.

فالقياص: تغليب الحاضر، نحو: افعل، لحاضر وغائب، وافعلوا، لمن بعضهم حاضر، ويجوز على قلة: إدخال اللام في المضارع المخاطب لتفيد التاء: الخطاب واللام: الغيبة، فيكون اللفظ بمجموع الأمرين نصاً على كون بعضهم حاضراً وبعضهم غائباً، كقوله عليه السلام: (لتأخذوا مصافكم)، وقرئ في الشواذ: (فبذلك **فلتفروا**)⁽¹⁾ (2).

ويظهر نقل ابن هشام وتأثره بما عند الرضي، ولعل الرضي أخذه عن سبقه، والذي أردت قوله هنا: أن ابن هشام استشهد بالحديثين وإن كان في الباب آيات، وابن هشام كرر الاستشهاد بما جاء عن النحاة السابقين من الآيات والأحاديث نفسها، ولم يكن للحديثين أثر في بناء قاعدة نحوية جديدة عند ابن هشام، وقال بدخول اللام على فعل المتكلم "قليل" وقال "وأقل منه دخولها في فعل الفاعل المخاطب" والقليل لا يقاس عليه عندهم.

(8) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ)⁽³⁾

استشهد ابن هشام بالحديث في الجمل التي لها محل من الإعراب (الواقعة حالاً) واستدل ابن هشام على الجمل الواقعة حالاً وموضعها النصب بأربع آيات ثم قال: (ومن مثل **الحالية** أيضاً قوله عليه الصلاة والسلام (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد) وهو من أقوى الأدلة على أن انتصاب قائماً في ضربني زيدا قائماً على الحال، لا على أنه خبر لكان محذوفة؛ إذ لا يقتزن الخبر بالواو)⁽⁴⁾.

وقد طُرحت هذه المسألة عند النحاة السابقين، فالزمخشري ذكرها في كتابه "المفصل في صنعة الإعراب"، يقول: (ومما امتنع فيه الإخبار ضمير الشأن لاستحقاقه أول الكلام، والضمير في منطلق في زيد منطلق، والهاء في زيد ضربته. ومنه في السمن منوان منه بدرهم، لأنها إذا عادت إلى الموصول بقي المبتدأ بلا

(1) سورة يونس، آية: 58، انظر الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج4، ص349.

(2) الأستراباذي، شرح الرضي على الكافية، ج5، ص88، 89.

(3) القشيري، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، ص200.

(4) ابن هشام، المغني، ج2، ص49.

عائد. والمصدر والحال في نحو ضربي زيداً قائماً، لأنك لو قلت الذي هو زيداً قائماً ضربي أعملت الضمير، ولو قلت الذي ضربي زيداً إياه قائم أضمرت الحال، والحال نكرة أبداً والإضمار إنما يسوغ فيما يسوغ تعريفه⁽¹⁾.

وذكرها أيضاً الرضي في شرحه على الكافية، واستشهد أيضاً بالحديث على نحو ما ذكره ابن هشام إذ يقول: (... فيحذف الخبر وجوباً في مواضع يكون فيه مع القرينة الدالة على تعيين الخبر المقرر من بين سائر الأخبار لفظ ساد مسد ذلك، وهو في أربعة أبواب...

وثانيها: كل مبتدأ يكون مصدراً صريحاً، نحو ضربي أو بمعنى المصدر وهو أفعل التفضيل مضافاً إلى المصدر..... نحو أخطب ما يكون أي كون وأكثر شربي السويق، ويكون المصدر مضافاً إلى الفاعل نحو ضربي زيداً أو إلى المفعول نحو ضربي زيد، أو إليهما، نحو تضاربنا، وبعد ذلك حال، منهما معا في المعنى، نحو ضربي زيداً قائمين، أو تضاربنا قائمين، أو من أحدهما نحو ضربي هنذا قائماً أو قائمة..... وإن كانت الحال جملة اسمية، فعند غير الكسائي يجب معها واو الحال نحو: ضربي زيداً وغلामه قائم، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أقرب ما يكون العبدُ من ربه وهو ساجد)، إذ الحال فضلة وقد وقعت موقع العمدة فيجب معها علامة الحالية، إذ كل واقع غير موقعه ينكر⁽²⁾.

ولو قلنا باستشهاد ابن هشام بالحديث، فما زاد ذلك في المسألة شيئاً، فالمسألة مطروحة من قبل، وتكلم فيها النحاة، وما زاد ابن هشام على أن ذكرها وذكر الشاهد كما جاء عند الرضي.

(9) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتَ مَعَنَا) (3)

استشهد به ابن هشام في الباب الخامس: في حذف قد.

(1) الزمخشري، محمود بن عمر الزمخشري، المفصل في علم العربية، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط2، الفصل الثالث الموصولات، ص 145.

(2) الأسترابادي، شرح الرضي على الكافية، ج1، ص269، 271، 272.

(3) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب "إذا أقر بالحد"، ص793.

وجاء الحديث شاهدا على مذهب الكوفيين في دخول " قد " على الفعل الماضي الواقع خبرا لكان أو إحدى أخواتها، وخالفهم في ذلك البصريون، واستشهد الكوفيون بالحديث، وقول الشاعر:

وَكُنَّا حَسْبِنَا كُلَّ بَيْضَاءَ شَحْمَةً... لِيَالِي لَأَقِينَا جُدَامَ وَحَمِيرًا⁽¹⁾⁽²⁾.

فابن هشام يورد الحديث للكوفيين، في مسألة خلافية، ولا أرى رأي ابن هشام واضحا في المسألة، فهو يورد المسألة والخلاف في حذف " قد " من خبر " كان"، ولم يرجح في ذلك شيئا.

ثالثا: أحاديث جاءت للتمثيل على القاعدة، ولم تبين قاعدة جديدة.

1) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ)**⁽³⁾

استشهد به ابن هشام في باب مسألة جواز حذف ألف الاستفهام سواء تقدمت على (أم) أم لم تتقدمها، واستشهد ابن هشام قبل الحديث بأربعة أبيات وثلاث آيات ثم جاء بالحديث، وهذا الحديث ذكره ابن مالك في شواهد التوضيح على الصورة نفسها التي جاء بها ابن هشام، فذكر أبيات الشعر وآيات ثم ختم ذلك بالحديث، والحديث هنا لم يكن حجة في الباب، وإنما كان من باب تقوية الحجة، ففي الباب شواهد شعرية وآيات.

و نص المسألة عند ابن هشام هو:

(والألف أصل أدوات الاستفهام، ولهذا خصت بأحكام: أحدها: جواز حذفها،

سواء تقدم على أم، كقول عمر بن أبي ربيعة (البحر الطويل)

بَدَا لِي مِنْهَا مَعْصَمٌ يَوْمَ جَمَرْتُ... وَكَفُّ خَضِيبٌ زِيَّتَ بِنَانِ

فوالله ما أدري وإني لحاسب... بسبع رميت الجمر أم بثمان؟⁽⁴⁾

⁽¹⁾الشاعر زُفر بن الحارث الكلابي، ديوان زُفر بن الحارث الكلابي، تحقيق رضوان محمد حسين النجار، منشورات مجمع اللغة العربية الأردني، 1987، القصيدة الثانية عشرة.

⁽²⁾انظر ابن هشام، المغني، ج 2، ص 312.

⁽³⁾البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الجنائز، ص 143.

⁽⁴⁾ ابن أبي ربيعة، عمر ديوان عمر بن أبي ربيعة، تحقيق فايز محمد، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 2، 1416هـ، 1996م، ص 362.

أراد: أبسبع، أم لم تتقدما كقول الكميت:

(البحر الطويل)

طَرَبْتُ وما شوقاً إلى البيضِ أطربُ ولا لعباً أذو الشيبِ يلعبُ؟⁽¹⁾

أراد: أو ذو الشيب يلعب؟ واختلف في قول عمر بن أبي ربيعة: (البحر الخفيف)

ثم قالوا: تحبها؟ قلت: بهراً... عدد النجم والحصا والتراب⁽²⁾

فقيل: أراد أتحبها؟ وقيل: إنه خبر، أي أنت تحبها، ومعنى قلت بهراً: قلت أحبها حباً بهرني بهراً، أي غلبنى غلبة، وقيل: معناه: عجباً.

وقال المتنبي:

(البحر البسيط)

أحياً، وأيسرُ ما قاسيتُ ما قتلاً... والبينُ جارٍ على ضُعفي وما عدلاً⁽³⁾

أحياً: فعل مضارع والأصل أحياً؟ فحذفت همزة الاستفهام، والواو للحال، والمعنى التعجب من حياته. يقول: كيف أحيا وأقل شيء قاسيته قد قتل غيري؟ والأخفش يقيس ذلك في الاختيار عند أمن اللبس، وحمل عليه قوله تعالى: {وتلك نعمةً تمنُّها عليّ}⁽⁴⁾ وقوله تعالى: {هذا ربي}⁽⁵⁾ في المواضع الثلاثة، والمحققون على أنه خبر، وأن مثل ذلك يقوله من ينصف خصمه مع علمه بأنه مبطل، فيحكي كلامه ثم يكر عليه بالإبطال بالحجة. وقرأ ابن محيصن (سواءً عليهم أنذرتهم أم لم تنذرهم)⁽⁶⁾ وقال عليه الصلاة والسلام لجبريل عليه السلام: (وإن زنى وإن سرق؟) فقال: وإن زنى وإن سرق⁽⁷⁾⁽⁸⁾.

(1) الكميت بن زيد، ديوان الكميت بن زيد الأسدي، تحقيق محمد نبيل طريفي، دار صادر، بيروت، ط1، 2000م، ص 512.

(2) ابن أبي ربيعة، عمر ديوان عمر بن أبي ربيعة، ص 73.

(3) أبو الطيب المتنبي، أحمد بن الحسين الكندي، ديوان أبي الطيب المتنبي، بشرح أبي البقاء العكبري البغدادي، تحقيق عمر فاروق الطباع، دار الأرقم بن الأرقم، ط1، 1418هـ، 1997م، ج2، ص 150.

(4) سورة الشعراء، آية: 22.

(5) سورة الأنعام، آية: 75.

(6) سورة البقرة، آية: 6.

(7) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الجنائز، ص143.

(8) ابن هشام، المغني، ج1، ص 52، 53، 54.

جاء الحديث على سبيل التمثيل، فالقاعدة ثابتة عند النحاة، ولم يكن للحديث من أثر في بناء القاعدة النحوية.

(2) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ) (1)

جاء الحديث عند ابن هشام في ثلاثة مواضع:

الموضع الأول:

استشهد به ابن هشام في (إن المكسورة المشددة، بجواز ارتفاع المبتدأ بعدها ويكون اسمها ضمير الشأن المحذوف، أي (أنه من أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون) واستشهد بعد الحديث بشاهد شعري.

وهذه المسألة قد ذكرها النحاة القدماء، فقد ذهب الكسائي إلى أن (من) في الحديث زائدة، وقد استشهد به من قبل الرضي، وذكر المسألة وقال فيها: (وإنما جاز حذف ضمير الشأن من غير ضعف، لبقاء تفسيرة، وهو الجملة فهو كالزائد، وجاء في الخبر: (إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ) (2) (3) فالحديث قد ذكر من قبل، بل وهناك شواهد شعرية قد استدلت بها من قبل على القاعدة، وما زاد ابن هشام على أن كرر المسألة وذكر الحديث، فلم يكن للحديث من أثر في بناء قاعدة نحوية جديدة عند ابن هشام، إنما جاء على سبيل التمثيل.

أما الموضع الثاني: في حرف اللام: لعل

يقول ابن هشام:

(قيل: وأول لحن سُمع بالبصرة: (البحر الطويل)

(1) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأدب باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله، ص 720.

(2) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأدب باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله، ص 720.

(3) الأسترابادي، شرح الرضي على الكافية، ج 4، ص 376.

تَأَنَّ وَلَا تَعْجَلْ بِلَوْمِكَ صَاحِبًا لَعَلَّ لَهَا عُذْرًا وَأَنْتَ تَلُومُ⁽¹⁾
وهذا محتمل لتقدير ضمير الشأن كما تقدم في إنَّ من أشدَّ الناس عذاباً يومَ القيامة
المُصَوِّرون).⁽²⁾ فقد خُرجَ الشاهد الشعري على ضمير الشأن المحذوف كما في
الحديث.

واعتقد أن الصورة واضحة، وما قيل سابقاً قد أغنى عن إعادة ذكره، فلم يكن
للحديث من أثر في بناء قاعدة نحوية جديدة عند ابن هشام.
أما الموضع الثالث: في حرف الميم (مواضع زيادتها).

وذكر ابن هشام من شروط زيادتها:

1: أن يتقدمها نفي أو نهي أو استفهام ب (هل).

2: تكثير مجرورها.

3: كونه فاعلاً، أو مفعولاً به، أو مبتدأ.

ثم ذكر ابن هشام خلافاً للنحاة في ذلك، يقول ابن هشام: (ولم يشترط الكوفيون
الأول، واستدلوا بقولهم قد كان من مطرٍ وبقول عمر بن أبي ربيعة: (المتقارب)
وينمي لها حُبُّها عندنا فما قالَ من كاشحٍ لم يضر⁽³⁾
وخرج الكسائي على زيادتها (إنَّ من أشدَّ الناس عذاباً يومَ القيامة **المصوِّرون**)....
⁽⁴⁾ فالشاهد للكسائي وسبق الحديث عنه، ثم أورد ابن هشام قول المخالفين (وقال
المخالفون: التقدير قد كان هو أي كائن من جنس المطر، و"فما قال هو" أي قائل من
جنس الكاشح، وإنَّه من أشدَّ الناس أي إنَّ الشأن....)⁽⁵⁾.

(1) دعبل بن علي الخزاعي، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، تحقيق عبد الكريم الأستر،

ط2، 1403 هـ، 1983م، ص 236

(2) ابن هشام، المغني، ج1، ص416.

(3) القائل: عمر بن أبي ربيعة، انظر محمد بن المبارك، منتهى الطلب من أشعار العرب،
ص150.

(4) ابن هشام، المغني، ج1، ص461.

(5) ابن هشام، المغني، ج1، ص462.

فالشاهد الحديثي للكسائي، ولم يكن للحديث من أثر في بناء قاعدة نحوية جديدة عند ابن هشام، وما ذكر سابقاً قد أغنى عن ذكره هنا.

(3) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَيْسَ مِنْ أَمِيرٍ أَمْصِيَامٌ فِي أَمْسَفَرٍ) (1) استشهد ابن هشام بهذا الحديث في باب (أم) وتكون للتعريف، نقلت عن طيء، وعن حمير، وجاء ابن هشام بشاهد شعري ثم جاء بالحديث، أما الشاهد: (البحر المنسرح)

ذاك خليلي، و ذو يواصلي... يرمي ورائي، بامسهم، وامسلمه (2) وهذه اللغة ثابتة وإن كانت قليلة الاستعمال، أو نادرة، وجاء الحديث معززا بعد الشاهد الشعري في مسألة لا خلاف فيها، ولكن الخلاف يقع في مدى صحة الحديث بهذه اللغة.

ونحن لا يهمنا صحة الحديث بقدر ما نريد أن نعرف، هل للاحتجاج بالحديث أثر في بناء قاعدة نحوية عند ابن هشام؟ ذكر الزمخشري في المفصل، في لام التعريف: (وأهل اليمن يجعلون مكانها الميم، ومنه: ليس من امبر امصيام في امسفر) (3).

فالمسألة مذكورة عند النحاة السابقين وكذلك الشاهد الحديثي، وابن هشام ما زاد على أن كرر المسألة وذكر الحديث، فلم يكن للحديث من أثر في بناء قاعدة نحوية جديدة عند ابن هشام.

(4) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أَيُّ رَبٍّ) (4). (حرف الهمزة (النداء): أَيُّ).

(1) الإمام أحمد، مسند أحمد، مسند الأنصار، ص 1760.

(2) بجير بن غنمة الطائي، انظر ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر،

بيروت، ط1، ج12، ص 289، ابن هشام، المغني، ج1، ص 103.

(3) ابن يعيش، شرح المفصل، اللامات، الكتب العلمية، ط1، 1422، 2001 م ج5، ص 133.

(4) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير، ص 88.

استشهد به في النداء: (فأَيُّ) بالفتح والسكون قد تأتي حرف نداء للبعيد، أو القريب، أو المتوسط على خلاف في ذلك، ثم استشهد بشاهد شعري وجاء بالحديث (أَيُّ رَبِّ).

فالحديث جاء بعد شاهد شعري والمسألة فيها خلاف ولا نرى في مجيء الحديث أثراً واضحاً في المسألة، ولم يقطع بشيء مما وقع فيه الخلاف. ولو رجعنا إلى سيبويه في حديثه عن النداء، وجدنا المسألة على نحو ما جاءت عند ابن هشام، يقول سيبويه:

(باب الحروف التي ينبه بها المدعو:

فأما الاسم **غيرُ المندوب** فينبه بخمسة أشياء: بيا، وأيا، وهيا، وأي، وبالألِف. نحو قولك: أحارِبُ بِنَ عمرو. إلا أن الأربعة غير الألف قد يستعملونها إذا أرادوا أن يمدوا أصواتهم للشيء المترخي عنهم، والإنسان المعرض عنهم، الذي يُرَوَّن أنه لا يُقبل عليهم إلا بالاجتهاد، أو النائِم المستقل. وقد يستعملون هذه التي للمد في موضع الألف ولا يستعملون الألف في هذه المواضع التي يمدون فيها. وقد يجوز لك أن تستعمل هذه الخمسة غير إذا كان صاحبك قريباً منك، مقبلاً عليك، توكيداً⁽¹⁾. فلم يكن للحديث من أثر في بناء قاعدة نحوية جديدة عند ابن هشام، وإنما جاء على سبيل التمثيل.

(5) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنا بك وإليك)⁽²⁾

استشهد به ابن هشام في باب حرف الحاء المهملة (حتى) وأوجه استعمالها فهي تأتي على ثلاثة أوجه، إحدها: أن تكون حرفاً جارياً بمنزلة إلى في المعنى والعمل ولكنها تخالفها في ثلاثة أمور، جاء (الحديث) في الأمر الثالث وهو أن كلاً منها قد ينفرد بمحل لا يصلح للآخر، يقول: (فما انفردت به (إلى) أنه يجوز كتبت إلى زيد وأنا إلى عمرو، أي هو غايتي، كما جاء في الحديث **أنا بك وإليك**، وسرت من البصرة إلى الكوفة، ولا يجوز: حتى زيد، وحتى عمرو، وحتى الكوفة)⁽³⁾.

(1) سيبويه، الكتاب، ج2 ص 230.

(2) القشيري، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، ص 305.

(3) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 204.

فالشاهد في الحديث مجيء (إلى) في (إليك) للغاية، بمعنى) أنت غايتي، وهذا لا يجوز في حتى كما بينه ابن هشام.

وهذه المسألة قالها سيبويه في الكتاب:

(وأما إلى فمنتهى لا ابتداء الغاية، تقول: من كذا إلى كذا. وكذلك حتى، وقد بين أمرها في بابها، ولها في الفعل نحو ليس لآلى. ويقول الرجل: إنما أنا إليك، أي إنما أنت غايتي، ولا تكون حتى ههنا: فهذا أمر "إلى" وأصله وإن اتسعت. وهي أعم في الكلام من حتى، تقول: قمت إليه، فجعلته منتهاك من مكانك، ولا تقول: حتاه) (1).

وما كان من ابن هشام إلا أن أعاد المسألة وذكر الحديث، وهو بذلك لم يأت بجديد، فالقاعدة ثابتة، ذكرها سيبويه من قبل ومثل عليها ابن هشام، فلم يكن للحديث أثر في بناء قاعدة نحوية عند ابن هشام.

(6) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يَكُونَ أَبَوَاهُ هُمَا اللَّذَانِ يَهُودَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ) (2).

استشهد به ابن هشام في ثلاثة مواضع:

الأول: في حرف الحاء: (معاني حتى الداخلة على المضارع المنصوب).

فمن المعاني ل "حتى" الداخلة على المضارع المنصوب، مرادفة "إلا" في الاستثناء وهذا المعنى ظاهر من قول سيبويه في تفسير قولهم: ((والله لا أفعل إلا أن تفعل) (المعنى حتى أن تفعل)، وجعل ابن هشام الخضراوي من ذلك الحديث النبوي (كل مولود....) وبين ابن هشام الأنصاري أن زمن الميلاد لا يتناول، فتكون حتى فيه للغاية، ولا كونه يولد على الفطرة علقته اليهودية والنصرانية، فتكون فيه للتعليل،

(1) سيبويه، الكتاب، ج4، ص231.

(2) لم أجد هذه الرواية في كتب الأحاديث، ولكن جاءت الرواية في البخاري ومسلم والسنن: "كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يَمَجِّسَانِهِ" ووجدت رواية "كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه" في بعض كتب السنن ومنها:، الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر، بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، تحقيق مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الطلائع، القاهرة، (د،ط) ص 207، دون "هما اللذان".

ولك أن تخرجه على أن فيه حذفاً، أي يولد على الفطرة ويستمر ذلك حتى يكون.....⁽¹⁾.

مسألة مجيء "حتى" الداخلة على المضارع المنصوب، مرادفة لـ "إلا" في الاستثناء ثابتة، كما أشار إليها ابن هشام عند سيبويه، ومثّل لذلك ابن هشام بشواهد شعرية نقلها عن ابن مالك، نحو: (الكامل)

ليسَ العطاءُ منَ الفضولِ سماحةً... حتى تجودَ وما لديكَ قليلٌ⁽²⁾
وفي قوله: (الرجز)

والله لا يذهبُ شيخي باطلا... حتى أبيرَ مالكاً وكاهلاً⁽³⁾.

ثم أورد الشاهد على لسان ابن هشام الخضراوي⁽⁴⁾، فالحديث لم يأت بجديد في القاعدة وإنما جاء على سبيل التمثيل، لأن القاعدة ثابتة من قبل، ثم إن ابن هشام الأنصاري خرج الحديث على أن فيه حذفاً، أي يولد على الفطرة ويستمر ذلك حتى يكون...، فلا يكون على هذا شاهداً في المسألة.

فالشاهد لابن هشام الخضراوي، جاء على سبيل التمثيل، وقد خرجه ابن هشام الأنصاري على نحو لا يكون شاهداً في المسألة.

الموضع الثاني: جاء الحديث في (أوجه ضمير الفصل)

ذكر ابن هشام لضمير الفصل أوجه من الإعراب منها:

1). الفصلية والتوكيد في قوله تعالى: { كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ }⁽⁵⁾ ونحو { إِنْ كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ }⁽⁶⁾.

(1) انظر: ابن هشام، المغني، ج 1 ص، 205.

(2) محمد بن المظفر المعروف بالمقنع الكندي، انظر: المرزوقي، أبا علي أحمد بن محمد، شرح ديوان الحماسة، تحقيق غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1، 1424هـ، 2002م، ص 1217.

(3) امرؤ القيس، انظر: البغدادي، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، ج 2، ص 187.

(4) انظر ابن هشام، المغني، ج 1 ص، 205.

(5) سورة المائدة آية: 117.

(6) سورة الأعراف آية: 113.

(2). الفصلية والابتداء: في قوله تعالى { وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّونَ } ⁽¹⁾ ونحو (زيد هو العالم، وإن عمراً هو الفاضل).

(3). الفصلية والابتداء والتوكيد: ويحتمل الثلاثة في نحو (أنت أنت الفاضل وقوله تعالى: { إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ } ⁽²⁾ .

(4). البدلية: ومن أجاز إبدال الضمير من الظاهر أجاز في نحو (إن زيداً هو الفاضل). ثم يسوق ابن هشام الحديث بقوله: (وفي الحديث (كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه هما اللذان يهودانه أو ينصرانه) ⁽³⁾، إن قُدِّرَ في يكون ضميراً لكل فأبواه مبتدأ، وقول هما إما مبتدأ ثانٍ وخبره اللذان والجملة خبر أبواه، وإما فصل، وإما بدل من أبواه إذا أجزنا إبدال الضمير من الظاهر، واللذان خبر أبواه، وإن قُدِّرَ يكون خالياً من الضمير فأبواه اسمٌ يكون، وهما مبتدأ أو فصل أو بدل، وعلى الأول فاللذان بالألف، وعلى الأخيرين هو بالياء ⁽⁴⁾ .

فاين هشام بذكره الحديث لم يأت بجديد لما ذكره سابقاً، وكان أكثر ما صنع هو توجيه الحديث وذكر أوجه الإعراب فيه، فالضمير (هما) في الحديث يجيء مبتدأ أو فصلاً أو بدلاً، وهذه الأوجه ذكرها سابقاً واستدل عليها، فلو ذكر الحديث في الباب أو لم يذكر لكان الأمر سواء، ونحن نريد أن نرى أثر الحديث في بناء القاعدة النحوية، لا أن يكون من باب الاستئناس بالحديث أو التبرك فيه، وقد ذكر الرضي الحديث وبين أوجه الإعراب فيه.

الموضع الثالث

استشهد ابن هشام في هذا الحديث أيضاً، في الباب الخامس، في ذكر الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها. وجاء في الأمثلة التي ساقها للرد على بعض المعربين مما وقع فيه الوهم:

⁽¹⁾سورة الصافات آية: 165.

⁽²⁾سورة المائدة آية: 109.

⁽³⁾انظر تخريجه، ص 64 من الرسالة.

⁽⁴⁾انظر: ابن هشام، المغني، ج2 ص 146، 147.

(الثالث، قوله تعالى: (ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله) (1) فإن المتبادر تعلق إلى بكتوبه، وهو فاسد، لاقتضائه استمرار الكتابة إلى أجل الدين، وإنما هو حال، أي مستقراً في الذمة إلى أجله.

ونظيره قوله تعالى: { فأما لله مئة عام } (2) فإن المتبادر انتصاب مئة بأماتة، وذلك ممتنع مع بقائه على معناه الوضعي....) (3).

وساق ابن هشام الحديث كمثال أيضاً بقوله (ونظيره أيضاً قوله عليه الصلاة والسلام: (كلُّ مولود يولدُ على الفطرة حتى يكون أبواه هما اللذان يهودانه أو ينصرانه) (4) لا يجوز أن يعلق حتى يولد، لأن الولادة لا تستمر إلى هذه الغاية، بل الذي يستمر إليها كونه على الفطرة، فالصواب تعليقها بما تعلقت به على، وأن على متعلقة بكائن محذوف منصوب على الحال من الضمير في يولد، ويولد خبر كل مولود) (5).

فالحديث هنا لم يؤسس لقاعدة نحوية، ولم يبين قاعدة نحوية، وإنما جاء لإزالة الوهم والخطأ

الذي قد يقع عند المعربين وهو شاهد يتمثل به، سبقه شاهدان من القرآن، ولعله ذكره لأن الحديث قد كان شاهداً عند سيبويه ومن جاء بعده من النحاة، فلم يكن للحديث أثر واضح في قواعد النحو.

(7) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (6)

(1) سورة البقرة، آية: 282.

(2) سورة البقرة، آية: 259.

(3) ابن هشام، المغني، ج 2، ص، 183.

(4) انظر تخريجه، ص 64 من الرسالة.

(5) ابن هشام، المغني، ج 2، ص، 183.

(6) البخاري، صحيح البخاري، كتاب التهجد، باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على صلاة الليل والنوافل، ص 130، ورواية البخاري "يا رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ".

الموضع الأول: استشهد به ابن هشام في حرف الراء في معنى (رب) حرف الجر.

يقول ابن هشام (وليس معناها التقليل دائماً، خلافاً للأكثرين، ولا التكثير دائماً، خلافاً لابن درستويه وجماعة، بل ترد للتكثير كثيراً وللتقليل قليلاً، فمن الأول {ربما يودُّ الذين كفروا لو كانوا مسلمين} (1) وفي الحديث يا ربَّ كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة وسمع أعرابي يقول بعد انقضاء رمضان يا ربَّ صائمٍ لن يصومه، ويا ربَّ قائمٍ لن يقومه... (2).

واختلف النحاة في معنى (رب) على أقوال كثيرة، لا يهمنا بسطها هنا، ولكن ما يهمنا هنا، أن ابن هشام استشهد على مجيء معنى رب للتكثير كثيراً وللتقليل قليلاً. فهو أورد الآية والحديث والمثال وقال أنها مسوقة للتخويف وذكر البيتين: (الطويل)

ويا ربَّ يومٍ قدَّ لهوتٌ وليلةٍ بأنسةٍ كأنها خطٌ تمثالٍ (3)

وقال آخر:

ربُّما أوفيتُ في علمٍ ترفَعنُ ثوبي شمالاتٍ (4)

وهما مسوقان للافتخار، ولا يناسب واحداً منهما التقليل (5).

فهو وإن كان الحديث في باب المعاني أيضاً، وجاء قبله بآية وبعده ببيتين من الشعر، إلا أنه يظهر الحديث بأنه حجة في مسألة خلافة، فهو يستشهد به على أن معنى (رب) للتكثير كثيراً وللتقليل قليلاً.

(1) سورة الحجر، آية: 2.

(2) ابن هشام، المغني، ج 1 ص، 217.

(3) امرؤ القيس، ديوان امرؤ القيس، تحقيق عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط 1، 1423هـ، 2003م، ص 136.

(4) جذيمة بن مالك الأبرش، خزنة الأدب، الشاهد الثامن والأربعون بعد التسعمائة، ج 10، ص 409.

(5) انظر ابن هشام، المغني، ج 1 ص 217، 218.

فسيبويه ذكر أن رب تأتي للتكثير لأنها تأتي كمعنى كم الخبرية، والمتفق عليه أن كم للتكثير، جاء في الكتاب: (واعلم أن كم في الخبر لا تعمل إلا فيما تعمل فيه رُبّ، لأن المعنى واحد.)⁽¹⁾ وقد مثل عليها ابن مالك في شرح التسهيل بأبيات شعرية، وبحديثين منها (يا رب كاسية...) ⁽²⁾.

لذا، أرى أن "الحديث" جاء في مسألة قد بحثت من لدن سيبويه، بل والذي استشهد بالحديث هو ابن مالك، وفي المسألة شواهد قديمة، من القرآن الكريم والشعر، فلم يكن للحديث أكثر من تقوية للشواهد، فلم يكن للحديث أثر في بناء قاعدة نحوية جديدة عند ابن هشام.

الموضع الثاني: جاء الحديث في باب الياء، (حرف النداء (يا)). يقول ابن هشام: (وإذا ولي يا ما ليس بمنادى، كالفعل في {ألا يا اسجدوا}⁽³⁾ وقوله: (الطويل)

ألا يا اصْبَحَانِي قَبْلَ غَارَةِ سِنْجَالٍ وَقَبْلَ مَنَايَا بَاكَرَاتٍ وَأَجَالٍ⁽⁴⁾.
والحرف في نحو {يا لِيَتَّنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزُ}⁽⁵⁾ يا رَبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، والجملة الاسمية كقوله: (البسيط)

يا لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْأَقْوَامِ كُلِّهِمْ وَالصَّالِحِينَ عَلَى سَمْعَانَ مِنْ جَارٍ⁽⁶⁾
فقليل: هي للنداء والمنادى محذوف، وقيل: هي لمجرد التثنية⁽⁷⁾

والذي يظهر لي أن ابن هشام لم يستشهد بالحديث هنا، ولم يكن الحديث حجة أو شاهداً يحتج به، فهو بعد ما ذكر ما يجيء بعد (يا) من فعل أو حرف أو جملة

(1) الكتاب، سيبويه، ج2، ص161.

(2) ابن مالك الأندلسي، محمد بن عبدالله شرح التسهيل، تحقيق عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، هجر، ط1، 1410هـ، 1990م، ج3، ص178.

(3) سورة النمل، آية: 25.

(4) الذبياني، الشماخ بن ضرار، ديوان الشماخ بن ضرار الذبياني، تحقيق صلاح الدين الهادي، دار المعارف، مصر، (د، ط)، ص456.

(5) سورة النساء، آية: 72.

(6) لم ينسب إلى قائل معين، وهو من شواهد سيبويه، الكتاب، ج2، ص219.

(7) ابن هشام، المغني، ج1، ص517، 518.

اسمية يقول: (فقليل: هي للنداء وقيل: هي لمجرد التنبيه)، ولم يعقب بشيء، وجاء الحديث للدلالة - بعد ذكر آية - على مجيء حرف بعد (يا).
ولو قمنا بحذف الحديث لن يحدث أي تغيير، فلم يكن للحديث أثر في بناء قاعدة نحوية عند ابن هشام.

(8) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (صُومِي عَنْ أُمَّكَ) (1)
استشهد به ابن هشام في حرف العين (عن وأوجه مجيئها) فقال ابن هشام: (الثاني: البديل، نحو: (واتقوا يوماً لا تجزي نفس عن نفس شيئاً) (2)، وفي الحديث (صومي عن أُمَّكَ)) (3)

جاء الحديث في باب المعاني وجاء بعد آية البقرة، وقال الدسوقي: (قوله: (صومي عن أُمَّكَ) أي بدلها، ويمكن أن تكون متعلقة بمحذوف، أي نيابة عن أُمَّكَ، فحينئذ (لا شاهد فيه) (4).

وذكر المرادي معنى البدلية، واستشهد بقوله تعالى: { واتقوا يوماً لا تجزي نفس عن نفس شيئاً } (5)، ومثل ب: حج فلان عن أبيه، وقضى عنه ديناً، واستشهد بقول الشاعر: (الرجز)

كيف تراني، قالباً مجني؟ قد قتل الله زياداً، عني (6) (7)
فإن المعنى إن ثبت فالشاهد فيه من الآية، أي لا يكون للحديث أثر في الباب، وليس في المسألة خلاف يذكر، فكأن الحديث جاء من باب الاستئناس به، وقلنا إنها بمعنى البديل أو غير ذلك، فلن يكون له أثر في بناء قاعدة نحوية، ففي باب المعاني

(1) الفشيري، صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت، ص 443.

(2) سورة البقرة، آية: 48.

(3) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 236.

(4) حاشية الدسوقي نقلاً عن: خليفة، سهير، قضايا الاستشهاد وشواهد في المغني، ص 205.

(5) سورة البقرة، آية: 48.

(6) الفرزدق، ديوان الفرزدق، تحقيق علي فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1،

1407 هـ، 1987 م، ص 161.

(7) المرادي، الحسن بن قاسم، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق فخر الدين قباوة، ومحمد

نديم فاضل، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط 2، 1403 هـ، 1983 م.

أحيانا يتمثلون بأمثلة نثرية مصنوعة ويكتفون بها ولا يحتجون بشواهد من القرآن و الشعر .

(9) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ النَّارَ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا) ⁽¹⁾ استشهد به ابن هشام في باب الفاء: في (معاني " في ") ومنها التعليل، قال نحو: { فذلكن الذي لمتنني فيه } ⁽²⁾، { لمسكم في ما أفضتم } ⁽³⁾ وفي الحديث (أن امرأة دخلت النار في هرة حبستها) ⁽⁴⁾ .

جاء الحديث في باب المعاني، فذكر ابن هشام، آيتين، ثم استشهد بالحديث وهذا الحديث مما ستشهد به ابن مالك، واستشهد بآية، وبيتين من الشعر في شواهد التوضيح ⁽⁵⁾ .

كرر ابن هشام ما جاء عند ابن مالك في هذه المسألة، قال ابن مالك في شواهد التوضيح: (قلت: تضمن هذا الحديث استعمال (في) دالة على التعليل، وهو مما خفي على أكثر النحويين مع وروده في القرآن العزيز و الحديث والشعر القديم. فمن الوارد في القرآن العظيم قوله تعالى: (وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ) ⁽⁶⁾....) ⁽⁷⁾

جاءت المسألة في باب المعاني، وفي الباب آيات وشواهد شعرية، فالحديث هنا لم يكن له أثر في القاعدة النحوية عند ابن هشام، وإن كان قد استشهد به، إلا أنه لم يكن الحجة في الباب.

⁽¹⁾ لم أجد هذه الرواية في كتب الأحاديث، ولكن في البخاري، صحيح البخاري، باب

المساقاة، فضل سقي الماء، جاءت الرواية " عُدَّتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا " .

⁽²⁾ سورة يوسف، آية: 32.

⁽³⁾ سورة النور آية: 14.

⁽⁴⁾ انظر ابن هشام، المغني، ج1 ص 266.

⁽⁵⁾ ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 123.

⁽⁶⁾ سورة النور آية: 14.

⁽⁷⁾ ابن مالك، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص 123.

10) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (أَنَّ يُقَالَ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَتَذَكُرُ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ؟ فَعَلْتَ فِيهِ كَذَا وَكَذَا) (1).

استشهد به ابن هشام في باب الكاف: كذا.

فكذا ترد على ثلاثة أوجه: الثاني منها أن تكون كلمة مركبة من كلمتين مكنيا بها عن غير عدد، واستشهد بقول أئمة اللغة (قيل لبعضهم: أما بمكان كذا وكذا وَجَدٌ؟) (2)؟ فنصب بإضمار أعرف) ويقال للعبد يوم القيامة: (أتذكر يوم كذا....) الحديث (3).

استشهد ابن هشام بالحديث على مجيء "كذا" كلمة واحدة مركبة من كلمتين مكنيا بها عن غير عدد، وجاء الحديث بعد ذكر قول جاء عن أئمة اللغة نقله سيبويه في الكتاب: (وحدثنا من يوثق به أن بعض العرب قيل له: أما بمكان كذا وكذا وجد؟ وهو موضع يمسك الماء. فقال: بلى، وجازاً. أي فأعرف بها وجازاً.) (4)، فكأن ابن هشام لا يريد أن يخرج عن قواعد النحاة أو لا يستحدث شيئاً جديداً إلا في ظلال شواهد النحاة السابقين فقبل أن يستشهد بالحديث أورد شاهداً لسبويه.

وقد ذكر الزمخشري هذا المعنى فقال في مفصله:

(الفصل السابع: الكنايات، ألفاظها:

وهي كم وكذا وكيت وذيت. فكم وكذا كنايتان عن العدد على سبيل الإبهام وكيت وذيت كنايتان عن الحديث والخبر. كما كني بفلان وهن عن الأعلام والأجناس: تقول كم مالك؟ وكم رجل عندي؟ وله كذا وكذا درهماً، وكان من القصة كيت وكيت، وذيت وذيت.) (5).

(1) لم أجد هذه الرواية في كتب الأحاديث، ولكن في القشيري، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، ص 105، جاءت الرواية "فَيُقَالُ عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَكَذَا" وعَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَكَذَا".

(2) (وجد) الوجد بالجم النقرة في الجبل تمسك الماء ويستتقع فيها وقيل هي البركة، ابن منظور، لسان العرب، ج3، ص 518.

(3) انظر: ابن هشام، المغني، ج1 ص 291.

(4) سيبويه، الكتاب، باب ما جرى من الأمر والنهي على إضمار الفعل ج1، ص 255، 256.

(5) ابن يعيش، شرح المفصل، ج3، ص 165.

فالمسألة المذكورة والشاهد الحديثي عند ابن هشام لم يكن أكثر من تمثيل عليها.

(11) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ)** (1).

استشهد به ابن هشام في حرف اللام (معاني اللام الجارة)

فمن معاني اللام موافقة (على) أي (الاستعلاء حقيقي أو مجازي، كقوله تعالى
(ويخرون للأذقان) (2) { دعانا لجنبه } (3)، { وتله للجبين } (4) وقوله:

تَنَاولَهُ بِالرُّمْحِ ثُمَّ اتَّيَّ لَهُ **فَخَرَّ صَرِيحاً لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِ** (5).

ثم يقول ابن هشام (والمجازي نحو {وإن أسأتم فلها} (6)، ونحو قوله عليه الصلاة
والسلام لعائشة - رضي الله تعالى عنها - (اشترطي لهم الولاء) (7).

وهنا يستشهد ابن هشام في الحديث في باب المعاني، و دل ابن هشام على
هذا المعنى بالآيات الكريمة والشاهد الشعري، وابن هشام ذكر معنى الاستعلاء للام
في كتابه أوضح المسالك، واستشهد بالآية (ويخرون للأذقان) أي عليها، ولم يذكر
الحديث (8).

وذكر أبو البقاء هذا المعنى في كتابه إملاء ما من به الرحمن في ثلاثة
مواضع (9) وذكر أبو حيان أن اللام تكون بمعنى (على) في كتابه تفسير البحر
المحيط خمس مرات على الأقل ومنها في قوله تعالى (سأل سائل بعذاب واقع

(1) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب الشرط في الولاء، ص 319.

(2) سورة الإسراء آية: 109.

(3) سورة يونس آية: 10.

(4) سورة الصافات آية: 103.

(5) التعلبي، جابر بن حني، المفضليات، أبو العباس المفضل الضبي، تحقيق عمر فاروق

الطباع، دار الأرقم، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ، 1998م، ص 197.

(6) سورة الإسراء آية: 7.

(7) انظر ابن هشام، المغني، ج 1 ص 324.

(8) ابن هشام، أوضح المسالك، ج 3 / ص 30.

(9) أبو البقاء العبكري، إملاء ما من به الرحمن، ج 1، ص 86، ج 2، ص 134، ج 2، ص 98.

للكافرين ليس له دافع⁽¹⁾ فقال في اللام (أو على أن اللام بمعنى على، قاله بعض النحاة) ويؤيده قراءة أبي على الكافرين⁽²⁾.⁽³⁾

والقصد من هذا الذكر أن ابن هشام لم يأت بجديد بذكره الحديث، ولم يؤسس لقاعدة جديدة، وفي كتابه أوضح المسالك استشهد بالآية فقط، والمسألة ثابتة معروفة عند من سبقه، وجاء الحديث على سبيل التمثيل.

12) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فإنَّ المُنْبِتَ لا أرضاً قطعَ ولا ظهراً أبقى)⁽⁴⁾

استشهد به في حرف اللام: لا (ومواطن تكرارها)

ولا النافية تكون على خمسة أوجه: أن تكون عاملة عمل إن، وأن تكون عاملة عمل ليس، وأن تكون عاطفة، وأن تكون جواباً مناقضاً (لنعم) وتكون نافية في غير ذلك.

فإن جاء بعدها جملة اسمية صدرها معرفة أو نكرة، ولم تعمل فيها، أو فعلاً ماضياً لفظاً وتقديراً وجب تكرارها.

ثم مثل ابن هشام بما ذكر من شواهد، واستشهد بالحديث على الفعل الماضي فقال: (ومثال الفعل الماضي { فلا صدَّقَ ولا صلَّى }⁽⁵⁾)، وفي الحديث (فإن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى)، وقول الهذلي: (كيف أغرَمُ مَنْ لا شربَ ولا أكلَ ولا نطقَ ولا استهَلَّ)⁽⁶⁾.

(1) سورة المعارج، آية: 2,1.

(2) السمين الحلبي، - الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، ج10، ص 448.

(3) أبو حيان الأندلسي، تفسير البحر المحيط، تفسير سورة المعارج، ج8، ص 327، ت: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1422هـ، 2001م.

(4) البيهقي، السنن الكبرى، ج3، ص 28.

(5) سورة القيامة، آية: 31.

(6) ابن هشام، المغني، ج1 ص 361.

جاء الحديث بعد شاهد القرآن وجاء بعده شاهد نثري، والحديث لم يكن أكثر من تقوية، فالقاعدة ثابتة بالقرآن، فلم يكن له أثر في بناء القاعدة النحوية. بل القاعدة ثابتة من قبل ذكرها العلماء واستشهدوا بقوله تعالى: (فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى) ⁽¹⁾ فقد جاء في تهذيب اللغة (والعرب اذا نفت بلا فعلاً كررتها كقوله (فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى)) ⁽²⁾ وقال أيضا (فإذا أُعيدت " لا " و " لا " مرتين أو أكثر حسن حينئذ، لقول الله عز وجل: (فلا صدَّق ولا صَلَّى) ⁽³⁾ أي: لم يُصدق ولم يُصلِّ. قال: وإذا لم يُعدِ " لا " فهو في المنطق قبيح، وقد جاء؛ قال أمية: (الرجز)

إِنْ تَغْفِرِ اللَّهُمَّ تَغْفِرُ جَمًّا... وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلْمَا ⁽⁴⁾
أي: لم يُلم. ⁽⁵⁾

وقال الرضي: (كما لا يلزم تكريرها إذا كانت في الماضي الذي للدعاء نحو: لا رحمه الله، وذلك لأن الماضي في الموضعين، بمعنى المستقبل، وفي غيرهما يجب تكريرها، نحو: (فلا صدَّق ولا صَلَّى) ⁽⁶⁾ ⁽⁷⁾. فالقاعدة ثابتة والشاهد موجود من قبل، فجاء الحديث على سبيل التمثيل عنده، ولم يكن له أثر في بناء قاعدة جديدة.

13) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (التَّمَسُّ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ) ⁽⁸⁾
جاء ذكر الحديث عند ابن هشام مرتين

⁽¹⁾سورة القيامة، آية: 31.

⁽²⁾الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، باب " فحم "، ج4، ص49.

⁽³⁾سورة القيامة، آية: 31.

⁽⁴⁾أمية بن أبي الصلت، ديوان أمية بن أبي الصلت، تحقيق سجيح جميل الجبيلي، دار صادر، بيروت، لبنان، ط1، 1998م، ص 114.

⁽⁵⁾الأزهري، تهذيب اللغة، كتاب اللام، باب " لم " ص 249، 250.

⁽⁶⁾سورة القيامة، آية: 31.

⁽⁷⁾الأستراباذي، شرح الرضي على الكافية، ج6، ص66، 67.

⁽⁸⁾البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب السلطان ولي، ص 623.

الأول: في حرف اللام: لو

يقول ابن هشام (وهنا مسائل

إحداها: **أن لو خاصة** بالفعل، وقد يليها اسمٌ مرفوع معمول لمحذوف يفسره ما بعده، أو اسم منصوب كذلك، أو خبر لكان محذوفة، أو اسم هو في الظاهر مبتدأ وما بعده خبر...)، ثم قال (والثالث) أي (خبر لكان محذوفه) (والثالث نحو (التمس ولو خاتماً من حديد) ⁽¹⁾ واضرب ولو زيداً، وألا ماءً ولو بارداً ⁽²⁾ .

مثل ابن هشام هنا بما مثل به سيبويه في قوله: (وألا ماءً ولو بارداً)، فقد جاء هذا في كتاب سيبويه قال: (ومما ينتصب على إضمار الفعل المستعمل إظهاره... ولو بمنزلة إن، لا يكون بعدها إلا الأفعال، فإن سقط بعدها اسم ففيه فعل وضمير في هذا الموضع تبنى عليه الأسماء، فلو قلت: ألا ماءً ولو بارداً لم يحسن إلا النصب.....) ⁽³⁾ . فلم يأت ابن هشام بجديد باستشهاده بالحديث النبوي، ولا يعدو أكثر من باب التمثيل على القاعدة.

فالقاعدة النحوية هنا ثابتة من قبل ولا خلاف عليها، فلا يعدو الحديث هنا إلا من باب التمثيل لا أكثر من ذلك.

أما الموضع الثاني: فجاء في الباب الخامس: الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها: حذف الفعل وحده أو مع مضمرة مرفوع أو منصوب أو معهما.

يقول ابن هشام (**يطردُ حذفه مفسراً** نحو: {وإن أحدٌ من المُشركينَ استجاركَ} ⁽⁴⁾، {إذا السماء انشقت} ⁽⁵⁾، {قل لو أنتم تملكون} ⁽⁶⁾ والأصل: لو تملكون تملكون، فلما

⁽¹⁾ البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب السلطان ولي، ص 623.

⁽²⁾ ابن هشام، المغني، ج 1 ص 390.

⁽³⁾ سيبويه، الكتاب، باب ما يضم في الفعل المستعمل إظهاره بعد حرف، ج 1، ص 269،

270.

⁽⁴⁾ سورة التوبة، آية: 6.

⁽⁵⁾ سورة الانشقاق، آية: 1.

⁽⁶⁾ سورة الإسراء، آية: 100.

حذف الفعل انفصل الضمير، قاله الزمخشري وأبو البقاء وأهل البيان، وعن البصريين أنه لا يجوز لو زيدَ قام إلا في الشعر أو الندور نحو لو ذاتُ سوارٍ لطمتني وقيل: الأصل لو كنتم، فحذفت كان دون اسمها، وقيل: لو كنتم أنتم، فحذفا مثل التمس ولو خاتماً من حديد **وبقي** التوكيد. (1).

فالحديث جاء لتخريج الآية وتأويلها على حذف كان واسمها وحذف كان واسمها ثابتة كقاعدة نحوية لا خلاف عليها وجاء الحديث عنها فيما سبق، فابن هشام يخرج حذف كان واسمها في الآية بالحديث على قاعدة موجودة والحديث يوافقها، فلم يكن للحديث أثر في بناء قاعدة نحوية.

14). قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ فَقَالَ: اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ)** (2) ورد الحديث في حرف اللام: لعل (معاني لعل).

يقول ابن هشام (ولا يمتنع كون خبرها فعلاً ماضياً، خلافاً للحريري، وفي الحديث (وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم، وقال الشاعر:

وَبَدَّلْتُ قَرَحًا دَامِيًا بَعْدَ صِحَّةٍ **فِيَا لَكَ مِنْ نُعْمَى تَحَوَّلَنَ أَبُوسَا** (3) (الطويل)
وَأُنشِدُ سَبِيوِيَه:

أَعِدْ نَظْرًا يَا عَبْدَ قَيْسٍ فَرُبَّمَا **أَضَاعَتْ لَكَ النَّارُ الْحِمَارَ الْمُقْبِدَا** (4)(5)
فالحديث جاء في قاعدة ثابتة عند أكثر النحاة، وثابتة أيضاً بشواهد الشعر التي ساقها ابن هشام وفي غيرها، وأرى الحديث جاء هنا لتقوية الحجة لا أكثر.

(1) ابن هشام، المغني، ج 2 ص 306.

(2) البخاري، صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب {لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ}، ص 591.

(3) امرؤ القيس، ديوان امرؤ القيس، ص 112.

(4) الفرزدق، ديوان الفرزدق، ص 161.

(5) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 417، 418.

15) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (فَمُطْرِنَا مِنْ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ) (1) جاء الحديث في حرف الميم: من (أوجه من)).

فمن معانيها ابتداء الغاية المكانية باتفاق، قال { مِنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ } (2) والغاية الزمانية على خلاف بين النحاة، فالكوفيون والأخفش والمبرد وابن درستويه إنها تقع في الزمان، وأكثر البصريين يمنعون ذلك، ومن شواهد القرآن: { مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ } (3)، وشواهد الحديث (فَمُطْرِنَا مِنْ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ) (4)، وشواهد الشعر: (الطويل) تُورثنَ من أزمانٍ يومَ حلِيمَةٍ إلى اليومِ قد جُرِّبَ كلَّ التجاربِ (5). وهذه الشواهد ذكرها النحاة السابقون والحديث استشهد به ابن مالك في كتابه شواهد التوضيح، والمسألة كما تبين لنا فيها خلاف، وأكثر البصريين لا يقبلون ابتداء الغاية الزمانية، وأما الشواهد فيتأولونها ويقدرّون محذوفاً فيها (6).

فالكل يستشهد والآخر يتأول، فما كان للحديث إلا أن يقوي رأي على رأي. ولم يكن له أثر في بناء قاعدة نحوية جديدة، وإنما جاء مسانداً لقاعدة استدلت عليها بآية وشاهد شعري، ولم يكن الحديث حجة في الباب، ولم يقطع فيه بشيء. 16) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ) (7)

استشهد ابن هشام بالحديث في حرف الواو (الواو المفردة).

(1) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الاستسقاء. باب من اكتفى بصلاة الجمعة في الاستسقاء، ص 117.

(2) سورة الإسراء، آية: 1.

(3) سورة التوبة، آية: 106.

(4) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الاستسقاء. باب من اكتفى بصلاة الجمعة في الاستسقاء، ص 117.

(5) النابغة الذبياني، ديوان النابغة الذبياني، ص 14.

(6) انظر ابن هشام، أوضح المسالك، ج3، 19، 20 / ابن هشام، المغني، ج1، 455.

(7) القشيري، صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليها، ص 249.

المشهور عند العرب تجريد الفعل من علامة التنثية والجمع عند تقديمه على المسند إليه، نحو: ذهب الرجلان، ذهب الرجال، ولكن من العرب من يقول: ذهب الرجلان ذهبوا الرجال. بذكر علامة التنثية والجمع، وقيل إنها لغة طيء أو أزد شنوءة أو بلحارث.

واستشهد ابن هشام بالحديث (يتعاقبون فيكم....) ⁽¹⁾ وبقول الشاعر: (المتقارب)
يَلُومُونَنِي فِي اشْتِرَاءِ النَّخِي لِ أَهْلِي فَكُلُّهُمْ أَلُومٌ. ⁽²⁾⁽³⁾

وأرى أن "الحديث" لم يكن أكثر من تمثيل على لغة وجدت عند العرب، فهذه المسألة ذكرها النحاة السابقون، فسيبويه يرى أنها حرف دال على الجماعة، كما أن التاء في (قالت) حرف دال على التأنيث، وللنحاة أقوال وتخريجان وتأويلات وما يهمنها، أن المسألة ثابتة الذكر والبحث، وأما الآيات التي حملت على هذه اللغة كقوله تعالى: **{ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ}** ⁽⁴⁾ **{ وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا }** ⁽⁵⁾، فيرى ابن هشام، أن حملها على غير هذه اللغة أولى لضعفها ⁽⁶⁾.

إذن هذه اللغة ثابتة ولكنها ضعيفة عند ابن هشام، والمسألة ذكرها سيبويه والعلماء من قبل، ولم يكن لذكر الحديث أثر يذكر في القاعدة النحوية، إلا على سبيل التمثيل، فلم يكن الحديث حجة مثلاً على ثبوت هذه اللغة لطيء أو أزد شنوءة أو بلحارث، بل اللغة ثابتة من قبل أن يستشهدوا بالحديث فجاء الحديث على سبيل التمثيل ولم يحدث شيئاً في القاعدة.

⁽¹⁾القشيري، صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليها، ص 249.

⁽²⁾أمية بن أبي الصلت، ديوان أمية بن أبي الصلت، ص 127.

⁽³⁾انظر ابن هشام، المغني، ج 1، ص 508.

⁽⁴⁾سورة المائدة، آية: 72.

⁽⁵⁾سورة الأنبياء، آية: 3.

⁽⁶⁾انظر ابن هشام، المغني، ج 1، ص 509.

17) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنبِي) (1)
استشهد ابن هشام بالحديث في تفسير الجملة وذكر أقسامها وأحكامها.

يقول ابن هشام عن جملة البسمة: (فإن قدر **ابتدائي** باسم الله، فاسمية، وهو قول البصريين، أو أبدأ باسم الله ففعلية، وهو قول الكوفيين، وهو المشهور في التفاسير والأعاريب، ولم يذكر الزمخشري غيره، إلا أنه يقدر الفعل مؤخراً ومناسباً لما جعلت البسمة مبتدأً له؛ فيقدر باسم الله أقرأ، باسم الله أحل، باسم الله أرتحل، ويؤيده الحديث باسمك ربّي وضعتُ جنبي.) (2).

وجاء الشاهد ليقوي رأي الزمخشري في تقدير فعل مؤخر مناسب لما جعلت البسمة مبتدأً له، نحو باسم الله أقرأ باسم الله أكل، والشاهد له حديث (بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنبِي) (3)، وبحث فلم أجد أحداً سبق للحديث منه في الاستشهاد به وإن كانت المسألة لغيره، أي أن الذي قالها الزمخشري، ولكن ابن هشام أصل لها بالحديث.

أقول: ابن هشام استدل بالحديث، ولكن المسألة مطروحة من قبل الزمخشري، وابن هشام مثل عليها بالحديث.

18) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ) (4)
جاء الحديث في ثلاثة مواضع وكلها يدور حول جملة الاختصاص وأحكامها.

-الموضع الأول: في الباب الثاني: الجملة وأقسامها وأحكامها: الجملة المعترضة
-الموضع الثاني: الباب الخامس: التخريج على ما لم يثبت في العربية: (أن يخرج على الأمور البعيدة والأوجه الضعيفة، ويترك الوجه القريب والقوي).

-الموضع الثالث: في الباب الثامن في ذكر أمور كلية يتخرج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية وهي إحدى عشر. وجاء الحديث في الثانية منها: - وهو ما

(1) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب التعوذ والقراءة عند المنام، ص 743.

(2) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 9، 10.

(3) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب التعوذ والقراءة عند المنام، ص 743.

(4) الإمام أحمد، مسند أحمد، مسند المكثرين، مسند أبي هريرة، ص 716، الرواية "إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ".

أعطى حكم الشيء المشبه له في لفظه دون معناه وله صور كثيرة أيضاً: السادسة قولهم.....

أما الموضع الأول: وهي المعترضة بين شيئين؛ لإفادة الكلام تقوية وتسديداً أو تحسیناً، وتقع بين المبتدأ وخبره ويستشهد لذلك بقول الشاعر: (الطويل)
وفيهنَّ والأيام تعثرُ بالفتى **نَوَادِبُ لا يملنهُ** ونَوَائِحُ⁽¹⁾

ومثل ابن هشام لأنواع جملة الاعتراض فمنها: جملة الفعل الملقى نحو (زيد - أظن - قائم) وجملة الاختصاص في قوله - صلى الله عليه وسلم - (نحن - معاشر الانبياء لا نورث)⁽²⁾ وقول الشاعر:⁽²⁾
نَحْنُ - بَنَاتُ طَارِقٍ - **نَمْشِي عَلَى النَّمَارِقِ**.⁽³⁾⁽⁴⁾ (الرجز)

أقول: أن الاستشهاد بالحديث لم يكن أكثر من التمثيل على القاعدة.

فالاختصاص مسألة ذكرها النحاة ومثلوا عليها، ولم يأت ابن هشام بجديد في المسألة، سوى أنه استشهد بالحديث، فقد ذكر سيبويه هذا الباب، ومثل له على نحو ما مثل به ابن هشام، يقول سيبويه: (هذا باب الاختصاص يجري على ما جرى عليه النداء فيجىء لفظه على موضع النداء نصباً.... وذلك قولك: إنا - معشر العرب - نفعل كذا وكذا، كأنه قال: (أعني...) (وَنَحْنُ الْعَرَبُ أَقْرَى النَّاسِ ضَيْفًا)⁽⁵⁾، فلا أثر للحديث في بناء القاعدة النحوية.

(1) المزني، معن بن أوس، ديوان معن بن أوس المزني، تحقيق نوري حمودي القيسي، حاتم صالح الضامن، دار الجاحظ، بغداد، 1977م، (د، ط)، ص 85.

(2) الإمام أحمد، مسند أحمد، مسند المكثرين، مسند أبي هريرة، ص 716، الرواية "إنا معشر الأنبياء لا نورث".

(3) البيت لهند بنت طارق الإيادي، تمثلت به هند بنت عتبة أم معاوية بن أبي سفيان في معركة أحد، انظر ابن منظور، لسان العرب، مادة (طرق) ج 10، ص 215.

(4) انظر: ابن هشام، المغني، ج 2، ص 20.

(5) انظر سيبويه، الكتاب، هذا باب من الاختصاص يجري على ما جرى عليه النداء، ج 2، ص 233، 234.

وأما الموضع الثاني: يقول فيه ابن هشام: (الثالث: قول بعضهم في {إنما يريدُ اللهُ ليذهبَ عنكم الرجسَ أهلَ البيتِ} (1)، إن أهل منصوبٌ على الاختصاص، وهذا ضعيف لوقوعه بعد ضمير الخطاب مثل بك اللهُ نرجو الفضلَ، وإنما الأكثر أن يقع بعد ضمير التكلم بالحديث:

(نحنُ معاشِرَ الأنبياءِ لا نورثُ والصواب أنه مُنادى.) (2)(3)

استدل بالحديث على أن المنصوب على الاختصاص يقع الأكثر بعد ضمير التكلم وساق الحديث، والمسألة ثابتة فسيبويه لما ذكر باب الاختصاص، جاءت أمثله على هذا النحو، منها: إنا معشر العرب نعمل كذا وكذا، و نحن العرب أقرى الناس لضيف، ومن الشعر قوله:

ألم ترَ أنا بنو دارِمٍ زُرارةٌ مِنَّا أبو مَعْبِدٍ (4) (المتقارب)

فكل الأمثلة صاغها على ضمير المتكلم (5)، فابن هشام في سياقه الحديث لم يأت بجديد في المسألة.

أما الموضع الثالث وهو ما أعطى حكم الشيء المشبه له في لفظه دون معناه.

يقول ابن هشام: (قولهم (اللهم اغفر لنا أيتها العصابة، بضم أية ورفع صفتها، كما يقال يا أيتها العصابة، وإنما كان حقهما وجوب النصب كقولهم: "نحنُ العربُ أقرى الناسِ للضيفِ" ولكنها لما كانت في اللفظ بمنزلة المستعملة في النداء أعطيت حكمها وإن انتفى موجب النداء، وأما نحن العربُ في المثال فإنه لا يكون منادى، لكونه بأل،

(1) سورة الأحزاب آية: 33.

(2) الإمام أحمد، مسند أحمد، مسند المكثرين، مسند أبي هريرة، ص 716، الرواية "إنا معشرُ الأنبياءِ لا نورثُ".

(3) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 206.

(4) الفرزدق، ديوان الفرزدق، ص 155.

(5) انظر سيبويه، الكتاب، باب ما جرى على حرف النداء وصفاً له، ج 2، ص 233، 234.

فأعطي الحكم الذي يستحقه في نفسه، وأما نحو نحنُ معاشرَ الأنبياءِ لا نورثُ فواجب النصب، سواء اعتبر حاله أو حال ما يشبهه وهو المنادى⁽¹⁾

وابن هشام أراد أن يخرج رواية (معاشر الأنبياء) وهي عنده واجبة النصب، سواء اعتبر حاله، أي أنه معمول أخص أو أعنى، أو حال ما يشبهه، وهو المنادى.

فابن هشام وافق سيبويه في هذه المسألة، إذ يقول سيبويه: (هذا باب من الاختصاص يجري على ما جرى عليه لنداء فيجيء لفظه على موضع النداء ونصباً لأن موضع النداء نصب، ولا تجري الأسماء فيه مجراها في النداء؛ لأنهم لم يجروها على حروف النداء ولكنهم أجروها على

ما حمل عليه النداء. وذلك قولك: إنا معشر العرب نفعل كذا وكذا، كأنه قال: أعني،...)⁽²⁾

وافق الحديث ما جاء به النحاة السابقون في المسألة، و استشهد ابن هشام بالحديث لم يكن له أثر في بناء القاعدة النحوية.

19) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ كُنُوزُ الْجَنَّةِ)⁽³⁾

استشهد ابن هشام بالحديث في موضعين

الأول: في الباب الثاني (في الجمل التي لا محل لها من الإعراب) الجملة التفسيرية وجاء الحديث في ثنايا الحديث عن مجيء الجملة فاعلاً أو نائباً عن الفاعل وهي مسألة خلافية بين النحاة، والمشهور عندهم المنع.

يقول ابن هشام (السابع: { وإذا قيلَ لهم لا تُفسدوا في الأرض }⁽⁴⁾ زعم ابن عصفور أن البصريين يقدرون نائب الفاعل في "قيل" ضمير المصدر، وجملة النهي مفسرة لذلك الضمير، وقيل: الظرف نائب عن الفاعل، فالجملة في محل نصب،

(1) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 365.

(2) الكتاب، سيبويه، باب ما جرى على حرف النداء وصفاً له، ج 2، ص 233.

(3) الإمام أحمد، مسند أحمد، مسند الأنصار، حديث أبي ذر الغفاري، ص 1575.

(4) سورة البقرة، آية: 11.

ويردّ بأنه لا تتم الفائدة بالظرف، وبعده في { وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا }⁽¹⁾، والصواب أن النائب الجملة، لأنها كانت قبل حذف الفاعل منصوبة بالقول، فكيف انقلبت مفسرة؟ والمفعول به متعين للنيابة، وقولهم الجملة لا تكون فاعلاً ولا نائباً عنه جوابه أن التي يراد بها لفظها يحكم لها بحكم المفردات، ولهذا تقع مبتدأ نحو لا حول ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة وفي المثل زعموا مطية الكذب ومن هنا لم يحتج الخبر إلى رابط في نحو قولي لا إله إلا الله كما لا يحتاج إليه الخبر المفرد الجامد.⁽²⁾

فابن هشام يرى مجيء الفاعل ونائبه جملة، إذا أريد بها لفظها فيحكم لها الحكم المفردات ولا تحتاج الى رابط، لأنه أسنده إلى لفظه وأجاز ذلك أيضاً في المبتدأ، أي أن تقع الجملة مبتدأ واستدل بالحديث وفي المثل "زعموا مطية الكذب".
والظاهر أن ابن هشام يستدل بالحديث، ولا أعلم أحداً قد سبقه بالاستشهاد بالحديث في هذه المسألة، ولكن وجب أن ننبهه على أمور منها: أن المسألة خلافية، وقد طرحت من قبل، واستدل عليها بـ (زعموا مطية الكذب) وقد نسبها الزمخشري للنبي - صلى الله عليه وسلم - فهي حديث عنده⁽³⁾، وزاد ابن هشام حديث آخر وهو (لا حول ولا قوة...)، يقول الزمخشري: (فإن قلت: كيف صح أن يسند (قيل) إلى {لا تفسدوا، وآمنوا}⁽⁴⁾ وإسناد الفعل إلى الفعل مما لا يصح؟ قلت الذي لا يصح هو إسناد الفعل إلى معنى الفعل وهذا إسناد له إلى لفظه، كأنه قيل: وإذا قيل لهم هذا

(1) سورة الجاثية، آية: 32.

(2) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 37، 38.

(3) انظر: الزمخشري، جار الله محمود بن عمر الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، دار المعرفة، بيروت، لبنان (د، ط) سورة التغابن تفسير الآية: 7، ج 4، ص 105، ولكن لم أجده في كتب الأحاديث، وما وجدته، (بئس مطية الرجل: زعموا)، بن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ج 6، ص 145.

(4) سورة البقرة، آية: 11.

القول وهذا الكلام. فهو نحو قولك: (ألف) ضرب من ثلاثة أحرف. ومنه: (زعموا مطية الكذب)⁽¹⁾.

فالمسألة ذكرها الزمخشري، واستشهد عليها بحديث (زعموا)، وابن هشام ما زاد على أن كررها، وأضاف لها حديثاً آخر، فلم يكن للحديث من أثر في بناء قاعدة نحوية جديدة. ولم يأت بجديد في المسألة سوى ترجيحها، فالمسألة ذكرت واستشهد عليها بحديث كما جاء عن الزمخشري.

أما الموضع الثاني في الجمل التي لا محل لها من الإعراب (اختلافهم في الفاعل ونائبه هل يكونان جملة؟).

يذكر ابن هشام أن المشهور عند النحاة المنع مطلقاً، وممن أجازته هشام وثلعب مطلقاً، وفصل الفراء وجماعة، ونسبوه لسيبويه، فقالوا: (إن كان الفعل قلبياً ووجد معلق عن العمل نحو ظهر لي أقام زيد صح، وإلا فلا، وحملوا عليه { **ثُمَّ بَدَأَ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا الْآيَاتِ لَيْسَجُنَّهُ**

حَتَّى حِينٍ⁽²⁾، ومنعوا يعجبني" يقوم زيد " وأجازهما هشام وثلعب، واحتجاً بقوله: وما راعني إلا يسيرُ بشرطةٍ وَعَهْدِي بِهِ قَيْنَا يَفْشُ بِكِيرٍ⁽³⁾

ومنع الأكثرون ذلك كله، وأولوا ما ورد مما يوهمه، فقالوا: في بدا ضمير البداء، وتسمع ويسير على إضمار أن.⁽⁴⁾

ثم يقول ابن هشام (وأما قوله تعالى (وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض)⁽⁵⁾، وقوله عليه الصلاة والسلام (لا حول ولا قوة إلا بالله **كنز** من كنوز الجنة)⁽⁶⁾ وقول

(1) انظر الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، سورة البقرة، تفسير الآية: 11 { وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض } ص 37.

(2) سورة يوسف، آية: 35.

(3) نسبه عبد القادر البغدادي إلى معاوية الأسدي، انظر خزائن الأدب ولب لباب لسان العرب،

ج 1، ص

(4) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 69.

(5) سورة البقرة، آية: 11.

(6) الإمام أحمد، مسند أحمد، مسند الأنصار، حديث أبي ذر الغفاري، ص 1575.

العرب زعموا مطية الكذب، فليس من باب الإسناد إلى الجملة؛ لما بينا في غير هذا الموضوع. (1)

فابن هشام هنا لم يستدل بالحديث على شيء، ولكنه يريد أن يزيل إبهام أو إشكال قد يفهم بالخطأ، وهو الإسناد إلى الجملة، ويريد أن يبين أن الجملة أريد بها لفظها، فأخذت حكم المفرد، فكأنه أسند إلى المفرد. وبهذا يتبين أن الحديث لم يأت لبناء قاعدة نحوية.

(20) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (مَا أَنَا بِقَارِيٍّ) (2)

جاء الحديث في الباب الخامس: مراعاة المعرب صحة المعنى من دون الصناعة ومن الأمثلة التي ساقها ابن هشام في مراعاة المعرب صحة المعنى دون أن يلتفت إلى صحته في الصناعة، قوله تعالى: { وَمَا هُوَ بِمُزَحَّزِحٍ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ } (3)، في المثال الحادي عشر: وذلك أن بعضهم يقول في ضمير (هو) هو ضمير شأن، وأن يعمر: مبتدأ، وبمزحزحه: خبر، وهذا ممتنع في الصناعة النحوية لدخول الباء في الخبر، ثم يقول ابن هشام: (ونظيره

قول آخر في حديث بدء الوحي: (ما أنا بقاريء) (4): إن ما استفهامية مفعوله لقاريء، ودخول الباء في الخبر يأبي ذلك) (5).

لم يكن الحديث أكثر من تمثيل على القاعدة النحوية، وساقه لبيان أن بعض المعربين قد يقعون في الخطأ في إعرابه، ولم يبين عليه قاعدة نحوية جديدة.

(21) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لَا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ) (6)

استشهد به في الباب الخامس: الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها: شروط الحذف: أحدها وجود دليل حالي.

(1) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 69.

(2) البخاري، صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي ص 9.

(3) سورة البقرة، آية: 96.

(4) البخاري، صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي ص 9.

(5) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 199.

(6) البخاري، صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله { وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ }، ص 545.

وجاء "الحديث" في سياق رده على جماعة: تقول: أن بني تميم لا يثبتون خبر لا التبرئة، يقول ابن هشام في معرض رده: (وإنما ذلك عند وجود الدليل، وأما نحو: (لا أحد أغير من الله) ⁽¹⁾ وقولك مبتدئاً من غير قرينه (لا رجل يفعل كذا) فإثبات الخبر فيه إجماع) ⁽²⁾.

فابن هشام يذكر الإجماع على القاعدة النحوية، ومثل لها بحديث ومثال نثري، فلم يكن للحديث أثر في بناء قاعدة أو تطويع قاعدة، لأنه ينقل الإجماع في ذلك، والحديث ذكر على سبيل التمثيل.

22) قالت عائشة - رضي الله عنها - : (دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - **وَبُرْمَةً عَلَى النَّارِ**) ⁽³⁾.

استشهد به ابن هشام في الباب السابع في كيفية الإعراب و المخاطب بمعظم هذا الباب المبتدئون.

ويذكر ابن هشام الأمور التي يجب على المبتدئ الاحتراز منها، فجاء في الثالث منها: أن يعرف شيئاً طالبا لشيء ويهمل النظر في المطلوب، كأن يعرب فعلا، ولا يتطلب فاعله، أو مبتدأ، ولا يتعرض لخبره، ثم يقول: " **فإن قلت**: فهل من ذلك قول الزمخشري في قوله تعالى {وطائفة قد أهمتهم أنفسهم} ⁽⁴⁾ الآية: قد أهمتهم: صفة لطائفة، ويظنون: صفة أخرى، أو حال بمعنى قد أهمتهم أنفسهم ظانين، أو استئناف على وجه البيان للجملة قبلها، ويقولون: بدل من يظنون، فكأنه نسي المبتدأ، فلم يجعل شيئاً من هذه الجمل خبراً له؟ قلت: لعله رأى أن خبره محذوف، أي ومعكم طائفة صفتهم كيت وكيت، والظاهر أن الجملة الأولى خبر، وأن الذي سوغ الابتداء بالنكرة صفة مقدرة، أي وطائفة من غيركم، مثل السمن منوان بدرهم أي

(1) البخاري، صحيح البخاري، ص 545.

(2) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 272.

(3) البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الحرة تحت العبد، ص 618.

(4) سورة آل عمران، آية: 154.

منه، أو اعتماده على واو الحال كما جاء في الحديث دخل عليه الصلاة والسلامُ
وَبُرْمَةٌ عَلَى النَّارِ⁽¹⁾.

وهذه المسألة تحدث فيها العلماء السابقون، يقول ابن هشام في كتابه المغني عن
أقسام الواو " **واوان يرتفع ما بعدهما:**

إحداهما: واو الاستئناف، نحو: لا تأكل السمك وتشرب اللبن..... والثانية: واو
الحال الداخلة على الجملة الاسمية، نحو جاء زيد والشمس طالعة وتسمى واو
الابتداء، ويقدرها سيبويه والأقدمون بإذ، ولا يريدون أنها بمعناها، إذ لا يرادف
الحرف الاسم، بل إنها وما بعدها قيد للفعل السابق كما أن إذ كذلك، ولم يقدرها بإذا
لأنها لا تدخل على الجمل الاسمية، ووهم أبو البقاء في قوله تعالى: (وَطَائِفَةٌ قَدْ
أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ)⁽²⁾، فقال: الواو للحال، وقيل بمعنى إذ، وسبقه إلى ذلك مكّي، وزاد
عليه فقال: الواو للابتداء، وقيل: للحال، وقيل: بمعنى إذ، والثلاثة بمعنى واحد، فإن
أراد بالابتداء الاستئناف فقولهما سواء⁽³⁾.

والغريب أن ابن هشام في حديثه عن مسوغات الابتداء بالانكسار، ذكر العاشر
منها أن تقع في أول جملة حالية، ثم ذكر بيتين من شواهد الشعر لم ينسبا إلى قائل
معين، ولم يذكر الحديث.

لذا أقول المسألة المذكورة من قبل، ولم يكن للحديث من أثر لبناء قاعدة نحوية،
وإنما جاء على سبيل التمثيل.

(23) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : **(فَارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ)**
(4)

استشهد به في الباب الثامن / القاعدة الثانية / أن الشيء يعطى حكم الشيء إذا
جاوزه.

(1) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 355.

(2) سورة آل عمران، آية: 154.

(3) ابن هشام، المغني، ج 1، ص 500، 501.

(4) ابن ماجه، السنن، تحقيق عصام موسى هادي، ط1، 1431هـ، 2010م، كتاب ما جاء في

الجنائز، باب ما جاء في اتباع الجنائز، ص 274.

جاء ذكر الحديث مع أمثلة كثيرة في هذا الباب، يقول ابن هشام: "ومن ذلك قولهم هنأني ومرأني والأصل أمرأني، وقولهم هو رجسٌ نجسٌ بكسر النون وسكون الجيم، والأصل نجسٌ بفتحة فكسرة، كذا قالوا، وإنما يتم هذا أن لو كانوا لا يقولون هنا نجسٌ بفتحة فكسرة، وحينئذ فيكون محل الاستشهاد إنما هو الالتزام للتناسب، وأما إذا لم يلتزم فهذا جائز بدون تقدم رجس، إذ يقال فعلٌ بكسرة فسكون في كل فعلٍ بفتحة فكسرة، نحو: كتفٍ ولبنٍ ونبقٍ، وقولهم أخذَه ما قدّم وما حدثَ بضم دالٍ حدث، وقراءة جماعة⁽¹⁾ {سلاسلًا وأغلالاً}⁽²⁾، بصرف سلاسل، وفي الحديث أرْجِعن مَأْزُورَاتٍ غير مَأْجُورَاتٍ والأصل مؤزورات بالواو لأنه من الوزر.....⁽³⁾ .

وهذا الباب معروف عند العلماء السابقين (المجاورة)، بل وقد ذكر العلماء السابقون هذا الحديث في مثل ما جاء عند ابن هشام، يقول الثعالبي في كتابه فقه اللغة: (...و إنما قال ذلك للمجاورة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ارجعن مأزورات غير مأجورات)⁽⁴⁾ و أصلها موزورات من الوزر، ولكن أجازها مجرى المأجورات للمجاورة بينهما)⁽⁵⁾ وأرى أن الحديث جاء على سبيل التمثيل في هذا الباب، ولم يكن للحديث من أثر في بناء قاعدة نحوية.

24) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ)⁽⁶⁾
استشهد ابن هشام بالحديث في الباب الثامن، القاعدة الخامسة، أنهم يعبرون بالفعل عن أمور منها:

(1) قراءة نافع، والكسائي، وهشام، وأبو بكر بالتثوين، انظر السمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، ج10، ص 596.

(2) سورة الإنسان، آية: 4.

(3) ابن هشام، المغني، ج 2، ص، 371.

(4) ابن ماجه، السنن، كتاب ما جاء في الجنائز، باب ما جاء في اتباع الجنائز، ص 274.

(5) الثعالبي، فقه اللغة وسر العربية، تحقيق أمين نسيب، دار الجيل، بيروت، ط1، 1418هـ،

1998م، الفصل التاسع: في الحمل على اللفظ والمعنى للمجاورة، ص 389.

(6) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب فضل الغسل يوم الجمعة، ص 101، الرواية "إِذَا جَاءَ".

وقوعه و هو الأصل، و مشارفته، وإرادته؛ و جاء الشاهد الحديثي في إرادته، و أكثر ما يكون ذلك بعد أداة الشرط، واستشهد ابن هشام بآيات كثيرة منها: { فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله }⁽¹⁾، { إذا قُمتُم إلى الصلاة فاعسلوا }⁽²⁾، { إذا قضى أمراً فإنما يقول له كُنْ }⁽³⁾⁽⁴⁾

وما ذكره ابن هشام ذكره النحاة السابقون كابن جني في الخصائص (فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله " وتأويله - والله أعلم - : فإذا أردت قراءة القرآن؛ فاكتفى بالمسبب الذي هو القراءة من السبب الذي هو الإرادة. وهذا أولى من تأول من ذهب إلى أنه أراد: فإذا استعذت فاقراً؛ لأن فيه قلباً لا ضرورة بك إليه. وأيضاً فإنه ليس كل مستعذ بالله واجبةً عليه القراءة.)⁽⁵⁾

وذكره أبو حيان في تفسير البحر المحيط (إذا قمتُم أي: إذا أردتم القيام إلى فعل الصلاة. وعبر عن إرادة القيام بالقيام، إذ القيام متسبب عن الإرادة، كما عبروا عن القدرة على الفعل بالفعل في قولهم: الأعمى لا يبصر أي لا يقدر على الأبصار، وقوله: { نعيده وعداً علينا إنا كنا فاعلين }⁽⁶⁾ أي قادرين على الإعادة. وقوله: { فإذا قرأت القرآن فاستعذ }⁽⁷⁾ أي إذا أردت قراءة القرآن لما كان الفعل متسبباً عن القدرة والإرادة أفيم المسبب مقام السبب، وقيل: معنى قمتُم إلى الصلاة، قصدتموها لأن من توجه إلى شيء وقام إليه كان قاصداً له، فعبر عن القصد له بالقيام إليه)⁽⁸⁾ فالمسألة قد ذكرت، وجاء الحديث على سبيل التمثيل للمعنى، فلم يكن للحديث أثر في بناء قاعدة نحوية.

(1) سورة النحل، آية: 98.

(2) سورة المائدة، آية: 6.

(3) سورة آل عمران، آية: 47.

(4) انظر: ابن هشام، المغني، ج 2، ص 376.

(5) ابن جني، الخصائص، باب الاكتفاء بالسبب من المسبب، ج 2، ص 393.

(6) سورة الأنبياء، آية: 104.

(7) سورة النحل، آية: 98.

(8) أبو حيان، تفسير البحر المحيط، تفسير سورة المائدة الآية (6)، ج 3، ص 449.

رابعاً: أحاديث يوجهها ويؤولها ويتمثل بها لغير قاعدة، أو ليزيل إشكالا فيها، أو وهماً، أو غير ذلك وهي:

1) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ)** ⁽¹⁾ جاء الحديث في حرف الهمزة (إذا). في مسألة الناصب ل (إذا)، والناصب لها مذهبان:
الأول: أنه شرطها، وهو قول المحققين.

والثاني: أنه ما في جوابها من فعل أو شبهه، وهو قول الأكثرين.

ورد ابن هشام عليهم بأمر منها: (والرابع: أن الجواب وَرَدَ مقروناً بإذا الفجائية نحو {ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ} ⁽²⁾ وبالحرف الناسخ نحو إذا جئتي اليوم فإني أكرمك وكل منهما لا يعمل ما بعده فيما قبله، وورد أيضاً والصالح فيه للعمل صفة كقوله تعالى (فَإِذَا نَقَرَ فِي النَّاقُورِ فَذَلِكَ يَوْمٌ عَسِيرٌ) ⁽³⁾ ولا تعمل الصفة فيما قبل الموصوف، وتخريج بعضهم هذه الآية على أن إذا مبتدأ وما بعد الفاء خبر لا يصح إلا على قول أبي الحسن ومن تابعه في جواز تصرف إذا وجواز زيادة الفاء في خبر المبتدأ، لأن عسرَ اليوم ليس مُسبباً عن النقر، والجيد أن تخرج على حذف الجواب مدلولاً عليه بعسير، أي عسرَ الأمر، وأما قول أبي البقاء إنه يكون مدلولاً عليه بذلك فإنه إشارة إلى النقر فمردود؛ لأدائه إلى اتحاد السبب والمسبب، وذلك ممتنع، وأما نحو فمن كانت **هجرته إلى الله** ورسوله فمؤول على إقامة السبب مقام المسبب، لاشتتار المسبب، أي فقد استحق الثواب العظيم المستقر للمهاجرين. ⁽⁴⁾

⁽¹⁾ البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب ما جاء إن الأعمال بالنية، ص 17

⁽²⁾ سورة الروم، آية: 25.

⁽³⁾ سورة المدثر، آية: 8، 9.

⁽⁴⁾ ابن هشام، المغني، ج 1 ص 164، 165.

وذكر الحديث من باب توجيهه وذلك عند الحديث عن امتناع اتحاد السبب والمسبب، فقال: (وأما نحو (فمن كانت.....) فمؤول على إقامة السبب مقام المسبب، لاشتواء المسبب، أي فقد استحق الثواب العظيم المستقر للمهاجرين) (1).
فابن هشام لم يستشهد بالحديث في المسألة، وإنما ذكره لكي لا يتوهم أحد أنه من باب اتحاد السبب والمسبب، فذكره وبين تأويله.

(2) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُكُمْ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ) (2)

جاء الحديث في حرف الباء (معاني الباء الجارة).

والباء الجارة لها أربعة عشر معنى، منها: معني المقابلة وهي الداخلة على الأعواض، وذكر من الأمثلة (نحو اشتريته بألف وكافأت إحسانه بضعف وقولهم هذا بذاك ومنه **(ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)**) (3) وإنما لم نقدرها باء السببية كما قالت المعتزلة وكما قال الجميع في لن يدخل أحدكم الجنة بعمله، لأن المعطي بعوض قد يعطي مجاناً، وأما المسبب فلا يوجد بدون السبب، وقد تبين أنه لا تعارض بين الحديث والآية، لاختلاف محملي الباءين جمعاً بين الأدلة. (4).

قدم ابن هشام "للمقابلة" بأمثلة نثرية أولاً، ثم قال (ومنه) **(ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)** (5)، وذكر الحديث، وقد سبق النحاة ابن هشام في الكلام عن المقابلة، فقد ذكرها ابن مالك في شرح التسهيل: (وباء المقابلة وهي الداخلة على الأثمان والأعواض، كقولك **اشتريت الفرس بألف** وكافأت الإحسان بضعف. وقد تسمى باء العوض.) (6) و الرضي في شرح الكافية (وتكون للمقابلة نحو: اشتريته به، وبدلته

(1) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 165.

(2) الصيغة التي في المغني لم أجد لها رواية في كتب الأحاديث، ولكن أقرب رواية لها في الإمام أحمد، مسند أحمد "لَا يَدْخُلُ أَحَدُكُمْ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ" الإمام أحمد، مسند الكثيرين، مسند أبي

هريرة، ص 563.

(3) سورة النحل، آية: 33.

(4) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 173، 174.

(5) سورة النحل، آية: 33.

(6) ابن مالك، شرح التسهيل، هجر للطباعة والنشر، ط 1، 1410هـ، ج 3، ص 151.

به (1)، وأبو حيان في تفسير البحر المحيط، عند حديثه عن معاني الباء: (باء الجر تأتي لمعان: للإصاق، والاستعانة... والمقابلة: **اشتريت الفرس بألف**) (2)، ولا أدري إن كان منها قول ابن فارس في كتابه الصحابي (وباء البذل كما تقول: **هذا بذالك**، أي: عوض عنه.) (3) فاستعمل (عوض عنه)، فكأنهم يجمعون بين البذل والعوض.

فإن الحديث لم يأت هنا كشاهد على المقابلة والعوض، لأنها ثابتة ومدلل عليها بالأمثلة النثرية الكثيرة عند النحاة، بقدر ما جاء لتوجيه الحديث أو الآية أنها من باب المقابلة لا من

باب السببية، وكأنه يرد عليهم أي المعتزلة والجميع كما وصفهم، فجاء الحديث على سبيل التمثيل.

فابن هشام لم يستشهد بالحديث في المسألة، ولم يبين عليه قاعدة، وإنما جاء ليقول أن معنى الباء في الحديث من معنى المقابلة، و معنى المقابلة قد ذكره من سبقه من النحاة كما تقدم.

3) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن** ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن) (4). استشهد به في موضعين، الموضع الأول:

جاء الحديث في معاني الباء الجارة، في المعنى الرابع عشر وهو التوكيد: وهي الزائدة، وزيادتها في ستة مواضع، منها الفاعل، وتكون زيادتها فيه: واجبة، وغالبة، وضرورة، وجاء ذكر الحديث في الضرورة بعد أن استشهد بأبيات شعرية وهي: (والضرورة كقوله: (الوافر)

ألم يأتنيك والأنباء تُتَمي بما لاقت لبون بني زياد (5)

(1) الأستراباذي، شرح الرضي على الكافية، ج6، ص25.

(2) أبو حيان الأندلسي، تفسير البحر المحيط، ج1 تفسير سورة الفاتحة ص123.

(3) ابن فارس، الصحابي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، ص68.

(4) القشيري، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان بالمعاصي، ص54.

(5) العبسي، قيس بن زهير بن جذيمة، ديوان قيس بن زهير، تحقيق عادل جاسم، مطبعة الآداب

في النجف، (د، ط)، 1972م، ص13.

وقوله:

(السريع)

مهـمـا لـي اللـيـلـة مـهـمـا لـيـة أودى بنعليّ وسرباليّة⁽¹⁾

وقال ابن الضائع في الأول: إن الباء متعلقة بـتـمـي، وإن فاعل يأتي مضمراً، فالمسألة من باب الإعمال.

وقال ابن الحاجب في الثاني: الباء معدية كما تقول ذهب بنعلي ولم يتعرض لشرح الفاعل، وعلام يعود إذا قدر ضميراً في أودى؟ ويصح أن يكون التقدير: أودى هو، أي مُودٍ، أي ذهبَ ذاهباً، كما جاء في الحديث (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمنٌ ولا يشربُ الخمرَ حينَ يشربُها وهو مؤمنٌ) ⁽²⁾ أي ولا يشرب هو، أي الشارب؛ إذ ليس المراد ولا يشرب الزاني ⁽³⁾.

فالحديث لم يأت شاهداً في الباب وإنما جاء ليوجه البيت الشعري في مسألة تقدير الفاعل من لفظ الفعل وساق الحديث، فلم يكن الحديث في هذا الباب أكثر من توجيه ما قد خفي في الشاهد، فابن هشام لم يستشهد بالحديث في المسألة، ولم يبين عليه قاعدة.

الموضع الثاني: استشهد ابن هشام بالحديث في الباب الخامس، (عدم مراعاة الشروط المختلفة بحسب الأبواب).

فجاء "الحديث" في الكلام عن المحذوف في أفعال الاستثناء، نحو (قاموا ليس زيداً، ولا يكونُ زيداً، وما خلا زيداً: إن مرفوعهن محذوف، وهو كلمة بعض مضافة الى ضمير مَنْ تقدم)، ويرى الصواب أنه مضمراً عائداً إما على البعض المفهوم من الجمع السابق وإما على اسم الفاعل المفهوم من الفعل ثم ساق الحديث شاهداً على أن الفاعل قد يكون اسم الفاعل المفهوم أو المشتق من الفعل ⁽⁴⁾.

(1) ابن الجراح، محمد بن داود، من اسمه عمرو من الشعراء، مكتبة الخانجي، القاهرة، تحقيق عبد العزيز بن ناصر المانع، (د، ط)، ص 24.

(2) القشيري، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان بالمعاصي، ص 54.

(3) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 179.

(4) انظر ابن هشام، المغني، ج 2، ص 257.

فهو لم يستشهد بالحديث في جزئية إضمار الفاعل في أفعال الاستثناء، وإنما جاء الاستشهاد بتقدير المضمرة من مفهوم الفعل، فابن هشام لم يستشهد بالحديث في المسألة، ولم يبين عليه قاعدة، بل جاء الحديث على سبيل التمثيل.

(4) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ)** ⁽¹⁾، جاء ذكر الحديث في باب حرف التاء: (ثم) و (ثم) حرف عطف يفيد التشريك في الحكم والترتيب والمهلة، وفي كل منها خلاف. وبعد أن أنهى الحديث عنها ذكر مسألة وهي، (أجرى الكوفيون "ثم" مجرى الفاء والواو، في جواز نصب المضارع المقرون بها بعد فعل الشرط، واستدل لهم بقراءة الحسن {ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله} ⁽²⁾ بنصب (يدرك) وأجراها ابن مالك مجراها بعد الطلب؛ فأجاز في قوله صلى الله عليه وسلم: **(لا يبولَنَّ أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل منه)** ⁽³⁾ ثلاثة أوجه: الرفع بتقدير ثم هو يغتسل، وبه جاءت الرواية. والجزم بالعطف على موضع فعل النهي. والنصب قال: بإعطاء ثم حكم واو الجمع ⁽⁴⁾

أولاً: الذي استشهد بالحديث هو ابن مالك

ثانياً: الرواية جاءت بالرفع كما صرح بذلك ابن هشام بقوله وبه جاءت الرواية، فالحديث جاء في صحيح البخاري ومسلم وسنن أبي داود والنسائي كلها بالرفع والذي يظهر لي أنها من باب تصرف النحاة، لذلك قال ابن هشام ما يشعر بذلك فقال (فأجاز في قوله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أوجه) فقوله أجاز كأنه يريد (ابن مالك)، ولما ذكر وجوه الإعراب، قال في الرفع (وبه جاءت الرواية).

(1) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، ص 37، الرواية "يغتسل فيه"

(2) سورة النساء، آية: 100.

(3) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، ص 37، الرواية "يغتسل فيه"

(4) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 195، 196.

وحتى نعد الحديث مستشهداً به، يجب أن تأتي الرواية بالنصب، حتى نعد شاهدًا وحة للقاعدة، لا أن تكون من باب إجازة النحاة أن يأتي على هذه الصورة.

فابن مالك وابن هشام لم يحتجا بالحديث على جواز الجزم والنصب، لأن الرواية جاءت بالرفع، وهذا ما قاله ابن هشام، فلا شاهد في الحديث، ولكن ما أراد قوله ابن مالك، هو جواز الرفع والنصب والجزم، والحديث جاء برواية الرفع فقط، فلم يكن للحديث أثر في بناء قاعدة نحوية عند ابن هشام.

(5) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنها لو لم تكن رببتي في حجري ما حلت لي، إنها لابنة أخي من الرضاعة) (1). جاء ذكر الحديث في حرف اللام (لو).

وابن هشام لم يستشهد بالحديث وإنما ساقه ليبين معنى الأثر المروي عن عمر رضي الله عنه (نعم العبد صهيب، لو لم يخف الله لم يعصه) والذي اشتهر عند الناس - السؤال عن معناه - كما ذكر ابن هشام - فيرى أن "الحديث" وقول أبي بكر (لو طلعت ما وجدتنا غافلين) يأتيان على معنى حديث عمر، وقل من ينتبه لهما، يقول ابن هشام في بيان ذلك: (فإن

حلها له عليه الصلاة والسلام فإن حلها له عليه الصلاة والسلام منتف من جهتين: كونها رببته

في حجره، وكونها ابنة أخيه من الرضاعة، كما أن معصية صهيب منتفية من جهتي المخافة والإجلال. والثاني قوله - رضي الله عنه - لما طول في صلاة الصبح وقيل له كادت الشمس تطلع -: (لو طلعت ما وجدتنا غافلين) لأن الواقع عدم غفلتهم وعدم طلوعها وكل منهما يقتضي أنها لم تجدهم غافلين؛ أما الأول فواضح، وأما الثاني فلأنها إذا لم تطلع لم تجدهم البتة لا غافلين ولا ذاكرين.) (2).

فالحديث جاء ليزيل اللبس ولم يكن شاهداً لقاعدة ما.

(6) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة) (3). جاء الحديث في حرف اللام: لولا (لولا وأوجه مجيئها)

(1) البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب {وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم}، ص 618.

(2) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 381.

(3) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، ص 102.

وتأتي على أربعة أوجه: يقول ابن هشام (أحدها: أن تدخل على جملتين اسمية فعلية لربط امتناع الثانية بوجود الأولى، نحو لولا زيداً لأكرمك أي لولا زيد موجوداً، فأما قوله عليه الصلاة والسلام: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة) ⁽¹⁾ فالتقدير لولا مخافة أن أشق على أمتي لأمرتهم، أي أمر إيجاب، وإلا لانعكس معناها؛ إذ الممتنع المشقة، والموجود الأمر. ⁽²⁾ ولنعلم أن القاعدة ثابتة عند النحاة السابقين فالمبرد يقول في كتابه المقتضب: (هذا باب المبتدأ المحذوف الخبر استغناءً عنه وهو باب لولا: اعلم أن الاسم الذي بعد لولا يرتفع بالابتداء، وخبره محذوف لما يدل عليه، وذلك قولك لولا عبدالله لأكرمك. ف عبدالله ارتفع بالابتداء، وخبره محذوف والتقدير: لولا عبدالله بالحضرة، أو لسبب كذا لأكرمك. فقولك: لأكرمك / خبر معلق بحديث لولا..... ولولا حرف يوجب امتناع لوقوع اسم. تقول: لولا زيد لكان كذا وكذا فقوله: لكان كذا وكذا وإنما هو لشيء لم يكن من أجل ما قبله) ⁽³⁾.

وابن هشام لم يستدل بالحديث ليثبت قاعدة، وإنما ساق الحديث ليزيل إشكال قد يفهم من الحديث، وقد المحذوف بـ " مخافة " بعد لولا، فأول وقد محذوف، فطابق الحديث القاعدة وأزال اللبس، ومعنى قد يكون ممتنع.

(7). قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (ليس من أصحابي أحدٌ إلا ولو شئت لأخذت عليه، ليس أبا الدرداء) ⁽⁴⁾

جاء " الحديث " في حرف اللام (ليس) مواضع عدم رفعها الاسم ونصبها الخبر وأولى هذه المواضع: أن تكون حرفاً ناصباً للمستثنى بمنزلة الا نحو (اتوني ليس

⁽¹⁾ البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، ص102.

⁽²⁾ ابن هشام، المغني، ج1 ص 396، 397.

⁽³⁾ المبرد، المقتضب، باب المبتدأ المحذوف الخبر استغناءً عنه وهو باب لولا ج3، 76.

⁽⁴⁾ لم أجد هذا الحديث في كتب الأحاديث، ولكن ذكرت القصة والحديث في كتب أهل اللغة.

انظر: التلمساني، أحمد بن المقرئ، نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، لبنان، ط1، ج4، ص85.

زيداً) والصحيح: أنها الناسخة، وأن اسمها ضمير راجع للبعض المفهوم مما تقدم، واستتاره واجب، فلا يليها في اللفظ إلا المنصوب⁽¹⁾.

ثم يخبرنا ابن هشام أن هذه المسألة كانت سبب قراءة سيبويه النحو، يقول ابن هشام (وذلك أنه جاء إلى حماد بن سلمة لكتابة الحديث، فاستملى منه قوله صلى الله عليه وسلم (ليس من أصحابي أحدٌ إلا ولو شئت لأخذتُ عليه، ليسَ أبا الدرداء) فقال سيبويه: ليس أبو الدرداء، فصاح به حماد: لحتت يا سيبويه، إنما هذا استثناء، فقال سيبويه: والله لأطلبنَّ علماً لا يلحنني معه أحد، ثم مضى ولزم الخليل وغيره⁽²⁾(3). وابن هشام لم يستشهد بالحديث وإنما جاء في سياق القصة فلا يعد شاهداً يحتج به.

(8) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (أحق ما أكل الرجل من كسبه وإن ولدته من كسبه)⁽⁴⁾. ورد الحديث في حرف الميم (ما) (تدريبات على (ما)).

وجاء " الحديث " في كلامه عن (ما) الثانية في قوله تعالى { ما أغنى عنه ماله وما كسب }⁽⁵⁾، فما الثانية إما موصول اسمي أو حرفي بمعنى (والذي كسبه، أو وكسبه) يقول ابن هشام: (وقد يضعف الاسمى بأنه إذا قدر والذي كسبه، لزم التكرار، لتقدم ذكر المال ويجاب بأنه يجوز أن يراد بها الولد ففي الحديث: (أحق ما أكل الرجل...)⁽⁶⁾.

فابن هشام لم يستدل بالحديث على القاعدة ولم يأخذ ببناء الكلام والتراكيب في الحديث، وإنما أخذ مفهوم الحديث والمعنى، وهو أن الولد من كسب أبيه، فلا شاهد في بنية الحديث على قاعدة نحوية.

(1) انظر: ابن هشام، المغني، ج1 ص 424.

(2) انظر: التلمساني، نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، ج4، ص 85.

(3) ابن هشام، المغني، ج1 ص 424.

(4) الرواية الواردة في كتب الأحاديث " إنَّ أطيبَ ما أكلَ الرَّجُلُ من كسبه وإنَّ وُدَّهُ من كسبه "

الإمام أحمد، مسند أحمد، مسند النساء، حديث السيدة عائشة، ص 1803.

(5) سورة المسد، آية: 2.

(6) انظر: ابن هشام، المغني، ج1 ص 451.

9) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ) (1).

ورد "الحديث" في موضعين، الأول: الباب الثاني: الجملة وأقسامها وأحكامها، الجمل يقول ابن هشام في ذلك: (وزعم أبو علي أنه لا يعترض بأكثر من جملة، وذلك لأنه قال في قول الشاعر:

أراني - ولا كفرانَ لله آيةً لنفسي - قد طالبتُ غيرَ منيلٍ (2)
إن آيةً وهي مصدر أويتُ له إذا رحمته ورفقتَ به لا ينتصب بأويتُ محذوفة؛ لئلا يلزم الاعتراض بجملتين، قال: وإنما انتصابه باسم لا أي ولا أكفر الله رحمة مني لنفسي، ولزمه من هذا تركُ تنوين الاسم المطول، وهو قول البغداديين أجازوا لا طالعَ جبلاً أجروه في ذلك مُجرى المضاف كما أجري مجراه في الإعراب، وعلى قولهم يتخرج الحديث لا مانعَ لما أعطيتَ ولا معطيَ لما منعتَ وأما على قول البصريين فيجب تنوينه، ولكن الرواية جاءت بغير تنوين. (3)

لم يكن الحديث هنا شاهداً على القاعدة في الجملة الاعتراضية، بل وكأن في الحديث إشكالا، وجد تخريجه عند أبي علي والبغداديين، إذ يجيزون في اسم (لا) النافية للجنس إذا كان شبيهاً بالمضاف مجرى المضاف فلا ينون، وعليه يتخرج حديث (لا مانع... ولا معطي.....).

فالمسألة المطروحة هي: (الاعتراض بأكثر من جملتين) فلما خرج الشاهد النحوي على ما ذكر خرج الحديث عليه أيضاً، لذا لا يعد الحديث شاهداً في المسألة، ولم يكن له أثر في بناء قاعدة نحوية.

(1) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة، ص 98.

(2) نسب إلى ابن الدمينية، ونسب إلى كثير عزة، وهو من شواهد المغني لابن هشام، والخصائص لابن جني، وغريب الحديث لابن قتيبة، انظر ابن قتيبة، أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق نعيم زرزور، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة 1، 1408 هـ - 1988 م، ج 2، ص 235.

(3) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 29.

أما الموضع الثاني: الباب الخامس: ذكر الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها (مراعاة المعرب صحة المعنى من دون الصناعة).

ومن أمثلة ذلك: **تعليق جماعة** الظروف من قوله تعالى: {لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ} (1) {لَا تَتَّزِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ} (2) ومن قوله عليه الصلاة والسلام: (لا مانع لما أعطيت، ولا مُعطي لما منعت) (3) باسم لا، وذلك باطل عند البصريين لأن اسم لا حينئذ مطوّل، فيجب نصبه وتنوينه، وإنما التعليقُ في ذلك بمحذوف إلا عند البغداديين، وقد مضى (4).

ولم يأت الحديث كما لم تأت الآيات لبناء قاعدة نحوية، وكل ما في الأمر أراد ابن هشام أن يزيل خطأ قد يقع فيه المعربون لصحة المعنى، دون النظر في صحة الصناعة النحوية كما جاء في النص.

(10) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْيُمْنَى) (5).

استشهد به ابن هشام في الباب الرابع، ما افترق فيه اسم الفاعل والصفة المشبهة جاء في الفرق العاشر منها: (أنه يجوز اتباع معموله لجميع التوابع (اسم الفاعل)، ولا يتبع معمولها بصفة (الصفة المشبهة) قاله الزجاج ومتأخرو المغاربة، ويشكل عليهم الحديث في صفة الدجال (أعور عينه اليمنى) (6).

وهي مسألة فيها خلاف بين النحاة السابقين، أعني مسألة اتباع معمول الصفة المشبهة بالصفة، والسؤال الذي يهمننا، هل احتج ابن هشام بالحديث في المسألة، من قراءتي للمغني، وجدت أن ابن هشام إذا لم يقتنع بأمر، فإنه يرده، فيقول مثلاً (لا يصح) أو (مردود) نحو (وقول بعضهم: لا تأتي إن النافية إلا وبعدها "إلا" كهذه

(1) سورة هود: آية: 43.

(2) سورة يوسف، آية: 92.

(3) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة، ص 98.

(4) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 195، 196.

(5) البخاري، صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله {يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم}

ص 407.

(6) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 103، 104.

الآيات، أو لما المشددة التي بمعناها كقراءة بعض السبعة⁽¹⁾ { **إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ** }⁽²⁾ بتشديد الميم، أي ما كل نفس إلا عليها حافظ، فمردود بقوله تعالى: { **إِنْ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا** }⁽³⁾، { قل إن أدري أقريب ما توعدون }⁽⁴⁾....⁽⁵⁾

ولكن ابن هشام يذكر المسألة العاشرة، ثم يقول (يشكل عليهم الحديث في صفة الدجال) ولم يعقب بشيء، والإشكال قد يحل ويتأول، فكأن ابن هشام لم يكن جازماً في المسألة، وطرحه للحديث لم يكن لحجة في الرد عليهم، أو لبناء قاعدة.

خامساً: أحاديث جاءت على قواعد شاذة وغريبة، لا يقاس عليها:

(1) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ)** قالوا بلى⁽⁶⁾

(2) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(أَيَسْرُكَ أَنْ يَكُونُوا لَكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءٌ؟)** قال: بلى، قال: فلا إذن⁽⁷⁾

(3) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(أَنْتَ الَّذِي لَقَيْتَنِي بِمَكَّةَ؟)** فقال له المجيب: بلى⁽⁸⁾

استشهد بها في باب حرف الباء، في الجواب بـ (بلى)

(1) انظر: السمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، ج6، ص397، ج 10، ص751.

(2) سورة الطارق، آية:4.

(3) سورة يونس، آية: 68.

(4) سورة الجن، آية: 25.

(5) السمين الحلبي، أحمد بن يوسف، - الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، ج 1، ص 66.

(6) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان والذوق، باب كيف كانت يمين النبي عليه السلام، ص774.

(7) القشيري، صحيح مسلم، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، ص 663.

(8) القشيري، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب إسلام عمرو بن عبسة، ص 323.

والمتفق عليه أن (بلى) لا يجاب بها عن الإيجاب، يقول ابن هشام في هذا (ويشكل عليهم أن بلى لا يُجاب بها الإيجاب، وذلك متفق عليه، ولكن وقع في كتب الحديث ما يقتضي

أنها يجاب بها الاستفهامُ المجردُ؛ ففي صحيح البخاري في كتاب الإيمان أنه عليه الصلاة والسلام قال لأصحابه **أترضون** أن تكونوا رُبعَ أهل الجنة؟ قالوا: بلى، وفي صحيح مسلم في كتاب الهبة أيسرك أن يكونوا لك في البر سواء؟ قال: بلى، قال: فلا إذن، وفيه أيضاً أنه قال أنت الذي لقيتني بمكة؟ فقال له المجيب: بلى، وليس لهؤلاء أن يحتجوا بذلك؛ لأنه قليل فلا يخرج عليه التنزيل).⁽¹⁾

الظاهر للقارئ للمرة الأولى أن ابن هشام يستشهد بهذه الأحاديث ولكن من ينظر في طريقة إيرادها؛ فقد قدم لها بقوله (ويشكل عليهم أن (بلى) لا يجاب بها عن الإيجاب، وذلك متفق عليه) ثم يقول (ولكن وقع في كتب الحديث ما يقتضي أنها يجاب بها الاستفهام المجرد....) فقله (يشكل عليهم) (ووقع في كتب الحديث) بأنه لم يكن جازماً بأنه من قول النبي صلى الله عليه وسلم أو قليل لا يقاس عليه، ولعل هذا ما فهمه السيوطي إذ قال (بلى، حرف للجواب وتختص بالنفي وتثبته... أما وقوعها بعد الاستفهام المثبت في حديث (أترضون....) فهو إما قليل، أو من تغيير الرواة)⁽²⁾.

يختم ابن هشام حديثه بقوله (وليس لهؤلاء أن يحتجوا بذلك، لأنه قليل، فلا يخرج عليه التنزيل) وهو بقوله هذا، كأنه جاء به للاستئناس به، لأنه لا يرى أنه حجة، ولا يخرج عليه التنزيل وعلل ذلك بأنه قليل، إذن يمنع ابن هشام من الاحتجاج به، ولم يبين عليه قاعدة، والقليل لا يبنى عليه قاعدة.

(4) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَأَ عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ذُخْرًا مِنْ بَلِّهِ مَا أُطْعِمْتُ عَلَيْهِ)**⁽³⁾.

(1) ابن هشام، المغني، ج1، ص 188.

(2) السيوطي، جلال الدين، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبد العال سالم مكرم دار البحوث العلمية، (د،ط) الكويت، 1399هـ، 1979م، ج2/ص72.

(3) البخاري، صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق 4/1794.

ورد الحديث في حرف الباء في (بله)

وتأتي (بله) على ثلاثة أوجه: اسم ل (دع)، وما بعدها منصوب، وتأتي مصدراً بمعنى الترك وما بعدها مخفوض واسم مرادف لكيف وما بعدها مرفوع، وفتحها بناء على الأول والثالث، وإعراب على الثاني، وقد روي بالأوجه الثلاثة قوله يصف السيوف:

- تَذَرُ الْجَمَاجِمَ ضَاحِيًا هَامَاتَهَا بَلَّةَ الْأَكْفِ كَأَنَّهَا لَمْ تُخْلَقِ⁽¹⁾

ثم يقول ابن هشام: (ومن الغريب أن في "البخاري" في تفسير ألم السجدة: يقول الله تعالى: " أعددتُ لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أُذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر ذُخْرًا من بَلَّةٍ ما اطلعتم عليه"⁽²⁾ .

واستعملت معربة مجرورة بمن خارجة عن المعاني الثلاثة، وفسرها بعضهم بغير، وهو ظاهر، وبهذا يتقوى من يعدها في ألفاظ الاستثناء.⁽³⁾

فاستشهد بالحديث على مجيء (بله) بمعنى غير المعاني الثلاثة آفة الذكر وهو كما فسرها بعضهم (بغير) على حد قوله واستعملت معربة مجرورة. ويظهر لي أن ابن هشام لم يستشهد بالحديث، فابن هشام ذكر المعاني الثلاثة بقوله: (على ثلاثة أوجه)، فلم يقل على أربعة أوجه، بل وعندما جاء لذكر الحديث، قدم له بقول " ومن الغريب " فهي عنده غريبة على هذا النحو.

ثم ختم حديثه أن من فسرها (بغير) يقوي من يعدها في ألفاظ الاستثناء. وهذه المسألة فيها خلاف بين النحاة القدماء قال المرادي: (وعدها الكوفيون والبغداديون من أدوات الاستثناء، وأجازوا النصب بعدها، على الاستثناء، نحو: أكرمت العبيد بِلَه الأحرار. رأوا ما بعدها خارجاً مما قبلها في الوصف، فجعلوه استثناء. إذا المعنى أن إكرامك الأحرار يزيد على إكرامك العبيد.

(1) ابن مالك، كعب، ديوان كعب بن مالك الأنصاري، تحقيق سامي مكي العاني، مكتبة النهضة،

بغداد، ط1، 1386هـ، 1966م، ص 245.

(2) انظر ابن هشام، المغني، ج1 ص 190.

(3) ابن هشام، المغني، ج1 ص 191.

وذهب جمهور البصريين إلى أنها لا يستثنى بها، وأنه لا يجوز فيما بعدها إلا الخفض. وليس بصحيح، بل النصب مسموع من كلام العرب.

وذهب بعض الكوفيين إلى أن **بله** بمعنى غير. فمعنى **بله** الألف: غير الألف⁽¹⁾

وقال ابن فارس (**بَلَّه**)، قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: يقول الله جل ثناؤه: "أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، **بَلَّه** مَا أَطْلَعْتُهُمْ عَلَيْهِ"⁽²⁾ قالوا: معناه "سوى" و "دَعَّ" كَأَنَّهُ قَالَ: "سوى مَا أَطْلَعْتُهُمْ عَلَيْهِ" و "دَعَّ مَا أَطْلَعْتُهُمْ"⁽³⁾

ويظهر لي مما تقدم أن المسألة قد تحدث فيها النحاة القدماء، وفيها خلاف، ولا أرى أن ابن هشام قد استشهد بالحديث، بل ذكره بعد ما ذكر الأوجه الثلاثة، وعبر عنه بالغريب، أضف إلى ذلك أن المسألة مطروحة والحديث مستشهد به، فلم يكن للحديث أثر في بناء قاعدة نحوية عنده.

(5) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا اسْتَمْتَعْ بِهَا**)⁽⁴⁾

استشهد بالحديث في حرف الفاء، (إنابة إذا الفجائية عن الفاء)

يرى ابن هشام أن الفاء تحذف للضرورة، وأكاد أجزم بأنه يقصد في الشعر وذلك أنه قال (وأن الفاء قد تحذف للضرورة، كقوله: (البسيط)

من **يفعل الحسنات** الله يشكرها والشر بالشر عند الله مثلان)⁽⁵⁾

ثم أتبعه بقول المبرد، أنه منع ذلك حتى في الشعر، (وزعم أن الرواية:

من يفعل الخير فالرحمن يشكره.....)⁽⁶⁾

(1) المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني، ص 425، 426.

(2) البخاري، صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق 1794/4.

(3) ابن فارس، الصحابي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، ص 104.

(4) القشيري، صحيح مسلم، كتاب اللقطة، ص 717.

(5) ابن مالك، ديوان كعب بن مالك الأنصاري، ص 288.

(6) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 260.

وقال ابن هشام (وعن الأخفش أن ذلك واقع في النثر الصحيح وأن منه قوله تعالى: { إن ترك خيراً الوصية للوالدين }⁽¹⁾ (فمردود بإن الفاء لا تحذف إلا للضرورة:

من يفعل الحسنات الله يشكرها... والشرُّ بالشر عند الله مثلاً⁽²⁾ والوصية في الآية نائب عن فاعل كتب، وللوالدين متعلق بها، لا خبر، والجواب محذوف، أي فليوص⁽³⁾.

ثم ساق الحديث على لسان ابن مالك فقال (وقال ابن مالك: يجوز في النثر نادراً، ومنه حديث اللقطة. (فإن جاء صاحبها وإلا استمتع بها)⁽⁴⁾.⁽⁵⁾ واستشهد بها ابن مالك في شواهد التوضيح بقوله: (والنحويون لا يعترفون بمثل هذا الحذف في غير الشعر أعني حذف فاء الجواب إذا كان جملة اسمية أو جملة طلبية وقد ثبت ذلك في هذين الحديثين، فبطل تخصيصه بالشعر، ولكن الشعر به أولى) ويقصد بالحديثين: الحديث السابق وحديث (البينة وإلا حد في ظهرك)⁽⁶⁾.⁽⁷⁾

والحقيقة أن ابن هشام استوقفني هنا كثيراً، فهل استشهد بالحديث أم لا ؟ ففي مطلع حديثه قال " وأن الفاء قد تحذف للضرورة " ثم ساق الشعر، فهو إما مع جمهور النحويين في هذه المسألة كما قال ذلك ابن مالك: (والنحويون لا يعترفون بمثل هذا الحذف في غير الشعر فتعني حذف فاء الجواب)، فإن كان في الشعر منها ضرورة ففي النثر لا يجوز من باب أولى وهذا ما قاله ابن مالك: (فلو قيل في الكلام: إن استعنت أنت معان، لم أمنعه، إلا أنه لم أجده مستعملاً والمبتدأ مذكور إلا

(1) سورة البقرة، آية: 180.

(2) ابن مالك، ديوان كعب بن مالك الأنصاري، ص 288.

(3) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 261.

(4) القشيري، صحيح مسلم، كتاب اللقطة، ص 717.

(5) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 165.

(6) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الشهادات، ص 309.

(7) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 194.

في الشعر⁽¹⁾، أو أنه ذكره للرد على من منعه حتى في الشعر كالمبرد، فقال ابن هشام (وزعم أن الرواية) ولو قلنا بالثاني، فالذي يظهر أنه مع حذفها للضرورة في الشعر، فمن باب أولى أيضاً أن لا تحذف في النثر، وأما الآية (إن ترك خيراً....) فقد تأولها وأجاب عنها كما سبق ذكره، وأما الحديث فقال ابن هشام أن ابن مالك: يجوز ذلك في النثر نادراً، والنادر كما هو معلوم عند ابن هشام لا يقاس عليه، فلم يكن للحديث أثر في بناء قاعدة نحوية عند ابن هشام.

(6) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفُنِي عَلَيْكُمْ)⁽²⁾ استشهد به ابن هشام في حرف النون (نون الوقاية)

وذلك أن نون الوقاية قد تلحق اسم التفضيل شذوذاً نحو (أخوفني) وجاء هذا في رده على ابن هشام الضرير الذي قال في: "أمسلمني" (الوافر) وما أدري وظني كل ظني أمسلمني إلى قومي شراحي⁽³⁾

فقال في "أمسلمني" ونحوه "تتوين" لا نون، وبنى أن الياء منصوبة في قولك ضاربني⁽⁴⁾. فقال ابن هشام الأنصاري في رده: (ويرده قول الشاعر: (الطويل) وليس الموا فيني ليرفد خائباً فإن له أضعاف ما كان أملاً⁽⁵⁾)

وفي الحديث "غير الدجال أخوفني عليكم"، والتتوين لا يجامع الألف واللام ولا اسم التفضيل؛ لكونه غير منصرف، وما لا ينصرف لا تتوين فيه، وفي "الصاح" أنه يقال "بجلي" ولا يقال "بجلني" وليس كذلك⁽⁶⁾

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 193.

(2) القشيري، صحيح مسلم، كتاب الفتن، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، ص 1177.

(3) الفائل يزيد بن مخرم الحارثي، انظر: الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق، تاج العروس من جواهر القاموس، التراث العربي، دولة الكويت، تحقيق عبد الفتاح الحلو، ط 2، 1418هـ، ج 29، ص 256.

(4) انظر ابن هشام، المغني، ج 1 ص 483.

(5) لم ينسب إلى قائل معين، انظر: الصبان، محمد بن علي، حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1، 1417هـ، ج 1، ص 185.

(6) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 451.

فابن هشام يعده شذوذا كما قال في مطلع حديثه عن نون الوقاية ودخولها على الحرف (وتلحق في غير ذلك شذوذا كقولهم (بجلني) بمعنى حسبي وقوله: وما أدري وظني كل ظن ⁽¹⁾ أمسلمني الى قومي شراحي) ⁽¹⁾ والشذوذ لا يقاس عليه عند ابن هشام إذ قال في كتابه المغني (..... فإن قالوا ذلك بالقياس ففاسد، لأن (ما) لا تزداد قبل الجار، بل بعده نحو { **عَمَّا قَلِيلٍ** } ⁽²⁾ { **فَبِمَا رَحْمَةٍ** } ⁽³⁾ وإن قالوه بالسماح، فهو من الشذوذ بحيث لا يقاس عليه) ⁽⁴⁾.

فابن هشام يورد الحديث على أنه شاذ، وجاء به للرد على ابن هشام الضرير فلم يأت به للاحتجاج ولكن للتمثيل به على الشذوذ الذي لا يقاس عليه.

7) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (**مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ**) ⁽⁵⁾

جاء الحديث في الباب الخامس: حذف التمييز.

يقول ابن هشام في **حذف التمييز**:

(**حذف التمييز**: نحو **كَمْ صَمْتَ أَي كَمْ يَوْمًا**، وقال تعالى: { **كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ** } ⁽⁶⁾ وقال تعالى: { **عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ** } ⁽⁷⁾، **وهو شاذ** في باب نعم نحو (**مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ**) ⁽⁸⁾ أي فبالرخصة أخذ ونعمت رخصة. ⁽⁹⁾

فحذف التمييز في باب " نعم " شاذ، فلا شاهد هنا في بناء قاعدة نحوية، إذ يرى الحديث شاذًا، فلا يقاس عليه، بل خالف من قال بجواز حذفه، كابن عصفور وابن

(1) القائل يزيد بن مخرم الحارثي، انظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ج 29،

ص 256؛ انظر: ابن هشام، المغني، ج 1 ص 483.

(2) سورة المؤمنون، آية: 40.

(3) سورة آل عمران، آية: 159.

(4) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 216.

(5) الإمام أحمد، مسند أحمد، مسند البصريين، ص 1478.

(6) سورة الدخان، آية: 44.

(7) سورة المدثر، آية: 30.

(8) الإمام أحمد، مسند أحمد، مسند البصريين، ص 1478.

(9) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 309، 310.

مالك، يقول السيوطي (وجائز الحذف أيضا " التمييز " إذا علم، نحو حديث(مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنَعِمْتَ)، ونعمت السنة سنة أو رخصة فعلية، أي فبالسنة أخذ، وعليه ابن عصفور، وابن مالك، ونص سيبويه على لزوم ذكره) (1)

فابن هشام لا يرى الحديث حجة في حذف التمييز، بل ويخرجه على الشذوذ.

سادساً: أحاديث احتج بها النحاة، ردّها ابن هشام وشكك بحجيتها وهي:

(1) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ)** (2)

جاء الحديث في باب (إن) الخفيفة المكسورة وأوجه ورودها وأرى أنه لم يستشهد بهذا الحديث، وإنما ساقه شاهداً للكوفيين فقال: (وزعم الكوفيون أنها تكون بمعنى إن، وجعلوا منه **(وَآتَقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)** (3)، **(لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ)** (4)، وقوله عليه الصلاة والسلام (وإننا إن شاء الله بكم لاحقون)) (5).

ثم أجاب عليهم بقول الجمهور (وأجاب الجمهور عن قوله تعالى (إن كنتم مؤمنين) بأنه شرط جيء به للتهييج والإلهاب، كما تقول لابنك: إن كنت ابني فلا تفعل كذا).

وعن آية المشيئة بأنه تعليم للعباد كيف يتكلمون إذا أخبروا عن المستقبل، أو بأن أصل ذلك الشرط ثم صار يذكر للتبرك، أو أن المعنى لتدخلن جميعاً إن شاء الله ألا يموت منكم أحد قبل الدخول وهذا الجواب لا يدفع السؤال، أو أن ذلك من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه حين أخبرهم بالمنام فحكى الله لنا ذلك، أو من كلام **الملك الذي أخبره في المنام**. (6).

(1) السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، ج5، ص34، 35.

(2) القشيري، صحيح مسلم، كتاب الطهارة، ص126.

(3) سورة المائدة، آية: 57.

(4) سورة الفتح، آية: 27.

(5) ابن هشام، المغني، ج1، ص70، 71.

(6) ابن هشام، المغني، ج1، ص71.

ولم يعقب على قولهم بشيء أو يردده، والحديث ذكره أبو حيان في تفسيره البحر المحيط، فقال: (وقال أبو عبيدة: وقيل إن بمعنى إذ، كما قيل في قوله: (وإننا إن شاء الله بكم لاحقون) (1)

فابن هشام لم يأت بجديد، وإنما ذكر ما كان عند النحاة السابقين، فلم يكن للحديث من أثر في بناء قاعدة نحوية عند ابن هشام.

(2) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ قَعْرَ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا) (2)

جاء الحديث في الكلام عن لغة تنصب الاسم والخبر بعد إن المكسورة المشددة، وجاء في أول الأمر بشاهد شعري ثم جاء بالحديث، ثم عقب عليهما وخرجهما، يقول ابن هشام:

(أحدهما: أن تكون حرف توكيدٍ، تنصب الاسم وترفع الخبر، قيل: وقد تنصبهما في لغة، كقوله:

(الطويل)

إذا اسودَّ جُنْحُ اللَّيْلِ فَلْتَأْتِ وَلْتَكُنْ... خُطَاكَ خَفَافًا؛ إِنَّ حُرَّاسَنَا أُسْدًا (3)

وفي الحديث (إِنَّ قَعْرَ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا) (4)، (2) وقد خُرِّجَ البيت على الحالية وأن الخبر محذوف، أي تلقاهم أسدًا، والحديث على أن القعر مصدر قَعَرَتِ البئر إذا بلغت قَعْرَهَا، وسبعين ظرف، أي إن بلوغ قعرها يكون في سبعين عامًا. (5)

وبذلك يسوق الحديث؛ لأنه وجد القدماء قد استشهدوا به، فهو يرد عليهم، فقد ذكره الرضي عن أصحاب الفراء، فقال: (ويجوز عند بعض أصحاب الفراء: نصب

(1) أبو حيان الأندلسي، تفسير البحر المحيط، سورة الفتح، تفسير الآية 27، ج8، ص100.

(2) النيسابوري، المستدرک على الصحيحين للحاكم، كتاب الأحوال، ج4، ص589، وجاءت الرواية "لسبعين".

(3) نسب إلى عمر بن أبي ربيعة، وليس موجود في ديوانه، انظر البغدادي، خزنة الأدب، ج10، ص262.

(4) النيسابوري، المستدرک على الصحيحين للحاكم، كتاب الأحوال، ج4، ص589، وجاءت الرواية "لسبعين".

(5) ابن هشام، المغني، ص86، 87.

الجزأين بالخمسة الباقية، أيضا، كما رووا عنه عليه الصلاة والسلام: (إن قعر جهنم لسبعين خريفاً))⁽¹⁾ ويشير ابن هشام إلى أن الحديث قد خُرِّجَ (على أن القعر مصدر قَعَرَتِ البئر إذا بلغت قَعْرَهَا، وسبعين ظرف، أي إن بلوغ قعرها يكون في سبعين عاماً)⁽²⁾.

لم يكن الحديث شاهداً لابن هشام، وقد قدم شاهداً شعريا في الباب ثم جاء بالحديث، وخرج الحديث على صورة لا يكون شاهداً في المسألة، فلم يكن للحديث من أثر في بناء قاعدة نحوية عنده.

(3) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي)**⁽³⁾، (حرف الهمزة: إذا).

جاء الحديث في مسألة وقوع (إذا) مفعولاً، والحديث جاء استشهاداً لابن مالك بقول ابن هشام: **(وزعم ابن مالك أنها وقعت مفعولاً في قوله عليه الصلاة والسلام لعائشة رضي الله عنها: (إني إذا كنت عني راضيةً وإذا كنت علي غضبي).** والجمهور على أن (إذا) لا تخرج عن الظرفية،.....

وأما الحديث فإذا ظرف لمحذوف، وهو مفعول أعلم، وتقديره شأنك ونحوه، كما تعلق (إذ) بالحديث في (هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين إذ دخلوا عليه)⁽⁴⁾ (5).

فابن هشام لم يستشهد بالحديث، وإنما الذي استشهاد به ابن مالك، وكان عمل ابن هشام توجيه الحديث والرد على ابن مالك فيه، بقول الجمهور، والذي يظهر أن ابن هشام مع قول الجمهور، فاستعمل كلمة زعم (وزعم ابن مالك....) وأجاب بقول الجمهور واكتفى بذلك، ولم يرجح قول ابن مالك أو يذكر ما يقوي حجته.

(1) الرضي، شرح الرضي على الكافية، ج 6 / ص 93.

(2) ابن هشام، المغني، ص 87.

(3) البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب غيرة النساء، ص 632.

(4) سورة الذاريات، آية: 24، 25.

(5) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 161.

فلم يحتج ابن هشام بالحديث، بل من احتج به هو ابن مالك، ولم يكن للحديث من أثر في بناء قاعدة نحوية جديدة عند ابن هشام.

(4) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أَسَامَةٌ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ) ⁽¹⁾ (مَا حَاشَى فَاطِمَةَ وَلَا غَيْرَهَا)

استشهد به ابن هشام في باب حرف الحاء المهملة (حاشا) و(حاشا) تأتي عنده على ثلاثة أوجه: الأول منها، فعلاً متعدياً متصرفاً (حاشيه) بمعنى استثنيه، ثم ساق الحديث فما نافية، والمعنى أن النبي صلى الله عليه وسلم - لم يستثنى فاطمه، وهو بذلك يرد على ابن مالك، يقول ابن هشام: (وتوهم ابن مالك أنها ما المصدرية، وحاشا الاستثنائية، بناء على أنه من كلامه عليه الصلاة والسلام، فاستدلّ به على أنه قد يقال قامَ القومُ ما حاشا زيدا، كما قال: (الوافر)

رأيتُ النَّاسَ ما حاشا قريشاً... فإننا نحنُ أفضلهمُ فعلاً⁽²⁾ ويرده أن في معجم الطبراني ما حاشى فاطمة ولا غيرها، ودليلُ تصرفه قوله: (البسيط)

ولا أرى فاعلاً في النَّاسِ يُشبهه... ولا أحاشي من الأقسام من أحدٍ⁽³⁾ وتوهم المبردُ أن هذا مُضارع حاشا التي يستثنى بها، وإنما تلك حرف أو فعل جامد لتضمنه معنى الحرف.⁽⁴⁾

استشهد ابن هشام بالحديث في أن "حاشا" تكون فعلاً متعدياً، وساق الحديث. أما مسألة أن "حاشا" تكون فعلاً متعدياً متصرفاً، فهي مسألة قد ذكرها النحاة قبل ابن هشام ولا إشكال فيه، كما قال المرادي عند حديثه عن حاشا: (حاشا: لها ثلاثة أقسام: الأول: أن تكون فعلاً ماضياً، بمعنى استثنى، ومضارعها أحاشي. كقول النابغة:

(1) الإمام أحمد، مسند أحمد، مسند عبدالله بن عمر، ص 444.

(2) البيت للأخطل، انظر البغدادي: خزنة الأدب، ج 3، 378.

(3) النابغة الذبياني، ديوان النابغة الذبياني، ص 36.

(4) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 199، 200.

ولا أرى فاعلاً في الناس يُشبهه... ولا أحاشي من الأقوام من أحد⁽¹⁾
وحكى ابن سيده أن حاشيت بمعنى: استثنيت، وأحاشي بمعنى: أستثني. ولا إشكال
في فعلية هذه.⁽²⁾

فالقاعدة ثابتة وعليها شواهد، وأرى أن ابن هشام جاء به ليرد على ابن
مالك في توهمه، فلم يكن للحديث أثر في بناء قاعدة نحوية عند ابن هشام.

(5) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تَصَدَّقُوا وَلَوْ بِظِلْفِ مُحْرَقٍ)⁽³⁾

جاء الحديث في حرف اللام لو (لو وأوجه مجيئها)

(وتأتي لو للعرض، نحو (لو تنزل عندنا فتصيب خيراً) ذكره في التسهيل
وذكر ابن هشام اللخمي وغيره لها معنى آخر ولقليل، نحو (تصدقوا ولو بظلف
محرق)⁽⁴⁾، وقوله تعالى: (ولو على أنفسكم)⁽⁵⁾ وفيه نظر)⁽⁶⁾.

فابن هشام الانصاري يورد الحديث على لسان هشام اللخمي في معنى لو وهو
القليل، ثم يشكك في مجيء الشاهد على هذا المعنى، فلم يكن الحديث هنا شاهداً لابن
هشام.

(6). قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَوْ لَّا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ لَهَدَمْتُ
الْكَعْبَةَ)⁽⁷⁾

استشهد به ابن هشام في موضعين، الأول: في حرف اللام: لولا

وجاء الحديث شاهداً على ثبوت خبر المبتدأ بعد (لولا) إذا كان الخبر مقيد لا
يثبت معناه عند حذفه نحو (لَوْ لَّا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ) لأن بغير

(1) النابغة الذبياني، ديوان النابغة الذبياني، ص 36.

(2) المرادي، الجنى الداني، ص 560.

(3) لم أجد هذه الرواية ولكن وجدت في كتب الأحايث ومنها، الإمام أحمد، مسند أحمد، مسند

النساء، ص 2048 "رُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظِلْفِ مُحْرَقٍ".

(4) الإمام أحمد، مسند أحمد، مسند النساء، ص 2048.

(5) سورة النساء آية: 135.

(6) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 389.

(7) البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم

بعض الناس عنه، ص 26. الرواية "لَوْ لَّا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ".

ذكر الخبر (حديثو عهد...) لظن السامع لولا قومك على كل حال من أحوالهم، لنقضت الكعبة، وهو خلاف المقصود، وهذه المسألة ذكرها النحاة كما صرح ابن مالك بذلك في كتابه شواهد التوضيح (وهو مما خفي على النحويين إلا الرماني وابن الشجري) (1).

أقول هذه المسألة مما تدرك بالمعنى، وكما قال ابن مالك في تعليقه على حديث (لولا قومك) (فلو اقتصر في مثل هذا على المبتدأ لظن أن المراد: (لولا قومك على كل حال من أحوالهم لنقضت الكعبة. وهو خلاف المقصود؛ لأن من أحوالهم بعد عهدهم بالكفر فيما يستقبل. وتلك الحال لا تمنع من نقض الكعبة وبنائها على الوجه المذكور) (2).

ولست أقلل من جهدهم، ولكن المسألة ذكرها الرماني وابن الشجري كما قال ابن مالك، ومن خلال المعنى لا ينكر عليهم فيها، واستدل ابن مالك بالحديث على المعنى وأعاد ابن هشام ذكر هذه المسألة بالحديث نفسه.

لذا أقول القاعدة وجدت عند ابن الشجري والرماني، وابن هشام مثل عليها بالحديث الذي استدل به ابن مالك، ولكن هل ابن هشام يحتج معهم بالحديث؟ أجيّب عنه ولكن في الموضوع الثاني؛ لأن المسألة واحدة.

الموضع الثاني: في الباب الخامس: الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها في شروط الحذف.

وسيكون الحديث عن البابين لأن المسألة واحدة فيهما وهي: خبر المبتدأ المذكور بعد (لولا).

ويذكر ابن هشام أن الجمهور على حذف الخبر إذا كان كوناً مطلقاً، أما إذا جاء الكون مقيداً لم يجز أن تقول (لولا زيد قائم) ولا أن تحذفه، بل تجعل مصدره هو المبتدأ فنقول (لولا قيام زيد لأتيتك) أو تدخل أن على المبتدأ، فنقول (لولا أن

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 120.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 121.

زيداً قائم) وتعيد أن وصلتها مبتدأ محذوف الخبر وجوباً، أو مبتدأ لا خبر له أو فاعلاً يثبت محذوفاً....⁽¹⁾.

ويبين ابن هشام أن الرماني وابن الشجري والشلوبين وابن مالك مع حذفه إن كان كونا مطلقاً كالوجود، والحصول، وأما إن كان كونا مقيداً كالقيام والعقود فيجب ذكره إن لم يعلم، وذكر شاهد ابن مالك في ذلك وهو الحديث (لولا قومك....) ويجوز الأمران إن علم⁽²⁾. فالأكوان الخاصة التي لا دليل عليها، لو حذفت فواجبة الذكر نحو (لولا زيد سالمنا ما سلم)، (لولا قومك حديثو عهد.....)⁽³⁾.

وابن هشام فيما سبق يذكر قول جمهور النحاة، ثم ساق المخالفين لذلك، وكأنه يسوق أقوال العلماء لا أنه يستدل بذلك، لأنه فيما بعد يقول (ولك أن تجيب عن الجمهور، بأن الخبر إذا كان مجهولاً، وجب أن يجعل نفس المخبر عنه، عند الجميع في باب لولا، فيقال: (لولا قيام زيد) أي موجود ولا يقال: (لولا زيد) لئلا يلزم المحذور المذكور، وأما (لولا قومك حديثو عهد) فلعله مما يروي بالمعنى)⁽⁴⁾.

وكانه يقول أن المسألة فيها نظر، فلم يكن كابن مالك في اثباته لرأيه والدفاع عنه كما جاء في شواهد التوضيح، فابن هشام يذكر الحديث على لسان ابن مالك المحتج به، ولعل ما قوى الاحتجاج به، هو قول النحاة السابقين كابن الرمان وابن الشجري، وإن لم يستدلوا بالحديث، إلا أن المسألة يختل فيها المعنى إذا كان الحذف للخبر في حال كونه مقيداً ولا يستقيم، فدفعهم المعنى لأثبات الخبر، ثم جاء ابن مالك فاستشهد بالحديث ولكن على قول الجمهور يكون بتقدير مصدر الخبر هو المبتدأ، (لولا قيام زيد لأنتيك) أو غيرها من التأويلات ليصح المعنى ويستقيم، ولعل هذا الذي دفع ابن هشام لأن يقول (ولك أن تجيب عن الجمهور.....) ويقول أيضاً في الحديث ولعله مما يروي بالمعنى، ولم يبدِ الاعتراض على ذلك.

(1) انظر: ابن هشام، المغني، ج 1 ص 397.

(2) ابن هشام، المغني، ج 1 ص 397.

(3) ابن هشام، المغني، ج 2 ص 272.

(4) ابن هشام، المغني، ج 2 ص 272.

وليس في القرآن أو الشعر ما يحتج به على قولهم، فلم يكن ابن هشام جازماً في المسألة، بل يعرض وجهات النظر المختلفة.

(7). قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - **(لِيلِنِي مِنْكُمْ نُوو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى)** (1)

استشهد به في حرف الواو (انفراد الواو العاطفة عن غيرها)

منها عطف الشيء على مرادفه واستشهد ابن هشام بثلاث آيات هن: (إنما أشكو بثي وحزني إلى الله) (2) {أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة} (3) {عوجا ولا أمتا} (4) واستشهد بالحديث (ليلني منكم...)، واستشهد بقول الشاعر:

فَقَدَدْتُ الْأَدِيمَ لِرَاهِشِيهِ
وَأَلْقَى قَوْلَهَا كَذِبًا وَمِينَا (5)

(الوافر)

وختم ابن هشام الحديث بقوله: (وزعم بعضهم أن الرواية كذباً مبيناً فلا عطف ولا تأكيد، ولك أن تقدر الأحلام في الحديث جمع حلم بضممتين فالمعنى ليلني البالغون العقلاء) (6).

وعلى هذا التأويل لا شاهد في الحديث، واستشهد ابن هشام في هذه المسألة وهي من باب المعاني بثلاث آيات، وقد يمثل عليه أيضاً بآيات أخرى نحو: { لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا } (7)، ومثل ابن هشام بالحديث والشاهد الشعري، ثم بين أن الشاهد قد يرد بان الرواية (كذباً مبيناً) وأما الحديث، فقد يكون الأحلام جمع حلم فالمعنى ليلني البالغون العقلاء.

(1) الفشيري، صحيح مسلم كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها، ص185، جاءت الرواية "أولو".

(2) سورة يوسف، آية: 86.

(3) سورة البقرة، آية: 157.

(4) سورة طه، آية: 107.

(5) القائل عدي بن زيد العبادي، انظر: ابن دريد الأريدي، أبا بكر محمد بن الحسن، تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1426هـ، 2005م.

(6) انظر: ابن هشام، المغني، ج 1، ص 497.

(7) سورة المائدة، آية: 48.

تثبت القاعدة بالآيات؛ إذ لم يعلق عليها، وأما الحديث فبمعنى تثبت وبمعنى لا تثبت، فلم يكن حجة في الباب.

(8) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَاءَ) (1).
جاء الحديث في الباب الرابع: ما افترق فيه اسم الفاعل والصفة المشبهة.
جاء في السادس منها: (أَنَّهُ يَخَالَفُ فَعْلُهُ فِي الْعَمَلِ وَهِيَ تَخَالَفُهُ، فَإِنَّهَا تَنْصَبُ مَعَ قُصُورِ فَعْلِهَا، تَقُولُ (زَيْدٌ حَسَنٌ وَجْهَهُ) وَيَمْتَنِعُ (زَيْدٌ حَسُنَ وَجْهَهُ) بِالنَّصْبِ خِلَافًا لِبَعْضِهِمْ. فَأَمَّا الْحَدِيثُ: (أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَاءَ) (2) فَالدَّمَاءُ تَمَيِّزٌ عَلَى زِيَادَةِ (أَل)) (3).

والأمر واضح هنا، فابن هشام ذكر الحديث ولم يحتج به على شيء، وإنما أورده ليوضح أن النصب في كلمة (الدماء) جاء على التمييز، وكأنه أورده لكي يزيل إشكالا قد يقع، ولم يحتج به في بناء قاعدة نحوية.

(9) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إِنَّ لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ) (4)
جاء الحديث في الباب السادس: التحذير من أمور اشتهرت بين العربيين و الصواب خلافها.

والحديث لم يورده ابن هشام و لكن من أورده هم من قالوا: (إن النكرة إذا أعيدت نكرة، كانت غير الأولى، وإذا أعيدت المعرفة معرفة، أو نكرة؛ كان الثاني عين الأول" و حملوا على ذلك ما روي "لن يغلب عسر يسرين" و هذا الكلام جاء في معرض تفسير قوله تعالى: {إن مع العسر يسرا} (5). (6)

(1) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار

الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1414هـ، 1994م، كتاب الحيض، باب المعتادة لا

تميز بين الدمين، ج1 ص494.

(2) البيهقي، السنن الكبرى، ج1، ص 494.

(3) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 103.

(4) البخاري، صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب سورة {ألم نشرح لك}، ص 601.

(5) سورة الشرح، آية: {5، 6}.

(6) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 338.

لا يعد ابن هشام محتجا بالحديث لثلاثة أمور:

الأول: من استشهد بالحديث هم أصحاب القول، و ابن هشام أورد حجتهم و استدلالهم بالحديث، ثم رد عليهم.

الثاني: الاستشهاد لم يكن ببنية الحديث التركيبية، وإنما جاء الاستشهاد بمعنى الحديث، فذكر العسر واحد و اليسر مثنى، فالشاهد في الحديث هو المعنى، و ليس بنية الحديث التركيبية، والاستشهاد بالمعنى لا خلاف فيه، و لكن الخلاف، هل اللفظ و بنية التركيب للحديث تغيرت أم لا ؟

أما الثالث: فابن هشام لم يقبل هذا المعنى بل رد عليه، فقال:
(ويُشكَلُ على ذلك أمور ثلاثة:

أحدها: أن الظاهر في آية (ألم نشرح) أن الجملة الثانية تكرر للجملة الأولى، كما تقول إن لزيد داراً إن لزيد داراً وعلى هذا فالثانية عين الأولى.

والثاني: أن ابن مسعود قال: لو كان العسر في جُحْر لطلبه اليسر حتى يدخل عليه، إنه لن يغلب عسرٌ يسرين، مع أن الآية في قراءته وفي مصحفه مرة واحدة؛ فدل على ما ادعينا من التأكيد، وعلى أنه لم يستند تكرر اليسر من تكرره، بل هو من غير ذلك كأن يكون فهمه مما في التكثير من التفخيم فتأوله بيسر الدارين.

والثالث: أن في التنزيل آيات تردُّ هذه الأحكام الأربعة....⁽¹⁾.

فالأمر واضح، بأن الحديث لم يكن له أثر في بناء قاعدة نحوية عند ابن هشام.

(10) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (كَمَا تَكُونُوا يُوَلَّى عَلَيْكُمْ)⁽²⁾
جاء الحديث في الباب الثامن: القاعدة الحادية عشرة (من ملح كلامهم تقارض اللفظين في الأحكام).

(1) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 338، 339.

(2) الحديث بهذه الرواية ضعيف، وفي شعب الإيمان للبيهقي « كما تكونوا يؤمر عليكم » هذا منقطع وراويها يحيى بن هاشم وهو ضعيف، فصل في فضل الإمام العادل، وما جاء في جور الولاية ج 6، ص 23، ت زغلول، محمد السعيد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1420 هـ.

جاء في الثاني منها؛ إعطاء "أن" المصدرية حكم "ما" المصدرية في الإهمال، و ساق شاهدا شعريا، ثم قال (و أعمال "ما" حملا على "أن" "كما رُوي من قوله عليه الصلاة و السلام: "كما تكونوا يولى عليكم"، ذكره ابن الحاجب، و المعروف في الرواية كما تكونون" (1).

روى ابن هشام الحديث بصيغة المبني للمجهول، ولا أدري هل قصد ذلك لأنها من صيغ التضعيف عند أهل الحديث، فلعل ابن هشام قصد هذا التضعيف، لذا صرح في النهاية بقوله: "و المعروف في الرواية: كما تكونون" أي يرى أن الرواية الصحيحة "كما تكونون" و بهذه الرواية لا شاهد في المسألة، و ابن هشام لما ذكر المسألة ثم ذكر الحديث قال: "ذكره ابن الحاجب" فالشاهد لابن الحاجب و ابن هشام يرده بقوله: "و المعروف في الرواية: كما تكونون".

(11) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (فَإِنْ لَأَ تَرَاهُ فَإِنَّهُ بِرَّكَ) (2).

جاء الحديث في الباب الثامن، القاعدة الحادية عشرة: (من ملح كلامهم تقارض اللفظين في الأحكام)

جاء في المثال الثالث منها: إعطاء "إن" الشرطية حكم "لو" في الإهمال كقوله صلى الله عليه وسلم: "فإلا تراه فإنه يراك"، وهو من تخريج ابن مالك كما ذكر ابن هشام، و يرد ابن هشام هذا التخريج، ويقول: (وبهذا يقدر أيضاً في تخريج الحديث السابق على ما ذكر، وهو تخريج ابن مالك، والظاهر أنه يتخرج على إجراء المعتل مجرى الصحيح، كقراءة قُنْبُل (إنه من يتقى ويصبر فإن الله) بإثبات ياء يتقى وجزم يصبر.) (3).

فابن هشام لم يحتج بالحديث، و لكن من احتج به هو ابن مالك، و يخالفه ابن هشام في هذا التخريج، و عليه، فابن هشام لم يحتج بالحديث، بل يبطل الاحتجاج به على هذه المسألة بتخريجه على ما سبق.

(1) ابن هشام، المغني، ج 2، ص، 387، 388.

(2) القشيري، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، ص 36.

(3) ابن هشام، المغني، ج 2، ص 388.

الخلاصة (الخاتمة)

لقد شغلت قضية الاحتجاج بالحديث اهتمام علماء اللغة كثيراً، وذلك بسبب ما يستتبط منها ويبنى عليه من قواعد جديدة، وهي مسألة بالغة الأهمية، وبدأت عند ابن الضائع وأبي حيان، فلقد قال ابن الضائع: (ابن خاروف يستشهد بالحديث كثيراً، فإن كان على وجه الاستظهار والتبرك بالمروي فحسن، وإن كان يرى أن من قبله قد أغفل شيئاً وجب عليه استدراكه فليس كما رأى) (1).

وقال أبو حيان في ابن مالك (لقد لهج هذا المصنف في تصانيفه بالاستدلال بما وقع في الحديث في إثبات القواعد الكلية في لسان العرب بما روى فيه وما رأيت أحداً من المتقدمين ولا المتأخرين سلك هذه الطريقة غير هذا الرجل.....) (2). وأرى أن ابن الضائع يرى مجيء الحديث من باب التمثيل والتبرك حسن، ولا بأس به، وأبو حيان يرى أن الكثرة بقوله (قد لهج) في الاستدلال والاحتجاج بالحديث في إثبات القواعد هي مخالفة لما عليه القدماء.

ولو أردت تطبيق هذين الرأيين على أحاديث المغني، لوجدت ابن هشام قد يتفق معهما، فكثير من الأحاديث عند ابن هشام لم تكن في الاحتجاج بإثبات القواعد الكلية في لسان العرب، وابن هشام لم يكثر من الاحتجاج بالحديث كما صنع ابن مالك. فأما من حيث العدد، فلو عقدنا مقارنة بين آيات الاحتجاج والشعر وبين الأحاديث لوجدنا الفارق الكبير، فأما الآيات فقد تجاوزت الآلاف، وأما الشواهد الشعرية فما يقرب أو يزيد عن (1000) شاهد، أما الأحاديث فقد بلغت نحو من (67) حديثاً، فهذا العدد قليل جداً مقارنة بالشواهد الأخرى بل وقليل بتراث كتب الأحاديث الكثيرة.

ثم لم يكن كل حديث ذكره في المغني هو حديث احتجاج، فقد صنفت هذه الأحاديث في ضوء دراستي لها فوجدتها على هذا النحو:

(1) الحديثي، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، ص 17.

(2) الحديثي، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، ص 20.

أولاً: أحاديث احتج بها ابن هشام في إثبات القاعدة النحوية، وهي: ستة أحاديث، احتج بها في ثلاث مسائل، أربعة أحاديث منها جاءت في مسألة واحدة.
ثانياً: أحاديث احتج بها من قبل، وأعاد الاحتجاج بها، وهي تسعة أحاديث.
ثالثاً: أحاديث جاءت للتمثيل على القاعدة، ولم تبني قاعدة جديدة، وهي أربعة وتسعون حديثاً.

رابعاً: أحاديث يوجهها ويؤولها ويتمثل بها لغير قاعدة، أو ليزيل إشكالا فيها، أو وهماً، أو غير ذلك، وهي عشرة أحاديث.

خامساً: أحاديث جاءت على قواعد شاذة وغريبة، لا يقاس عليها، وهي سبعة أحاديث.

سادساً: أحاديث احتج بها النحاة، ردّها ابن هشام وشكك بحجيتها وهي: أحد عشر حديثاً.

ويظهر لي، أن ليس كل حديث جاء عنده في المغني جاء شاهداً ومحتجاً به في ضوء ما تقدم، بل هناك أحاديث ردها، وهناك شاذ لا يقاس عليه، ولا يبني عليه قاعدة، والأغلب كانت على سبيل التمثيل، وأعداد الأحاديث عنده ليست بكثيرة، على الرغم ممن وصفه بأنه من المكثيرين بالاحتجاج بالحديث، وهذا لا يستقيم مع ما ذكرناه سابقاً، وأرى أن الأحاديث جاءت عنده لأنها حصيلة ما وجده ابن هشام عند النحاة السابقين والمعاصرين له، ولعل من اسم كتابه وهو (مغني اللبيب عن كتب الأعراب) هو الذي جمع فيه شوارد المسائل عند النحاة فكان من بينها هذه الأحاديث.

وأرى أن ابن هشام لم يرد أن يخرج عن سنن النحاة السابقين في الإقلال من الاحتجاج بالحديث، وهذا واضح فيما أسلفت، فهو لم يلجأ بإثبات القواعد الكلية في لسان العرب من الأحاديث الشريفة، فجل الأحاديث جاءت للتمثيل على القواعد الثابتة عند النحاة، و نادراً ما جاء لبناء قاعدة.

فلو جمعنا الأحاديث التي جاءت ليوجهها ويؤولها ويتمثل بها لغير قاعدة، أو ليزيل إشكالا فيها أو وهماً أو غير ذلك، مع الأحاديث الشاذة والتي لا يقاس عليها والغريب و الأحاديث التي ردها، وشكك بحجيتها، يبلغ عددها اثنان وخمسون حديثاً،

فبقي ستة أحاديث، احتج بها في إثبات القاعدة النحوية، وتسعة أحاديث احتجَّ بها من قبل، وأعاد الاحتجاج بها، فأبي مكثر هذا.

وأنت حديثي، إن الأحاديث التي قلت أنه احتج بها، لا أدري أسبقه بالاحتجاج بها من العلماء السابقين أم لا، أو هل قعد لها من النحاة السابقين، لأنه لم يتسن لي بحثها أو لم أصل في بحثي لها في كتب النحاة السابقين على مجهودي المتواضع.

وأسأل الله أن يغفر الخطأ والزلل إن وقع بغير قصد، وأن يرحم عالمنا ابن هشام الأنصاري.

المصادر والمراجع

- ابن أبي الصلت، أمية. (1998م). ديوان أمية بن أبي الصلت، تحقيق سجع جميل الجبيلي، دار صادر، بيروت، لبنان، ط1.
- ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد. (1409هـ، 1988م). مصنف ابن أبي شيبة، دار الفكر، تحقيق سعيد اللحام، (د،ط).
- ابن الأثير، المبارك بن محمد بن الأثير. (1387هـ، 1963م). النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق محمود الطناجي، طاهر أحمد الزاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر.
- الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد. (د.ت). تهذيب اللغة، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، باب "فحم"، ج4.
- الاسترآبادي، رضي الدين محمد بن الحسن. (1421هـ، 2000م). شرح الرضي على كافية ابن الحاجب، تحقيق عبد العال سالم مكرم، ط1.
- الأفغاني، سعيد. (1407هـ، 1987م). في أصول النحو، المكتب الإسلامي، (ب، ط) بيروت.
- الإمام، أحمد. (1419هـ، 1998م). مسند الإمام أحمد، مسند الشاميين، حديث المقدام بن معد بن كريب الكندي أبي كريمة، بيت الأفكار الدولية، (د،ط).
- امرؤ القيس. (1423هـ، 2003م). ديوان امرؤ القيس، تحقيق عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط1.
- ابن أنس، مالك. (1409هـ، 1989م). الموطأ، كتاب الأفضية، باب الترغيب في القضاء بالحق، دار الفكر، علق عليه: سعيد اللحام، ط1.
- البخاري، محمد بن إسماعيل. (1425هـ / 2004م). صحيح البخاري، ت محمد فؤاد عبد الباقي، دار ابن الهيثم، القاهرة، ط1.
- البغدادي، أحمد بن علي الخطيب، (1406هـ، 1986م). الكفاية في علم الرواية، تحقيق أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2.

البغدادي، عبد القادر. (1418 هـ، 1998م). **خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب**، تحقيق محمد نبيل طريفي، اميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية بيروت، ط1.

بن الجارود، سليمان بن داود، أبو داود الطيالسي. (د.ت). **مسند أبي داود الطيالسي**، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (د،ط).

بن منظور، محمد بن مكرم (د.ت) **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، ط1. البيهقي، أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي. (1414هـ، 1994م). **السنن الكبرى**، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1.

الترمذي، محمد بن عيسى. (1430هـ، 2009م). **الجامع الكبير (سنن الترمذي)**. تحقيق شعيب الأرنؤوط، وهيثم عبد الغفور، الرسالة العالمية، ط1. التغلبي، جابر بن حنيّ. (1419هـ، 1998م). **المفضليات**، أبو العباس المفضل الضبي، تحقيق عمر فاروق الطباع، دار الأرقم بن الأرقم، بيروت، لبنان، ط1.

التمساني، أحمد بن المقري. (د.ت). **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب**، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، لبنان، ط1. الثعالبي. (1418هـ، 1998م). **فقه اللغة، الفصل الثامن والأربعون في اللامات**، ص 423، دار الجيل، بيروت ط1.

الثعالبي. (1418هـ، 1998م). **فقه اللغة وسر العربية**، تحقيق أمين نسيب، دار الجيل، بيروت، ط1، الفصل التاسع: في الحمل على اللفظ والمعنى للمجاورة.

جذيمة بن مالك الأبرش. (د.ت). **خزانة الأدب، الشاهد الثامن والأربعون بعد التسعمائة**.

ابن الجراح، محمد بن داود. (د.ت). **من اسمه عمرو من الشعراء**، مكتبة الخانجي، القاهرة، تحقيق عبد العزيز بن ناصر المانع، (د،ط).

ابن الجزري. (1418هـ). **النشر في القراءات العشر**، قدم له علي محمد الضباع، خرج آياته زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، ط1.

- ابن جني. (1424هـ، 2003 م). **الخصائص**، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 2 .
- الحديثي، خديجة. (1394هـ، 1974م). **الشاهد في أصول النحو في كتاب سيبويه**، دار النشر مطبوعات جامعة الكويت، ط 1.
- الحديثي، خديجة. (1981). **موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث**، الجمهورية العراقية دار الرشيد للنشر، (ب، ط).
- حماسه، محمد. (1416هـ، 1996م). **لغة الشعر**، دراسة في الضرورة الشعرية، دار الشروق، ط 1.
- أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف. (1422هـ، 2001 م). **تفسير البحر المحيط**، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1.
- أبو حيان الأندلسي. (1422هـ، 2001م). **تفسير البحر المحيط**، تفسير سورة المعارج، ج 8، ص 327، ت: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1.
- الخطابي، محمد بن محمد. (2012م). **معالم السنن شرح سنن أبي داود**، تحقيق سعيد بن نجدت، مؤسسة الرسالة ناشرون، 1433هـ، ط 1.
- ابن خلكان، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان. (1414هـ، 1994م). **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، (د، ط).
- ابن دريد الأزدي، أبا بكر محمد بن الحسن. (1426هـ، 2005م). **تحقيق إبراهيم شمس الدين**، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط 1.
- دعل بن علي الخزاعي. (1403 هـ، 1983م). **مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق**، تحقيق عبد الكريم الأشر، ط 2.
- الذبياني، الشماخ بن ضرار. (د. ت). **ديوان الشماخ بن ضرار الذبياني**، تحقيق صلاح الدين الهادي، دار المعارف، مصر، (د، ط).

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. (1413هـ، 1993). سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، تحقيق شعيب الأرنؤوط، حقق هذا الجزء مأمون الصاغري، ط9.

ابن ربيعة، عمر. (1416هـ، 1996م). ديوان عمر بن أبي ربيعة، تحقيق فايز محمد، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2.

الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق. (1418هـ). تاج العروس من جواهر القاموس، التراث العربي، دولة الكويت، تحقيق عبد الفتاح الحلو، ط2.

الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي. (1376هـ - 1957م). البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، ط1.

الزركلي، خير الدين. (2005م). الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، تحقيق الدهان - عبد السلام دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط16.

الزركلي. (د. ت). الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، تحقيق عبد السلام علي.

زغلول، محمد السعيد. (1420هـ). جور الولاية. دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

الزمخشري، جار الله محمود بن عمر الزمخشري. (د. ت). الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، دار المعرفة، بيروت، لبنان (د، ط).

الزمخشري، محمود بن عمر الزمخشري. (د. ت). المفصل في علم العربية، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط2، الفصل الثالث الموصولات.

السمين الحلبي، أحمد بن يوسف. د. ت. - الدرر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، ط ج10.

سيبويه. (1411هـ، 1991م). الكتاب، تحقيق عبد السلام هارون دار الجيل، بيروت، ط1.

ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل. (1421هـ، 2000م). **المحكم والمحيط الأعظم**، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1.

السيوطي، جلال الدين. (2006م - 1426هـ). **الاقتراح في علم أصول النحو**، دار المعرفة الجامعية، (د،ط).

السيوطي، جلال الدين. (1399هـ، 1979م). **همع الهوامع في شرح جمع الجوامع**، تحقيق عبد العال سالم مكرم دار البحوث العلمية، (د،ط) الكويت.

السيوطي، جلال الدين. (1424هـ، 2003م). **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، تحقيق طارق عوض الله، دار العصمة، السعودية، ط1.

السيوطي، جلال الدين. (1425هـ، 2004م). **الإتقان في علوم القرآن**، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1.

الشاعر، حسن. (1431هـ، 2010م). **النحاة والحديث النبوي**، دار عمار، ط1. الصبان، محمد بن علي. (1417هـ). **حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك**، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1.

الصفار، ابتسام مرهون، (1968م)، **الشاعر متمم بن نويرة اليربوعي**، مالك ومتمم ابنا نويرة اليربوعي، مطبعة الإرشاد، بغداد، (د،ط).

الطبراني، سليمان بن أحمد. (1431هـ، 2010م). **المعجم الكبير**، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الأصالة والتراث، ط1.

أبو الطيب المتنبّي، أحمد بن الحسين الكندي. (1418هـ، 1997م). **ديوان أبي الطيب المتنبّي، بشرح أبي البقاء العُكبري البغدادي**، تحقيق عمر فاروق الطباع، دار الأرقم بن الأرقم، ط1.

العبسي، قيس بن زهير بن جذيمة. (1972م). **ديوان قيس بن زهير**، تحقيق عادل جاسم، مطبعة الآداب في النجف، (د، ط).

أبو عبيدة، معمر بن المثنى التيمي. (1374هـ، 1954م). **مجاز القرآن**، عارضه بأصوله وعلق عليه، محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1.

- العسقلاني، أحمد بن حجر. (1427هـ، 2007م). فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق عبد العزيز بن باز، دار الفكر، ط1.
- ابن فارس. (1418هـ، 1997م). الصحابي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، علق عليه ووضع حواشيه: أحمد بسج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.
- الفاشي، محمد بن الطيب. (1421هـ، 2000م). فيض نشر الاشراف من روض طي الاقتراح، تحقيق محمود يوسف فجال، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات، ط1.
- الفرزدق. (1407هـ، 1987م). ديوان الفرزدق، تحقيق علي فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1.
- ابن قتيبة، أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري. (1408 هـ - 1988 م). تحقيق نعيم زرزور، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط1.
- ابن قدامة، أبو النجم العجلي الفضل. (1427هـ، 2006م). ديوان أبي النجم العجلي، تحقيق محمد أديب عبدالواحد جمران، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، (د، ط).
- القزويني، الخطيب. (د. ت). الايضاح في علوم البلاغة، (القول في أحوال المسند إليه) تحقيق محمد عبد المنعم خفاجي، الشركة العالمية للكتاب.
- القشيري، مسلم بن الحجاج. (1419هـ، 1998م). صحيح مسلم، تحقيق أبي صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية (د، ط).
- الكلابي، زُفر بن الحارث. (1987). ديوان زُفر بن الحارث الكلابي، تحقيق رضوان محمد حسين النجار، منشورات مجمع اللغة العربية الأردني، القصيدة الثانية عشرة.
- الكميت بن زيد. (2000م). ديوان الكميت بن زيد الأسدي، تحقيق محمد نبيل طريفي، دار صادر، بيروت، ط1.
- ابن ماجه. (1431هـ، 2010م). السنن، تحقيق عصام موسى هادي، ط1، كتاب ما جاء في الجنائز.

- ابن مالك الأندلسي، محمد بن عبدالله. (1410هـ، 1990م). شرح التسهيل، تحقيق عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، هجر، ط1.
- ابن مالك، كعب. (1386ه، 1966م). ديوان كعب بن مالك الأنصاري، تحقيق سامي مكي العاني، مكتبة النهضة، بغداد، ط1.
- المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد. (د. ت). المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، (د، ط). .
- مجمع اللغة العربية. (1995/1415). القرارات النحوية والتصريفية، القاهرة، خالد العصيمي، دار التدمرية.
- المرادي، الحسن بن قاسم. (1403هـ، 1983م). الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط2.
- المرزوقي، أبا علي أحمد بن محمد. (1424ه، 2002م). شرح ديوان الحماسة، تحقيق غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1.
- المزني، معن بن أوس. (1977م). ديوان معن بن أوس المزني، تحقيق نوري حمودي القيسي، حاتم صالح الضامن، دار الجاحظ، بغداد، (د، ط).
- مغالسة، محمود. (2002). أبحاث في اللغة والنحو والقراءات، دار البشير، عمان ط1.
- النابغة الذبياني. (1993 م). ديوان النابغة الذبياني، تحقيق علي فاعور، دار الفكر العربي، بيروت، ط1.
- النووي، يحيى بن شرف. (د. ت). شرح النووي على صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مكتبة الإيمان، (د، ط).
- النيسابوري، أبو عبدالله الحاكم. (د. ت). المستدرک على الصحيحين، تحقيق يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (د، ط).
- هارون، عبد السلام. (2002 م). معجم الشواهد العربية، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3.

الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام. (1406هـ، 1986م). **غريب الحديث**، دار
الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1.
ابن هشام الأنصاري. (1420هـ، 2000م). **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك**،
ت: بركات يوسف هبود، دار الفكر، بيروت، لبنان، (د، ط).
ابن هشام الأنصاري، جمال الدين عبدالله بن يوسف. (1419هـ، 1999م). **مغني
اللبيب عن كتب الأعراب**، دار الأرقم بن الأرقم، بيروت، لبنان، ط1.
الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر. (د.ت). **بغية الباحث عن زوائد مسند
الحارث**، تحقيق مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار
الطلّاع، القاهرة، (د، ط).
ابن يعيش. (1422، 2001 م). **شرح المفصل**، اللامات، الكتب العلمية، ط1.

المعلومات الشخصية

الاسم : ابراهيم صباح الطرشان

التخصص : اللغة العربية وأدائها .

سنة التخرج : 2014

الكلية : كلية الاداب .

الهاتف : 0777430766